



مركز
الدراسات
والبحوث

الطب الشرعي في خدمة الأمن والقضاء

د. منصور عمر المعايطة

الرياض

٢٠٠٧ - ١٤٢٨ م

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

الطب الشرعي
في خدمة الأمن والقضاء

د. منصور عمر المعايطة

الرياض

٢٠٠٧ - ١٤٢٨ م

(٢٠٠٧)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية - الرياض -

المملكة العربية السعودية. ص. ب ٦٨٣٠ الرياض: ١١٤٥٢

هاتف (٩٦٦-٢٤٦٣٤٤٤) فاكس (٩٦٦-٢٤٦٤٧١٣)

البريد الإلكتروني : Src@nauss.edu.sa

Copyright©(2006) Naif Arab University

for Security Sciences (NAUSS)

ISBN 0 - 4 - 9845 -9960

P.O.Box: 6830 Riyadh 11452 Tel. (966+1) 2463444 KSA

Fax (966 + 1) 2464713 E-mail Src@nauss.edu.sa.

(١٤٢٨هـ) جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

المعايبة، منصور عمر

الطب الشرعي في خدمة الأمن والقضاء - الرياض ، ١٤٢٨هـ

٢٨٦ ص ، ٢٤ × ١٧ سم

ردمك: ٠ - ٤ - ٩٨٤٥ - ٩٩٦٠

١ - الطب الشعري ٢ - الأدلة الجنائية ٣ - الجريمة وال مجرمين أ - العنوان

١٤٢٨/١١٠٥ ديوبي ٦٠١٤، ١٩

رقم الایداع: ١٤٢٨/١١٠٥

ردمك: ٠ - ٤ - ٩٨٤٥ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة لـ
جامعة نايف العربية للعلوم المُهنية

كافة الأفكار الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي صاحبها،
ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الجامعة

المحتويات

| | |
|----|--|
| ٧ | المقدمة |
| ١٣ | الفصل الأول : مفهوم الطب الشرعي و مجالات تطبيقه الجنائية |
| ١٥ | ١ . مفهوم الطب الشرعي |
| ١٨ | ٢ . مجالات تطبيق الطب الشرعي |
| ٢٥ | ٣ . أهداف القضاء من البيئة الطبية |
| ٢٧ | ٤ . التقرير الطبي الشرعي |
| ٢٩ | الفصل الثاني: الأدلة الجنائية ودورها في القضاء |
| ٣١ | ١ . معنى الدليل |
| ٣٣ | ٢ . تصنیف الأدلة الجنائية |
| ٤٧ | ٣ . أهمية الدليل المادي في القضاء |
| ٥١ | الفصل الثالث: مسرح الجريمة والطب الشرعي |
| ٥٣ | ١ . مفهوم مسرح الجريمة |
| ٥٩ | ٢ . أهمية مسرح الجريمة |
| ٦٢ | ٣ . انتقال الطبيب الشرعي لمسرح الجريمة |
| ٦٥ | ٤ . علامات نقل الجثة وتغيير مسرح الجريمة |

| | |
|--|-----|
| الفصل الرابع: أهمية الملابس من الوجهة الطبية الشرعية | ٦٩ |
| ٤ . ١ أهمية الملابس في الطب الشرعي | ٧١ |
| ٤ . ٢ الدلائل الفنية والتحقيقية للملابس | ٧٣ |
| الفصل الخامس: تغيرات الجثة بعد الوفاة ودلالاتها الطبية والجنائية | ٧٧ |
| ٥ . ١ الرسوب الدموي | ٧٩ |
| ٥ . ٢ بروادة الجسم (انخفاض درجة حرارة الجسم) | ٨٣ |
| ٥ . ٣ التبيس الموتى | ٨٧ |
| ٥ . ٤ التوتر الموتى | ٩٠ |
| ٥ . ٥ التحلل الموتى | ٩٢ |
| ٥ . ٦ تحديد زمن الوفاة | ٩٧ |
| الفصل السادس: وفيات الاختناق العنقفي | ١٠١ |
| ٦ . ١ مفهوم الاختناق وأنواعه | ١٠٣ |
| ٦ . ٢ الدلائل العامة في الاختناق | ١٠٤ |
| ٦ . ٣ وفاة كتم النفس | ١٠٧ |
| ٦ . ٤ وفاة الشنق | ١١٣ |
| ٦ . ٥ الخنق | ١٢٢ |
| الفصل السابع: الجروح والإصابات | ١٣٩ |
| ٧ . ١ الجروح | ١٤١ |

| | |
|-----|--|
| ١٤٥ | ٧ . ٢ . السحجات (الكدمات) |
| ١٤٨ | ٧ . ٣ . الكدمات (الرضوض) |
| ١٥٤ | ٧ . ٤ . جروح التمزق (الهتك) |
| ١٥٦ | ٧ . ٥ . الجروح القطعية |
| ١٦٠ | ٧ . ٦ . الجروح الطعنية |
| ١٦٥ | الفصل الثامن : إصابات الأسلحة النارية |
| ١٦٧ | ٨ . ١ . تعرف وتصنيف الأسلحة النارية |
| ١٦٨ | ٨ . ٢ . نوافذ الإطلاق الناري وآثارها |
| ١٧٢ | ٨ . ٣ . صفات الجروح النارية في الأسلحة الملحزنة |
| ١٨٠ | ٨ . ٤ . مسافة الإطلاق في الأسلحة الملحزنة |
| ١٨٦ | ٨ . ٥ . استيضاخات مهمة في قضايا الإصابات النارية |
| ١٩١ | الفصل التاسع : إصابات الانفجارات الجنائية |
| ١٩٣ | ٩ . ١ . تعريف المتفجرات |
| ١٩٤ | ٩ . ٢ . الأسس الفنية في معاينة مسرح الانفجارات الجنائية |
| ١٩٦ | ٩ . ٣ . تأثير الانفجارات الجنائية |
| ١٩٧ | ٩ . ٤ . الإصابات والأضرار الشاهدة في ضحايا الانفجارات الجنائية |
| ٢٠١ | الفصل العاشر : حوادث الحروق |
| ٢٠٣ | ١٠ . ١١ . الحروق النارية |

| | |
|---|--|
| ١٠ . ٢ . أسباب الوفاة في حوادث الحروق ٢٠٥ | |
| ١٠ . ٣ . المظاهر والأضرار المضللة في حوادث الحروق النارية ٢٠٧ | |
| ١٠ . ٤ . استفسارات خاصة في حوادث الحروق النارية ٢٠٩ | |
| الفصل الحادي عشر: الاستعرا ف الطبي على البحث المجهولة ٢١٣ | |
| ١١ . ١ . مفهوم الاستعرا ف الطبي ٢١٥ | |
| ١١ . ٢ . موجبات الاستعرا ف الطبي ٢١٦ | |
| ١١ . ٣ . وسائل الاستعرا ف الطبي ٢١٧ | |
| ١١ . ٤ . غايات الاستعرا ف الطبي الشرعي ٢١٨ | |
| ١١ . ٥ . تحديد الجنس (معرفة نوع الجثة) ٢٢٠ | |
| ١١ . ٦ . تقدير العمر ٢٢٢ | |
| ١١ . ٧ . الاستعرا ف باستخدام بالبصمة الوراثية (DNA) ٢٢٥ | |
| ١١ . ٨ . تطبيقات البصمة الوراثية في الطب الشرعي ٢٢٩ | |
| الفصل الثاني عشر: دور الطب الشرعي في الجرائم الجنسية ٢٣٣ | |
| ١٢ . ١ . الجرائم الجنسية ٢٣٥ | |
| ١٢ . ٢ . الاغتصاب ٢٣٦ | |
| ١٢ . ٣ . العلامات الطبية الشرعية في جريمة الاغتصاب ٢٣٧ | |
| ١٢ . ٤ . استيضاحات مهمة في قضايا الاغتصاب ٢٤٢ | |
| ١٢ . ٥ . اللواط ٢٤٤ | |

| | |
|-----|---|
| ٢٤٩ | الفصل الثالث عشر: الكحول من الوجهة الطبية الشرعية |
| ٢٥١ | ١٣ . ١ . الكحول الايثيلي (الخمور) |
| ٢٥٢ | ١٣ . ٢ . اعراض تعاطي الكحول ومظاهره |
| ٢٥٤ | ١٣ . ٣ . الآثار والجوانب الطبية في تعاطي الكحول |
| ٢٥٥ | ١٣ . ٤ . الآثار والجوانب الأمنية في تعاطي الكحول |
| ٢٥٦ | ١٣ . ٥ . دور الطب الشرعي في حالات تعاطي الكحول |
| ٢٥٩ | الفصل الرابع عشر : الإساءة البدنية للأطفال |
| ٢٦١ | ١٤ . ١ . التعذيب الجسدي للأطفال |
| ٢٦٥ | الفصل الخامس عشر: قتل الوليد |
| ٢٦٧ | ١٥ . ١ . مفهوم قتل الوليد |
| ٢٦٨ | ١٥ . ٢ . علامات الولادة الحية للطفل |
| ٢٧١ | ١٥ . ٣ . سبب الوفاة في قتل الوليد |
| ٢٧٣ | الفصل السادس عشر: جريمة أم انتحرار |
| ٢٧٦ | ١٦ . ١ . دلائل ظهور علامات العنف والشدة والمقاومة |
| ٢٧٦ | ١٦ . ٢ . عدد الإصابات القاتلة في الجسم |
| ٢٧٧ | ١٦ . ٣ . أماكن الإصابات على الجسم |
| ٢٧٨ | ١٦ . ٤ . الدلائل المتعلقة بالسلاح المستخدم |
| ٢٨١ | المراجع |

المقدمة

تعد الجريمة والحد منها إحدى المشكلات الرئيسية التي تسعى الدول إلى تحقيقها بكلفة الوسائل والحلول المشروعة التي تهدف إلى توفير الأمن سواء للمجتمع أو الأفراد بما يدعم لدى الجميع الشعور والإحساس بالطمأنينة والأمان واستبعاد كل عناصر الخوف والرهبة من المجتمع، وذلك لأن توفير الحياة الآمنة للفرد والمسار الآمن للمجتمع ومؤسساته المختلفة يعد الركيزة الأساسية لانطلاق طاقات الشعوب والأمم تجاه تحقيق التقدم والتنمية والازدهار والإبداع الذي يقودها إلى أن تحتل مكانة بارزة ومرموقة في المجتمع الدولي.

ولا شك أن ظاهرة الجريمة تمثل أهم التحديات التي تواجه الدول والمجتمعات في سعيها لتحقيق عناصر الأمن والاستقرار، ليس لأنها أكثر انتشاراً وأكبر حجماً وأشد خطورة فقط، بل لأنها من أكثر الظواهر الاجتماعية اهتماماً من قبل الباحثين والمخصيين وجهات التحقيق. ومع بروز الظاهرة الإجرامية كمشكلة عصرية إلا أنها ليست وليدة هذا العصر فقط، وإنما هي قدية قدم الإنسان نفسه، كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم في قصة قتل هابيل أخيه قابيل، وتنتشر في جميع المجتمعات البشرية الحالية الكبيرة منها والصغيرة، المتقدمة منها والمتخلفة، والغنية منها والفقيرة على حد سواء.

ومع تعدد أنواع الجريمة وصورها، إلا أن أبشع وجوهها تتجلى في تلك الجرائم التي تستهدف النفس البشرية والعرض، تلك النفس التي كرمها الخالق سبحانه وتعالى بأن جعلها على رأس مخلوقاته في الاعتبار والتفضيل

بقوله عز وجل : ﴿ وَلَقَدْ كَرِمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ (سورة الإسراء) .
 وحرّصاً على سلامه هذه النفس البشرية طالب الخالق سبحانه وتعالى
 بالمحافظة عليها من كل اعتداء وحرم قتلها إلا بالحق وعاقب على القتل حتى
 قتل الخطأ ، حيث قال عز وجل في ذلك : ﴿ وَمَا كَانَ لَمُؤْمِنٌ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا
 خَطَّأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَّأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدِّقُوا
 فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ يَنْكِمُ
 وَبَيْنَهُمْ مَيَّاً فَقَدْ يَحْرِرُ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ
 مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْمًا حَكِيمًا ﴾ (سورة النساء) .

وإذا كان القضاء على الجريمة وإزالتها من على وجه البسيطة وإيجاد
 مجتمع خال من الجريمة يعد مطلباً يستحيل تحقيقه ، إلا أن الأمل يبقى في
 إمكانية حصرها في أضيق الحدود والصور من خلال كشفها وملحقتها
 والقبض على مرتكبيها وملحقتهم وتقديمهم للعدالة بما جنت أيديهم . وإذا
 كانت العدالة مطلباً مهماً في حياة الأمم والشعوب وتشكل معياراً رئيسياً من
 معايير قياس رقي الأمم وتقدمها ، فإن العدالة الجنائية تعد ركناً أساسياً من
 أركان الأمن والاستقرار باعتبار أن الوصول إلى الجنائي يشكل الخطوة المهمة
 في مكافحة الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية ، ولما كان رجل التحقيق مهما
 كانت صفتـه الوظيفـية هو أول من يتعامل مع جريمة القـتل ، فهو أول من ينتقل
 إلى مسرح الحادث حتى قبل وصول رجال الإسعاف ، لذلك تبرز هنا أهمية
 حاجة رجال التحقيق بصفة خاصة إلى تطوير قدراتهم العلمية التي تسهم
 بشكل فعال في تطوير قدراتهم في كشف الجريمة وإثباتها بما فيها وسائل
 الكشف عنها ووسائل الإثبات ، وإيجاد طرق إثبات قادرة على الوصول

إلى الحقيقة مهما حاول المجرمون إخفاءها، للوصول إلى العدالة التي هي لا شك غاية الغايات .

ومن هنا نرى أن تطبيق العلوم المختصة والمعرفة العلمية في حل القضايا الجنائية والاعتماد عليها في كشف الجرائم الجنائية هو أحد السبل المهمة في محاصرة الجريمة والتضييق عليها وخدمة العدالة ، وأن اللجوء إلى هذه العلوم هو دراسة في غاية الأهمية لما تمثله من علوم متداخلة المعارف ، تتضمن العلوم الطبية الشرعية والعلوم القانونية وتفرعاتها ، وهي تجتمع جمیعاً لتقديم الدلالات والبراهین التي تساعدها جهات التحقيق على حل غموض المسائل الجنائية وكشفها وخصوصاً « تلك المتعلقة بالنفس البشرية » .

لذلك كله جاء تأليف هذا الكتاب ليضع تلك الأسس والمواضيع المهمة أمام رجال التحقيق والقضاء من خلال تناوله مختلف مفردات الطب الشرعي التي تقدم المعلومات العلمية والفنية التي تساعده سلطات التحقيق في مجال البحث عن الحقيقة في موضوع الوفيات الجنائية والوفيات المشتبه فيها .

وتأتي أهمية هذا الكتاب من عدة جوانب مهمة ، منها أن موضوع كشف الجريمة وإثباتها والتوصيل إلى الجنائي من قبل الجهة المختصة يتطلب معرفة تامة بأسس ومبادئ العديد من العلوم الجنائية التي تقدم الدلالات والبراهين التي يتأكد منها بطريقة تؤمن بالإدانة أو البراءة . ويبرز من تلك العلوم ما يختص بالطب الشرعي وتفرعاته ، ومع أن علم الطب الشرعي هو من العلوم الطبية المتخصصة ، إلا أن ضرورة المعرفة في هذا المجال لا ترتبط فقط بالأطباء الشرعيين ، بل يجب أن تتعدي ذلك لتشمل جميع العاملين في الحقل الجنائي ، وخصوصاً رجال التحقيق ورجال القضاء .

حيث تعد معلومات الطب الشرعي مصدرًا لا غنى عنه لهؤلاء العاملين في تتبع الجريمة والتحقيق فيها وإثباتها، وخاصة فيما يتعلق بالجرائم الواقعة على النفس والعرض . بالإضافة إلى ذلك فإن أهمية موضوع الدراسة تأتي من جانب خدمة العدالة والقانون ، حيث إن الدراسة تحاكي بأسلوب علمي مبسط صاحب الاختصاص في متابعة قضايا الوفيات الجنائية والوفيات المشتبه فيها ، كالقضاة ورجال هيئة التحقيق والادعاء العام والمحامين وغيرهم من أصحاب العلاقة . وإلى جانب ذلك كله فإن أهمية هذا الكتاب تأتي أيضاً من كونه يسهم في سد النقص في المكتبة الأمنية الجنائية والقضائية في هذا الجانب ، وتأكيد الأهمية المتصاعدة لتلك العلوم وإسهاماتها الفاعلة في تحقيق أهداف الأمن والقضاء .

الأهداف

يهدف هذا المؤلف العلمي إلى التعريف ب مجالات علم الطب الشرعي واستخداماته في المجال الجنائي من خلال تناوله مفردات الطب الشرعي المختلفة ومواضيعه المتعلقة بالمجال الأمني والتحقيقي والقضائي ، كما يهدف إلى تعريف رجل التحقيق مهما كانت صفتـه الوظيفية مدنـياً أو عسكـرياً بالإـجراءـات الفـنيـة السـليـمة والـدلـالـات الطـبـية الشـرـعـية بـكـل نوع من أنواع الحـوـادـث التي تـنـالـ النـفـس البـشـرـية والـلـوـفـيـات الجنـائـية والـمـشـتبـهـ فيها . وإـكسـابـ رـجـلـ التـحـقـيقـ مـهـارـةـ المـعـرـفـةـ الفـنـيـةـ الخـاصـةـ بـمـارـسـةـ مـجاـلاتـ الطـبـ الشـرـعـيـ فيـ الـوـفـيـاتـ الـجـنـائـيـةـ وـالـمـشـتبـهـ فـيـهاـ دونـ أـنـ يـكـونـ مـتـخـصـصـاـ فيـ هـذـاـ الـعـلـمـ ، مثلـ مـهـارـةـ التـعـرـفـ عـلـىـ آـثـارـ العنـفـ وـالـمـقاـومـةـ ، وـمـهـارـةـ التـعـرـفـ عـلـىـ مـعـرـفـةـ نـوـعـ الـحـادـثـ هلـ هـوـ جـنـائـيـ أمـ اـنـتـحـارـيـ أمـ عـرـضـيـ وـغـيرـهـ الكـثـيرـ .

وما يزيد الأمر إيضاحاً أن هذا المؤلف العلمي يهدف أيضاً إلى الإجابة عن جميع ما يدور في ذهن عضو هيئة التحقيق ورجال التحقيق من تساؤلات مهمة بشأن الوفيات الجنائية والمشتبه فيها ، ومنها : ما القضايا التي تحتاج إلى خبرة الطب الشرعي ومساعدته ؟ وما أهداف القضاء من البينة الطبية الشرعية ؟ وما دور الأدلة الجنائية في التحقيق الجنائي والإثبات القضائي ؟ وما العلامات الفنية والطبية الشرعية في جرائم الاغتصاب واللواء ؟ وما هي الوفيات المشتبه فيها ؟ وهل حدثت الحروق في الجسم قبل الوفاة أم حدثت بعد الوفاة ؟ وما الدلائل الطبية الشرعية التي تميز بين الوفاة الطبيعية والوفاة المشتبه فيها ؟ وما الدلالات الفنية والتحقيقية للتغيرات التي تظهر على الجثة بعد الوفاة ؟ وما الإجراءات الفنية والأمنية السليمة الواجب اتخاذها في حوادث الجنائية والوفيات المشتبه فيها ؟ وما أبرز مظاهر الإصابات الجسدية في حوادث الانفجارات الجنائية ؟ وما الآثار والجوانب الأمنية في تعاطي الخمور ؟ وما الفروق الفنية والطبية الشرعية التي تميز بين الوفاة الجنائية والوفاة الانتحارية ؟

تقسيم المفردات (فصول الكتاب) : على أساس ما تقدم فإني سأعرض لتلك المحاور المهمة في خمسة عشر فصلاً متسلسلة كالتالي :

- ١ - مفهوم الطب الشرعي ومجالات تطبيقه الجنائية .
- ٢ - الأدلة الجنائية ودورها في الإثبات القضائي .
- ٣ - مسرح الوفاة والطبيب الشرعي .
- ٤ - أهمية الملابس من الوجهة الطبية الشرعية .
- ٥ - تغيرات الجثة بعد الوفاة ودلالاتها الفنية والتحقيقية .
- ٦ - وفيات الاختناق العنفي .

- ٧ - الجروح والإصابات .
- ٨ - إصابات الأسلحة النارية .
- ٩ - حوادث الانفجارات الجنائية .
- ١٠ - وفيات حوادث الحروق .
- ١١ - الاستعراض الطبي على الجثث المجهولة .
- ١٢ - دور الطب الشرعي في الجرائم الجنسية .
- ١٣ - الكحول من وجهة النظر الطبية الشرعية .
- ١٤ - الإساءة البدنية للأطفال .
- ١٥ - قتل الوليد .
- ١٦ - جريمة أم انتحار .

والله ولي التوفيق ، ، ،

الفصل الأول

مفهوم الطب الشرعي و مجالات تطبيقه الجنائية

١ . مفهوم الطب الشرعي و مجالات تطبيقه الجنائية

١ . ١ مفهوم الطب الشرعي

مع تطور الجريمة وتعدد الوسائل المستخدمة في إيذاء الإنسان جسداً وسلوكاً، قصدأً أو عن غير قصد، فقد تطورت سبل التحقيق وسبل ملاحقة الجريمة والبحث فيها. وهو ما حفز العديد من المختصين ومنهم الأطباء إلى بعث البحث العلمي وتوجهه إلى العديد من العلوم والاختصاصات الطبية التي تساعده على مكافحة الجريمة وكشفها والتوصيل إلى مرتكبيها. وقد فرض التطور العلمي الهائل ضرورة الاعتراف بسائر هذه الاختصاصات، كما فرض ضرورة إثراء كل منها للأخرى لتلبية الاحتياجات المتزايدة المطلوبة من المختصين باستمرار في هذه المجالات. ومع تطور هذه العلوم، فقد تطورت العلاقة التاريخية المتبادلة بين الطب والتشريعات الجنائية (القانونية) إلى نشأة اختصاص طبي مستقل بذاته أطلق عليه مسمى الطب الشرعي، ليمر إلى العلم الذي يختص ببحث الموضوعات الطبية اللازمة لتطبيق نصوص التشريعات القانونية من جهة، وكذلك التشريعات والأخلاقيات التي تحكم وتنظم ممارسة المهن الطبية والصحية من جهة أخرى. وقد وضع العديد من الباحثين من الأطباء وغيرهم العديد من التعريفات التي توضح مفهوم هذا العلم. فقد ذكر بعض الباحثين أن الطب الشرعي هو «العلم الذي يمثل العلاقة بين الطب والقانون، وترتكز هذه العلاقة على ما يحتاج إليه القانون من الطب وما يحتاج إليه الطب من القانون» (حرز الله، ٢٠٠٠، ص ٢٧٢).

أما فيما يتعلق بحاجة القانون من الطب الشرعي فهي تبني على أساس ما يقدم الطب من بينة أو دليل يمثل حاجة القضاء إليه في تلك الحالات التي لا تثبت الجريمة فيها إلا بوجود تلك البينة الطبية أو الدليل الطبي، وأما بالنسبة إلى حاجة الطب للقانون فتتمثل في حاجة مهنة الطب بشكل عام إلى القوانين والأنظمة التي تنظم عمل هذه المهنة وأخلاقياتها. كما بين بعض المختصين أن الطب الشرعي ما هو إلا أحد العلوم الطبية، اختصاصه معالجة الوجه الطبيعي في الواقع التي ينظر فيها القضاء متوجساً الخبرة الطبية والتحليل العلمي السليم في تلك المعالجة، وهو ركن مهم في مكافحة الجريمة وكشفها والوقاية منها بما يقدمه من مدلولات ومؤشرات وإحصاءات (حسن، ١٩٨٦ ص ٩).

وبالاطلاع على مسمى هذا العلم وهو الطب الشرعي نجد أنه يتكون من شقين هما: طب وشرعي. أما الطب فمبحثه و مجاله هو كل ما يتعلق بصحة الإنسان وجسمه وحياته حياً أو ميتاً. وأما الشرعي ف مجاله الفصل بين المتنازعين وإثبات الحقوق بهدف الوصول إلى الحقيقة وتحقيق العدالة من خلالها. وكما هو معروف أن الفصل في المنازعات يعتمد على التشريعات (الشرعية أو القانونية) من خلال السلطات القضائية. فإذا كان على سبيل التوضيح موضوع المنازعة أو القضية التي تنظر أمام القضاء والمطلوب الفصل فيها تتعلق بجسم الإنسان أو صحته أو حياته (إصابةه مثلاً أو قتيله أو الاعتداء عليه) فإن الفصل في مثل هذا النوع من القضايا يتطلب معرفة أمور فنية طيبة (بيان سبب الوفاة، وقت الوفاة، أداة القتل، نوع الإصابة وغيرها) ليست مفهومه بالضرورة من قبل الهيئة القضائية أو رجل القضاء، أو ليس في استطاعة رجل القضاء أو رجل التحقيق معرفتها

أو الوصول إليها دون اللجوء إلى طلب المساعدة أو الخبرة من الجهات القادرة على تلبية طلبه وتقديم المساعدة له في ذلك المجال . وهي الجهات التي تمثل غالباً في الطب الشرعي والأطباء الشرعيين ، فهي إحدى الجهات المختصة التي يستعان بخبراتها ومعلوماتها ومعرفتها في القضايا التي يكون الفصل فيها يتعلق بجسم الإنسان أو حياته .

من خلال ما تقدم من معان وتفسيرات لمفهوم الطب الشرعي نرى أن مفهوم الطب الشرعي بصورته العصرية الحديثة يمكن في أنه : « فرع طبي تطبيقي يختص ببحث كافة المعارف والخبرات الطبية الشرعية وتطبيقاتها ، بهدف تفسير وإيضاح وحل جميع ما يتعلق بالأمور الفنية والطبية الشرعية للقضايا والمسائل التي يكون موضوع التحقيق المنازعه القضائية فيها تتعلق بالجسم البشري وما يقع عليه من اعتداء » .

ولما كان التخصص سمة من سمات هذا العصر . فقد تطور هذا العلم وأصبح تخصصاً طيباً قائماً بذاته . ومارسته كتخصص تم من قبل أطباء اختصاصيين يعدون في مرحلة ما بعد التخرج شأنهم كشأن باقي التخصصات الطبية الأخرى . وأخذ هذا العلم مسميات مختلفة في كثير من دول العالم ، لكن هذه المسميات متراوحة غالباً منها على سبيل المثال نجد في اللغة العربية المسميات التالية لهذا العلم : الطب الشرعي ، الطب القضائي ، الطب الجنائي ، الطب العدلي ، وهذا الترداد والتنوع في المسميات نجده أيضاً في المسميات الأجنبية ، حيث يطلق على هذا التخصص (العلم) عدة أسماء منها :

Medical Jurisprudence. legal Med. Forensic Medicine.

لكن مع تعدد المسميات لهذا العلم ، إلا أن الغايات والأهداف تكاد تكون واحدة ومشتركة في جميع تلك المسميات ؛ وذلك لارتباط هذه

المسميات بهدف مشترك واحد هو مساعدة الجهات القضائية والتحقيقية على الوصول إلى الحقيقة من خلال كشف الجريمة وكشف غموض الجانب الطبي في القضايا المختلفة وبيان الدليل الطبي أو البيينة الطبية التي يحتاج إليها رجل التحقيق أو رجل القضاء، وبذلك أصبح الطب الشرعي في هذا العصر أحد العلوم الأساسية التي تعتمد عليها السلطات الأمنية والتحقيقية والقضائية في الوصول إلى الحقيقة في العديد من الجرائم والقضايا المختلفة التي تقع على الإنسان وعرضه. حيث يعد من العلوم العملية التي تعتمد على التفسير الدقيق والصحيح للعلامات والتغيرات والمشاهدات الطبية الشرعية والاستخدام الأمثل للمعلومات الطبية الشرعية في خدمة العدالة والأمن.

١٢. مجالات تطبيق الطب الشرعي

تفق التشريعات القضائية والأنظمة الجنائية المختلفة عموماً في تحديد أنواع الجرائم والحالات التي يستعين فيها القضاء أو جهات التحقيق بالطب الشرعي والأطباء الشرعيين. غالباً ما يطلق على تلك الحالات تسمية الحالات الطبية القضائية أو الحالات الجنائية. والحالات الطبية القضائية بمفهومها القانوني تعني تلك الحالات التي تحتاج فيها التشريعات القضائية إلى رأي الطب بشأنها؛ لأن الفصل فيها غالباً قائماً على البيينة الطبية أو الدليل الطبي (حرز الله، ٢٠٠٠، ص ٢٧٢). ويمكن القول بصورة أكثر تحديداً إن الحالة الطبية القضائية (الحالة الجنائية) هي كل حالة ناشئة من جريمة أو اعتداء ويتوقف إثباتها على البيينة الطبية.

من هذا يتضح لنا أن مجال الطب الشرعي التطبيقي المعاصر يعد من المجالات المهمة من الناحيتين الأمنية والقضائية، وهو لا يقتصر على حالات

الوفيات فقط ، كما يظن بعض الناس بل يتعدى ذلك ليشمل كل حالات الاعتداء أو الجريمة التي تقع على الإنسان سواء أكانت النتيجة وفاة المعتدى عليه أم إصابته فقط ، فهي بذلك تشمل الأحياء المصابين والمعتدى عليهم ؛ وذلك لأن إثبات حالة التعدي في الجسم أيضاً يحتاج إلى بينة طيبة مثلها مثل حالة الوفاة . ولا يمكن الوصول إلى تلك البينة الطبية إلا من خلال المعاینة الطبية الشرعية للمصاب . وعلى ضوء ما تقدم من توضيح وتفسير يمكن أن نحدد أن مجالات تطبيق الطب الشرعي وممارسته تشمل الآتي :

١.٢. حالات إيذاء الغير (الإصابات الجنائية)

يقصد بجرائم الإيذاء تلك الجرائم الماسة بسلامة الجسم . ولما كان الاعتداء أو الإيذاء في هذه الجرائم يصيب مصلحة سلامه الجسم . فإننا نستطيع أن نحدد الركن المادي في هذه الجرائم بأفعال الضرب والجرح وإعطاء المواد الضارة أو بأي فعل أو وسيلة من وسائل العنف المؤثرة كالحرائق أو الكسور . والحق أن هذه الجرائم تشتراك في شقها المادي وهو الإضرار بسلامة الجسم ولا يغير من طبيعتها الجرمية كون أحد الأفعال ضرباً في جريمة وجراحاً أو إعطاء مواد ضارة في أخرى ، ذلك أن سلامه الجسم قد اعترى عليها بصورة أو بأخرى .

ونجد في هذا الجانب أن الكثير من الأنظمة في مختلف دول العالم قد كرست دور الطب الشرعي في هذا الجانب من الجرائم . فنجد على سبيل المثال أن المادة ٤٢٩ / ١ من نظام الطب الشرعي في جمهورية مصر العربية قالت في ذلك : يندب الأطباء الشرعيون في توقيع الكشف الطبي على المصابين في القضايا الجنائية ، وبيان وصف الإصابة ، وسببها ، وتاريخ حدوثها ، والآلة التي استخدمت في إحداثها ، ومدى العاهة المستدية التي تخلفت عنها . (الجمعة ، ١٩٨٦ ، ص ٢٣٩) .

كما كرس هذا المعنى وحدد دور الطب الشرعي في ذلك أيضاً قرار رقم ٢٥ تاريخ ١٣٨٢/١/٦ الصادر عن مجلس الوزراء في المملكة العربية السعودية بخصوص تنظيم أعمال الطب الشرعي، حيث جاء في القرار ما نصه: «أن الغاية من إنشاء إدارة الطب الشرعي في الوزارة وفروعها في المناطق الصحية إنما كان بغرض إسهام الأطباء الشرعيين في إبراز معالم الحرية وتقدير وتحديد الاعتداءات على صحة الإنسان أو حياته وإنارة القضاء الشرعي عن درجة ومدى هذا الاعتداء». (دليل إجراءات العمل للأطباء الشرعيين في المملكة العربية السعودية ص ١٠).

١. ٢. جرائم القتل (حالات القتل)

حالات القتل بأنواعه (قتل العمد، شبه العمد، قتل الخطأ وغيرها من التصنيفات الشرعية والقانونية للقتل)، تعد من أكثر الحالات شيوعاً ضمن المجال التطبيقي في الطب الشرعي. حيث تعدد وفاة المجنى عليه النتيجة الإجرامية في القتل، وهي على هذا النحو أحد عناصر ركنه المادي التي تحتاج إلى إثبات.

وتثبت الوفاة بطرق الإثبات كافة بما في ذلك الشهود والقرائن. إلا أنه لا مناص في الكشف عن سبب الوفاة وإيضاح ماهية الإصابة القاتلة ونوعية الأداة المستخدمة. والطب الشرعي إنما وجد من أجل هذا. ونجد الكثير من النصوص القانونية في مختلف الأنظمة الجنائية في دول العالم قد أوضحت ذلك بشكل صريح وجليل. فنجد مثلاً أن المادة ٤٠ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردنية قد كرست ذلك الدور للطب الشرعي بنصها القائل: «إذا مات شخص قتلاً أو بأسباب مجهولة باعثة على الشبهة، يستعين المدعي العام بطبيب أو أكثر لتنظيم تقرير بأسباب الوفاة وبحالة جثة

الميت (السعيد، ١٩٩٨، ص ٢٩)، كما كرست هذا الدور أيضاً المادة ٢/٢٤٩ من نظام الطب الشرعي في جمهورية مصر العربية، حيث أكدت هذا المعنى: «يندب الأطباء الشرعيون في تشريح جثث المتوفين في القضايا الجنائية وفي حالات الاشتباه في الوفاة لمعرفة سبب الوفاة وكيفية حدوثها ومدى علاقة الوفاة بالإصابات التي توجد في الجثة». (جمعة، مرجع سابق، ص ٢٣٩).

١. ٢. حالات الوفاة المشتبهة (الوفيات المثيرة للشك والريبة)

الوفاة المشتبهة هي كل وفاة تستوجب ظروف حدوثها تدخل السلطة التحقيقية؛ بهدف التأكد من طبيعة الوفاة وسببها. وعادة تلازم هذا النوع من الوفيات ظروف غامضة تدعو إلى الشك فيه وإلى إمكان وقوعه بعوامل غير طبيعية، وما يجلب الشبهة غالباً ظروف الوفاة أو مكانها أو فجائية الوفاة، وقد يكون سبب الشبهة أحياناً شائعة أو أخبار يتقدم بها أحد الأشخاص إلى جهات الأمن. ويدخل ضمن الوفيات المشتبهة فيها الوفيات داخل السجون، والوفيات المصاحبة لحوادث الحرائق، والوفيات الفجائية مجهولة السبب أو ذات الأسباب غير المفسرة. وكذلك وفيات السموم، أو وجود شخص داخل مركبته في حالة وفاة.

وقد أوضحت الأنظمة في مختلف دول العالم دور الطب الشرعي في هذه الوفيات وكرست مجال تدخل الطب الشرعي فيها. فنجد من الأدلة على ذلك ، ما نصت عليه المادة ٢٢ من القرار الوزاري رقم ١ لسنة ١٣٨٤ هـ المنظم لأعمال الطب الشرعي في المملكة العربية السعودية، حيث تقول في ذلك : «في الحالات التي تحدث فيها الوفاة المشبوهة التي لا يمكن للطبيب الفاحص معرفة أسبابها بالفحوص الظاهرية ، يحق له فتح الجثة وتشريحها بعد أخذ الموافقة الخطية بذلك» .

ويجب هنا التنويه بنقطة في غاية الأهمية بشأن تلك الوفيات ، وهي عدم التسرع من قبل رجال التحقيق والطاقم الفني لمسرح الوفاة في الاستنتاج عند التعامل مع تلك الوفيات . حيث من الضروري الانتظار غالباً حتى يتم معاينة الجثة وتشريحها من قبل الطبيب الشرعي بعد معاينة مسرح الوفاة . كما أنه من قبيل الحذر يفضل في مثل تلك الحالات افتراض أسوأ الاحتمال في البداية . كما أنه في هذا الجانب يجب أن نذكر أن على الطبيب الشرعي أن يعطي للبراهين المادية الدرجة الأولى في الأهمية وألا يتأثر بالشائعات ؛ فمن المعروف أن العمل الطبي الشرعي من الأعمال التي تتطلب الموضوعية القائمة على الموجودات المادية التي تفسر وفقاً للقواعد العلمية ولا مجال فيها للاجتهاد الشخصي غير المدعم علمياً .

١ . ٢ . ٤ الوفيات مجهولة المعالم والهوية

هي تلك الوفيات التي أصبحت فيها الجثة غير واضحة أو معدومة المعالم ، وأصبح من الصعب التعرف على هوية صاحب الجثة أو الجزم بجنسها أو عمرها أو أية علامات تفيد في معرفتها . ومن أمثلتها الوفيات التي أصابها التعفن والتحلل الشديد وعثر عليها بعد فترة من الزمن ، حيث قد يضيع في هذه الحالات العديد من الملامح والصفات الخارجية للجثة كلياً أو جزئياً ، وكذلك الجثث (الوفيات) التي أصابها التسويه المعتمد من الجاني من خلال تقطيع الجثة إلى أشلاء أو من خلال حرق الجثة لدرجة التفحم ، حيث يصبح أمر التعرف على صاحب الجثة أكثر صعوبة ، كذلك بقایا الجثث كالهيكل العظمي أو مجموعة من العظام . ففي مثل هذه الحالات لا بد من تدخل الطب الشرعي للاستعراف على الجثة أو المساعدة على الاستعراف عليها من خلال دور الطب الشرعي في ذلك المجال الذي يعرف بالفحص الطبي الشرعي الاستعرافي للمتوفين .

١. ٥. الجرائم الجنسية (الاعتداءات الجنسية)

الجرائم الجنسية هي كل فعل جنسي يقع على الإنسان بطريق غير مشروع بغض النظر عن جنسه أو عمره . وهي تعد من أبشع الجرائم التي تقع في المجتمعات البشرية ؛ لأنها تطول الأعراض البشرية من ناحية ، ولما تحدثه من مفاسد وما تجره من انحطاط ديني وخلقي في المجتمع من ناحية أخرى . وقد تعتمدنا تسميتها بالجرائم الجنسية خلافاً لما يرد في بعض المراجع العلمية الطبية بتسميتها بالاعتداءات الجنسية ؛ وذلك لأن ليس كل جريمة جنسية تحدث بالاعتداء ، فهناك الكثير من الجرائم الجنسية تكون بالرضا بين الطرفين ومع ذلك تعد في نظر الشريعة والقانون جريمة ويجب ملاحقتها . ومن أهم الجرائم التي تحتاج إلى دور الطب الشرعي وخبرته فيها جريمة الاغتصاب وجريدة اللواط (هتك العرض) .

١. ٦. جريمة الإجهاض (الجنائي)

عرف بعض الفقهاء الإجهاض بأنه استعمال وسيلة صناعية تؤدي إلى طرد الجنين قبل موعد الولادة إذا تم بقصد إحداث هذه النتيجة (عبيد، ١٩٦٥ ، ص ٢٢٨) . وعرفه آخرون بأنه «القيام بأفعال تؤدي إلى إنهاء حالة الحمل لدى المرأة الحامل قبل الوضع الطبيعي إذا تمت تلك الأفعال بقصد إحداث هذه النتيجة (السعيد، مرجع سابق، ص ٢٤٤) . والإجهاض محظور من الناحية الطبية ، كما أشارت إلى ذلك اللوائح المنظمة لمزاولة مهنة الطب في أغلب دول العالم ، وكذلك منوع ومعاقب عليه قانوناً كما أشارت إلى ذلك قوانين العقوبات والأنظمة الجزائية في مختلف دول العالم ، وقبل كل ذلك فهو محرم ومحظور شرعاً كما جاء

في قرار هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية . ويأتي دور البينة الطبية الشرعية في حالات الإجهاض غير المشروع بإثبات أو نفي وجود الحمل أولاًً والتحري عن آية علامات أو آثار للوسائل والمواد المستعملة في إجراء الإجهاض .

١ ٢٠. آية جرية أخرى يتوقف تمييز ماهيتها وأحوالها على البينة الطبية

وهنا يأتي دور الطب الشرعي في آية جرية يتوقف تمييزها أو إثباتها على بينة الطب الشرعي كجريمة تعاطي المسكر (الخمور) على سبيل المثال ، وقد أوضح ذلك الدور للطب الشرعي أيضاً العديد من التشريعات الجنائية والقضائية في الكثير من دول العالم . ونذكر مثلاً على ذلك ما نصت عليه المادة ٣٩ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني . حيث قالت : «إذا توقف تمييز ماهية الجرم وأحواله على معرفة بعض الفنانون والصنائع فعلى المدعي العام أن يصطحب واحداً أو أكثر من أرباب الفن والصنعة ». والأطباء الشرعيون هم من أرباب الفن والصنعة في مجال تخصصهم . كما يدخل ضمن هذا المجال أفعال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية أو المهينة ، وحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً ، حيث أشارت لجنة حقوق الإنسان الدولية في قرارها رقم ٣٢/٢٠٠٠ في الدورة السادسة والخمسين إلى الطب الشرعي أداة مهمة في كشف الأدلة على التعذيب والحالات التي تحدث فيها انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي .

١. ٣. أهداف القضاء من الطب الشرعي

تهدف السلطات القضائية من الاستعانة بالطب الشرعي (من البيينة الطبية الشرعية) إلى تحقيق الأهداف التالية :

١. ٣. ١. إثبات وقوع الجريمة أو عدم وقوعها أصلًا

يستهدف القضاء من الطب الشرعي بداية إلى تأكيد وقوع الجريمة وخصوصا في حالات الوفيات المشتبه فيها . فإذا مات شخص بأسباب مجهولة باعنة على الشبهة ، فإن البيينة الطبية القائمة على أساس الكشف الطبي الشرعي على الجثة أو تشريحها وإجراء الفحوصات المخبرية الالزمه هي التي تحدد إذا ما كان هذا الشخص قد مات قتلاً أو بأسباب مرضية ، وهناك العديد من القضايا التي لا يمكن للقضاء التقدم فيها إلا بعد الاستعانة بالخبرة الطبية الشرعية لإثبات صحتها من عدمها . فمثلاً إذا تقدم شخص بشكوى ضد شخص آخر بأنه أذاه جسديا ، فإن أول ما يطلبه رجل التحقيق هو إحضار تقرير طبي يثبت واقعة الإيذاء ويبين مدى الضرر الذي لحق بالمدعى ومدة التعطيل وغيرها من الأمور الفنية الضرورية للقضاء في مثل هذه الواقع .

١. ٣. ٢. إيجاد العلاقة السببية

ويقصد بذلك العلاقة بين الجاني والأداة المستخدمة في الجريمة من جهة وبينها وبين المجنى عليه والإصابة من جهة أخرى . فالطب الشرعي من خلال خبراته ومن معاييره للمجنى عليه (المصاب) يحدد نوع الإصابة وطبيعتها والأداة المستخدمة في إحداثها . فمثلاً إذا وصفنا الإصابة بأنها جرح طعني . فلا بد لنا من بيان طبيعة الأداة المسيبة بأنها أدلة حادة ذات

حافة حادة واحدة أو ذات حافتين حادتين، وذلك تبعاً لوصف زوايا الجرح وحوافه. فإذا كانت حواف الجرح حادة وإنحدر زوايا الجرح حادة والأخرى غير حادة، فهذا يعني أن الأداة المسيبة أداة ذات نصل حاد من جهة واحدة. أما إذا كانت الحواف حادة والزوايا حادة فهذا يعني إذاً أن الأداة المسيبة هي أداة ذات نصل حاد من الطرفين.

١ . ٣ . ٣ . بيان مدى مسؤولية المتهم عن الجريمة

وهو يعني إيجاد ربط بين المتهم والجريمة من خلال وجود بینات تربط المتهم بالجريمة ومكانها. فالقضاء يستهدف التتحقق من صحة نسبة الاتهام الموجه للمتهم الماثل أمامه، ومدى تطابق المعرض عليه من أدلة وبراهين مع واقع الجريمة، ومدى تناسب وعقلانية ما يساق من أدلة مع جوهر الجريمة.

١ . ٣ . ٤ . ضبط الآثار المادية والأدلة الجنائية

في كثير من القضايا والجرائم يكون الطبيب أول من يتعامل مع الحالات الجنائية سواء أكان ذلك بالكشف على مسرح الجريمة أو بالكشف على المصاب أو المجنى عليه في مكان المعاينة في المستشفى بعد نقل المصاب، ومن خلال المعاينة وفي ظروف الحالة موضوع المعاينة يتحرى الطبيب الشرعي أية آثار أو أدلة مادية أو جرمية في جسم المصاب أو ملابسه، كما يأخذ العينات المختلفة من جسم المصاب وضبطها جميعاً حسب الأصول العلمية وتحريزها حسب الأصول الفنية، ومن ثم كتابة البيانات المتعلقة بها كافة على النموذج المقرر لكل منها وإرسالها إلى الجهة المعنية بالفحص أو من خلال الجهة التحقيقية أو القضائية المسئولة.

١ . ٣ . ٥ الحصول على التقرير الطبي القضائي (التقرير الطبي الشرعي)

من واجب الطبيب الشرعي بعد معاينة الحالة الطبية القضائية أو بعد معاينة مسرح الجريمة وتشريح الوفاة الجنائية وضبط الأدلة المادية والجرمية أن ينظم تقريراً طبياً شرعاً (قضائياً) لجهة الاختصاص، يهدف التقرير الطبي الشرعي إلى الإجابة عن جميع التساؤلات والاستفسارات التي تهم سلطات التحقيق أو القضاء فيما يتعلق بتلك الواقعة أو الجريمة، ومن أهم تلك التساؤلات التي يهدف التقرير الطبي إلى الإجابة عنها معرفة سبب الوفاة وتحديد زمنها وتحديد الأداة المستخدمة أو السلاح المستخدم في إحداث الإصابات، وتحديد حيوية الإصابات من عدمها، وتحديد الإصابة القاتلة، وإعطاء الرأي الفني الطبي الشرعي حول نوعية الحادث إذا ما كان حادثاً جنائياً أو انتشارياً أو عرضياً وغيرها من التساؤلات المهمة.

١ . ٤ التقرير الطبي الشرعي

التقرير الطبي الشرعي هو شهادة طبية مكتوبة تتعلق بحادث قضائي وتعالج أسباب الحادث وظروفه ونتائجـه. (درويش، ١٩٩١، ص ٨).

ويصدر التقرير الطبي الشرعي بناء على طلب الجهات الأمنية أو القضائية، وغايته جلاء الحقيقة، لذا فهو كثير الأهمية لأنـه قد يكون المستند الرئيس للأحكام القضائية التي تصدر بهذا الشأن، ويعد التقرير الطبي الشرعي من الوثائق الرسمية باللغة الأهمية لما يحتويه من نتائج الكشف الطبي الشرعي بالإضافة إلى رأي الطبيب الشرعي في طبيعة الإصابات المشاهدة ومنتـشـئـها وتحـديـدـ سـبـبـ الـوـفـاةـ وـطـبـيـعـتهاـ، ويـعـدـ التـقـرـيـرـ الطـبـيـ الشـرـعـيـ منـ المـسـنـدـاتـ السـرـيـةـ، ويـوـجـهـ إـلـىـ الجـهـةـ التـيـ طـلـبـتـ إـجـرـاءـ الفـحـصـ الطـبـيـ

الشرعى فقط ، ولا يجوز لغير جهة الاختصاص الاطلاع على التقرير الطبى أو الحصول على نسخة منه ، ومخالفة ذلك يعد إفشاء للسر المهني الذى تتعاقب عليه الأنظمة والتشريعات فى كثير من دول العالم .

ويهدف التقرير الطبى الشرعى إلى خدمة أهداف القضاء ، لذا يجب على الطبيب الشرعى أن يلم بما يحتاج إليه القانون منه . ويجب أن تكون إجابة الطبيب على متطلبات القانون في حدود ما يعرفه الطبيب . وهناك حد أدنى مطلوب في التقرير الطبى الشرعى وهو الحقائق الطبية المقرونة بالإجراءات التشخيصية المختلفة . ويجب هنا إيفاء الحقائق الطبية حقها من التفصيل عند كتابة التقارير الطبية الشرعية مع لزوم إرفاق الأجزاء التي يستعين بها الطبيب الشرعى من المراجع العلمية لتفسير مشاهداته ونتائجها التي تمثل الدليل العلمي أمام رجال الأمن والقضاء . ويجب على الطبيب الشرعى الذي يحرر التقرير الطبى أن يتحرى الدقة والصدق في كل ما يكتب عند تحرير التقارير الطبية الشرعية ، فعليه أن يكتب نتيجة مشاهداته واستنتاجاته فقط دون زيادة أو نقصان ، ولا يجوز أن يكون منحازاً للمتضمر أو للمتسbeb أو للضحية أو المعتدى عليه أو أن يتأثر برواية الحادثة أو غيرها من الأمور . ويجب كتابة التقرير الطبى الشرعى بلغة سهلة واضحة حتى يتثنى لرجل الأمن والقضاء قراءتها وفهمها واستيعابها . ويجب أن تكون متسللة وألا يترك فيها فراغات بين السطور حتى لا يسمح بتبئتها لاحقاً من قبل أشخاص عابثين ، وكذلك يجب أن تخلو من التشطيب . ويجب أن يشير الطبيب في تقريره إلى التقارير السابقة وأرقامها وتاريخها ومصدرها وأن يشير إلى نتائج الفحوص المخبرية والشعاعية ، وفي نهاية التقرير عليه أن يضع توقيعه واسمه بشكل واضح ومفتوح .

الفصل الثاني

الأدلة الجنائية ودورها في القضاء

٢ . الأدلة الجنائية ودورها في الإثبات القضائي

٢ . ١ معنى الدليل

يعرف الدليل في اللغة بأنه المرشد، وما به الإرشاد، وما يستدل به، والدليل الدال أيضاً والجمع أدلة ودلالات (صليبا ١٩٧٩ م)، ويعرف الدليل إصطلاحاً (بأنه ما يلزم العلم به علم شيء آخر) وغايته أن يتوصل العقل إلى التصديق اليقيني بما كان يشك في صحته أو ما يمكن التوصل به إلى معرفة الحقيقة (أبو القاسم، ١٤١٤ هـ، ص ١٧٩).

وقد جاءت كلمة الدليل في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴾ (٤٥) (سورة الفرقان). ويستخدم لفظ الدليل في الاصطلاح الشرعي بمعنى البينة، التي تعني بدورها الحجة والبرهان. فمن المتفق عليه لدى الفقهاء أن البينة اسم لكل ما يبين الحق ويظهره. وهناك رأيان في الفقه الإسلامي في معنى البينة:

- الأول: يعطي للبينة معنى عاماً يندرج تحته كل دليل يبين الحق ويظهره.
- الثاني: يحدد لكلمة البينة معنى خاصاً ويقتصرها على شهادة الشهود (إبراهيم، ١٩٤٣، ص ١).

وفي الاصطلاح القانوني تعددت وجهات نظر القانونيين في معنى الدليل. فقد عرفه ميريل بأنه (كل وسيلة من خص بها أو جائزه قانونياً لإثبات وجود أو عدم وجود الواقعية المركبة، أو صحة أو كذب الأمر المعروض) (أبو القاسم، ١٤١٤ هـ، ص ١٨١). وعرفه آخر بأنه: (الوسيلة المبحوث

عنها في التحقيقات بغرض إثبات واقعة تهم الجريمة) (الجاسم، ١٩٦٢ ، ص ٢٣٨) ، وعرفه سرور بأنه (الوسيلة التي يستعين بها القاضي للوصول إلى الحقيقة التي ينشدتها . والمقصود بالحقيقة في هذا الصدد هو كل ما يتعلق بالواقع المعروضة عليه لإعمال حكم القانون عليها) ، (سرور، ١٩٨١ ، ص ٣٧٣) .

ونلاحظ أن تعريفات القانونيين تعددت واختلفت ، حيث تناوله كل منهم من زاوية تحليلية ومنهجية خاصة بطبيعة المنهج الذي يلتزم به في بحثه . ونجد أن اللغة وال المصطلحات المستخدمة في القانون تختلف كثيراً عن تلك التي اعتاد خبراء التحقيق والبحث الجنائي استخدامها ، لذلك نجد أن مفهوم الدليل في البحث والتحقيق الجنائي يعني كل شيء يفيد في إثبات أو نفي مسألة معينة في القضية أو كل ما يتصل اتصالاً مباشراً بإدانة متهم أو تبرئته . ويلاحظ في اختيارهم لعبارة أي شيء لأن الدليل في معناه الواسع يمكن أن يكون أي شيء يؤثر في إدانة المتهم أو براءته ، إلا أن هذا الإطلاق يرد عليه تحفظ يتمثل في اشتراط صحة الدليل حتى يكن الأخذ به والاستناد إليه .

. (Charles p.622)

كذلك عرفت الأدلة الجنائية (بأنها تلك المظاهر والأقوال والمadiات المرتبطة بحدوث الواقعة الجنائية أو الفعل المخالف للقانون) (سليم ، ١٩٧٤ ، ص ٧٣) .

ويرى بعض الخبراء أن الدليل في المفهوم الجنائي والتحقيق يعني (البرهان القائم على المنطق والعقل في إطار من الشرعية الإجرائية لإثبات صحة افتراض أو لرفع درجة اليقين الإقناعي في واقعة محل خلاف) (أبوالقاسم ، ١٤١٤ هـ ، ص ١٨٤) .

ونرى من خلال ما تقدم من معانٍ وتعريفات للدليل الجنائي أن التعريف الأخير هو المعبّر بصورة دقيقة عن مفهوم الأدلة الجنائية لأنّه يبرز سمات محددة للدليل تمثّل في أنه برهان يقوم على المنطق والعقل ويهدف إلى الاقتناع بما يكفل الحرية في أسلوبه وشكله ونوعه ويحرص على المشروعية في إجراءات تحصيله.

٢. تصنیف الأدلة الجنائية

تعددت آراء الفقهاء لوضع تصنیف وتقسیم معین للأدلة حتى يكن الإمام بها والسيطرة عليها والكشف عنها بما يؤدي إلى الاستفادة منها في عملية كشف الجريمة والإثبات الجنائي والقضائي . فنظر البعض من الخبراء إلى أن للدليل وظيفة يؤديها وقام بتقسیم الدليل حسب الوظيفة التي يؤديها والأثر المترتب على ذلك ، وصنفت الأدلة على هذا الأساس إلى ثلاثة أصناف هي : أدلة اتهام ، أدلة حكم ، أدلة نفي . ونظر آخرون إلى الدليل من حيث صلته بالواقع المراد إثباتها وقام بتقسیم الأدلة على هذا الأساس إلى : أدلة مباشرة وأدلة غير مباشرة . كذلك نظر بعض الفقهاء والخبراء إلى الدليل من حيث مصدره وقام بتصنيف الأدلة كل حسب مصدره إلى : أدلة قولية وأدلة فعلية مادية وأدلة شرعية (قانونية) ، ونظر البعض إلى الدليل من حيث قيمته في الإثبات وصنفها إلى : أدلة كاملة وأدلة غير كاملة (ضعيفة).

ومع تعدد التصنیف لأنواع الأدلة إلا أن المتفق عليه هو أن الأدلة الجنائية بجميع تصنیفاتها تعد أدلة مكملة لبعضها وتحدم هدفاً مشتركاً ، بحيث تؤدي جميعها إلى حقيقة واحدة ، هي التعرّف على الجاني وإثبات الواقع

بالحججة والبرهان . وسوف نستعرض أهم هذه التقسيمات للمعرفة والإلام بها من الناحية القانونية والناحية الفنية .

٢٠.٢ تصنیف الدلیل من حيث وظیفته

أدلة اتهام : هي تلك الأدلة التي متى توفرت لدى المحقق سمح بتقديم المتهم للمحاكمة أو إقامة الدعوى عليه مع رجحان الحكم بإدانته .

أدلة الحكم : هي تلك الأدلة التي يتوفّر فيها اليقين التام والقطع الكامل بالإدانة وليس مجرد ترجيح هذه الأدلة (سويدان ، ١٩٨٧ م، ص ٢٣٤) .

أدلة نفي : هي تلك الأدلة التي تسمح ببرئته ساحة المتهم ، وذلك عن طريق نفي وقوع الجريمة أو نفي نسبتها إلى المتهم . وهذا النوع من الأدلة لا يشترط فيه أن يرقى إلى درجة حد القطع واليقين ببراءة المتهم بما أنسد إليه من جرم ، بل يكفي أن تشکك تلك الأدلة ثقة القاضي أو تزرع الشك في نفسه فيما توفر لديه من أدلة الإدانة (عبدالعال ، ١٩٨٤ ، ص ٣٥٢) .

٢٠.٢ تصنیف الأدلة حسب قيمتها في الإثبات

وضع التشريع الفرنسي تصنیفاً للأدلة من حيث قيمتها في الإثبات وربط بينه وبين العقوبة التي يمكن للقاضي الحكم بها (عبدالعال ، ١٩٨٤ م، ص ٣٥٢) ، وكان هذا التصنیف على النحو التالي :

الأدلة الكاملة : وهي الأدلة التي تلزم القاضي بالحكم بالعقوبة في القانون إذا توفرت ، وذلك باعتبار أنها كافية لإقناع القاضي والتأثير في حكمه أيا كان اقتناعه الوجданی الخاص وهذه الأدلة تشمل :

١ - شهادة الشهود : يجب توافر شاهدي رؤية يشهدان على الواقعية على أن يكونا قد رأيا الواقعية بذاتها، فلا تقبل الشهادة السمعانية، كما يجب أن يكونا جازمين في شهادتهما.

٢ - الدليل الكتابي : حتى يكون الدليل الكتابي كاملاً يجب أن يتوافر فيه شرطان ، الأول : أن يكون رسمياً أو يعترف به المتهم ، والثاني : أن يكون متعلقاً بالجريمة المرتكبة .

٣ - القرينة : تعد القرينة دليلاً كاملاً متى كانت واضحة وتفيد بالضرورة ارتكاب المتهم للجريمة .

٤ - الاعتراف .

الأدلة غير كافية (الأدلة الضعيفة أو الناقصة)

وهي الأدلة التي من شأنها أن تجعل المتهم في وضع الاشتباه ، وهي تعني توافر دوافع للشك تسمح بفتح باب التحقيق ، ولكن من الممكن أن تكون أدلة مكملة لغيرها تخلو للقاضي الاستناد إليها في الحكم .

ونرى في هذا الجانب أن تقسيم الأدلة إلى كاملة وغير كاملة يتعارض مع معنى الدليل ، لأن الدليل هو ما يؤدي إلى كشف الحقيقة ، أو هو ما يولد في النفس اليقين بصحة أمر أو بعدم صحته . ولما كان اليقين لا يحتمل التدرج وإلا كان شكا في بعض صوره ، فكذلك الدليل لا يحتمله ، وإذا عجز الدليل عن تحقيق اليقين فإنه لا يعد دليلاً أصلاً ، ولا يقال عنه إنه دليل غير كامل أو ناقص أو ضعيف أو غيرها من التسميات . وفي هذا المعنى يقول ابن حزم : «اليقين لا يتفضل ، لكن أن دخل فيه شيء من شك أو جحد بطل كله وبرهان ذلك إن اليقين إثبات للشيء ولا يمكن إثبات أكبر من إثبات ، فإن لم يتحقق الإثبات صار شكا » (ابن حزم ، ج ١ ص ٤١) .

٢ . ٣ . تصنیف الأدلة حسب مصدرها

١ - الأدلة الشرعية

هي مجموعة الأدلة التي حددتها المشرع وعين قوّة كل منها بحيث لا يمكن الإثبات بغيرها . كما لا يمكن للقاضي أن يعطي أي دليل منها قوّة أكثر مما أعطاها المشرع . ويسمى بعض الفقهاء هذا النوع من الأدلة بالأدلة القانونية أيضاً . ويرى أصحاب هذا الرأي أن هذا النوع من الأدلة هو الأصل في المواد المدنية . أما في المسائل الجنائية فإن الأدلة غير محصورة . والقاضي له الحرية في تكوين قناعته من أي دليل في الدعوى . لكن في بعض الحالات يورد القانون استثناءات معينة على حرية القاضي في الإثبات والاقتناع فيمنعه من الأخذ بدليل معين أو يمنعه من الحكم بالإدانة إلا إذا توفر لديه دليل محدد ومعين ، ومثال ذلك اشتراط أربعة شهود في جريمة الزنا ، ما يجعل من هذه الحالات دليلاً محدداً شرعاً (أحمد ، ١٩٨٤ ، ص ٢٢٠) .

٢ - الدليل القولي

الأدلة القولية أو الشفوية هي الأدلة التي تنبعث من عناصر شخصية تمثل فيما يصدر عن الغير من أقوال ، وتوثر في اقتناع القاضي بطريق غير مباشر من خلال تأكده من صدق هذه الأقوال (أحمد ، ١٩٨٤ م ، ص ٣٤٩) . ويسمى بها الفقهاء وخبراء القانون الأدلة المعنوية ؛ لأنها تستنبط من واقع الاعترافات والأقوال المنطقية التي يدلّي بها الجناة أو المشتبه فيهم أو تلك الأقوال التي ترد على لسان شخص ما كالمحظى عليه أو الشهود أو المبلغين أو المرشدين . وهي في مجموعة تعد أدلة مجردة لا تستمد من

أمور حسية أو مادية وإنما يتوصل إليها من أمور معنوية أو غير مادية وقد تحتمل الكثير من التأويل بالتفسير وقد لا تتفق لزاماً مع الحقائق المادية الثابتة.

٣ - الدليل الفني (أدلة الخبرة)

يقصد بهذا النوع من الأدلة ذلك الدليل الذي ينبعث من رأي الخبر

الفنى حول تقدير دليل مادى أو دليل معنوي قائم في الدعوى ، وهو عادة يتمثل في الخبرة التي يقدمها الخبر . التي هي عبارة عن تقارير فنية تصدر عن الخبر ب شأن رأيه الفني في وقائع معينة فنية لا تستطيع المحاكم الوصول إلى نتائج حاسمة ب شأنها . والقاضي يتلمس ذلك من خلال تقديره لهذه الخبرة (سرور ، ١٩٨١م ، ص ٣٥٢) . ونرى أن هذا الدليل أولى بأن يسمى دليل الخبرة أو أدلة الخبرة . والخبرة يعرفها الفقهاء (بأنها الاستشارة الفنية التي يستعين بها القاضي أو المحقق لمساعدته في تكوين عقيدته نحو المسائل التي يحتاج تقديرها إلى معرفة علمية خاصة لتقدير مسألة ذات طبيعة خاصة لا تتوفر لديه (غانم ، ١٩٨٦ ، ص ١٩) . فالخبرة تمثل في إبداء رأي الخبر ب شأن تقدير مسألة ذات طبيعة خاصة تتطلب إدراكه إما باللحظة المجردة من خلال خلفية علمية أو القيام بأبحاث وتجارب فنية حسب طبيعة المسألة ثم استنتاج ما أدركه مطبيقاً في ذلك معلوماته العلمية أو الفنية الخاصة . ثم نقل ما توصل إليه مدعماً بالقواعد العلمية إلى القاضي أو السلطة التي انتدبه . وهي بذلك وسيلة إثبات ورأي الخبر هو دليل الإثبات . وهذا ما ذهبت إليه محكمة النقض المصرية في شأن تكيف الطبيعة القانونية لأعمال الخبرة ، فقضت في حكم لها بأن تقرير الخبر إنما هو نوع من الأدلة التي تقدم في الدعوى لمصلحة أحد طرف في الخصومة (مجموعة القواعد القانونية . نقض ٢٦ سنة ١٩٣٢م) .

فالخبرة وسيلة إثبات مستقلة النوع تنقل إلى حيز الدعوى الجنائية دليلاً يتعلق بإثبات الجريمة أو إسنادها المادي أو المعنوي إلى المتهم (عبدالباقي، ١٩٥٣، ص ٢٥٥)، ونرى أن الخبرة لا تختلف عن وسائل الإثبات الأخرى من حيث أنها تتضمن رأياً فنياً منطقياً يخضع لطلق السلطة التقديرية للقاضي . وما يقدمه الخبير من مساعدة أو إيضاح أو تفسير هو نوع من أنواع الأدلة التي يستعين بها التحقيق أو هيئة المحكمة عن طريق الخبرة. والخبرة مهمة فنية وعلمية يعتمد عليها كلما وجدت سلطات التحقيق نفسها أمام مشكلة تستدعي معرفة خاصة لتكون أقرب إلى الاطمئنان و أبعد عن الريبة أو الشك . وتعد الخبرة وسيلة من وسائل الإثبات في كثير من التشريعات والنظم الجنائية في كثير من دول العالم ، ولها مكانتها في عملية الإثبات ، وهي من الوسائل المقررة شرعاً وقانوناً في اللجوء إليها عندما تستدعي الحاجة . ونجده أن الخبرة الفنية كوسيلة من وسائل الإثبات أو كدليل فني قد جاء بها القرآن الكريم في سورة سيدنا يوسف عليه السلام عندما اتهمته امرأة العزيز حيث قال تعالى في كتابه العزيز ﴿ قَالَ هِيَ رَاوَدْتَنِي عَنْ نَفْسِي وَشَهَدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِصَهُ قَدْ مِنْ قُبْلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَإِنْ كَانَ قَمِصَهُ قَدْ مِنْ دُبْرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ ٢٦-٢٧﴾ (سورة يوسف) ، وقد أخذت الشريعة الإسلامية ببدأ الخبرة في المسائل الجنائية والأصل في ذلك قوله تعالى أيضاً ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ٤٣﴾ (سورة النحل) ، والمقصود بأهل الذكر أهل الخبرة في كل فروع العلم المختلفة ، كما نجد تكريساً لمعنى الخبرة كدليل أو وسيلة إثبات في النظم والتشريعات الوضعية المعاصرة . فنجد على سبيل المثال ما جاء في قانون البيانات السوري في مادة رقم ١٣٨ حيث ورد في هذا الجانب (إذ كان الفصل في الدعوى موقوفاً على تحقيق أمور

تستلزم معرفة فنية كان للمحكمة من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب الخصوم أن تقرر إجراء تحقيق فني بواسطة خبير واحد أو ثلاثة خبراء). كما نجد أيضاً معنى الخبرة كنوع من أنواع الأدلة في نص المادة ٣٩ من قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني في قولها (إذا توقف تمييز ماهية الجرم وأحواله على معرفة بعض الفنون والصناع ، فعلى المدعي العام أن يستصحب واحداً أو أكثر من أرباب الفن والصنعة) والمقصود بأرباب الفن والصنعة في هذه المادة هم الخبراء وأصحاب المهن . كما نجد أيضاً أن المادة ١٢٤ من نظام المرافعات الشرعية في المملكة العربية السعودية تقول في موضوع الخبرة ما نصه (للمحكمة عند الاقتضاء ندب خبير أو أكثر و تحدد في قرارها مهمة الخبرير وأجلاً لإيداع تقريره وأجلاً لجلسة المرافعة على التقرير . . .).

من هنا يتبيّن لنا بوضوح أن اللجوء إلى استخدام الخبرة الفنية على اختلاف أنواعها ومجالها تعد مصدراً من مصادر الإثبات في كثير من المسائل الجنائية ومن ثم فهي نوع من أنواع الأدلة . وفي هذا النوع من الأدلة نرى مواكبة للتطور والتقدم في مجال التحقيق والقضاء ، ونرى أنه يجب إعطاء الخبرة دورها في عملية الإثبات إذا اكتنفها الغموض والاستناد إليها خاصة إذا علمنا أن هذا الدليل من حيث المبدأ مقبول في الإسلام ، ولها أصل ثابت وقد حث الإسلام على العمل بها حيث قال تعالى في ذلك ﴿إِن تَدْعُهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُفَّرُونَ بِشَرِّكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مَثْلُ خَبِيرٍ﴾ (سورة فاطر). وهو يشير في هذه الآية الكريمة بالنص الصريح إلى ضرورة استطلاع رأي الخبرير ، وهو الشخص الذي لديه من العلم والمعرفة الفنية ما يسمح بأن يدللي برأيه في مسألة تتعلق بخبرته . ومن جانب آخر نرى أن هذا النوع من الأدلة فيه استخداماً للعلم والمعرفة في الوصول إلى الحقيقة وتحقيق العدل الذي هو اسمى أهداف

الإنسانية . كما نرى أن هذا النوع من الأدلة يعطي الحق ورجل القضاء الحرية الكاملة في التتحقق من الأدلة ، خاصة إذا علمنا أن رأي الخبير غير ملزم للمحقق أو القاضي للأخذ به إذا تعارضت الخبرة مع قناعة المحقق أو القاضي أو تعارضت مع ما توصل إليه التحقيق في كثير من النظم الجنائية . وإنما هو رأي استشاري يساعد جهات التحقيق على الاستئناس به كنوع من أنواع الأدلة المساعدة ، وخير دليل على ذلك ما جاء في المادة ١٣٤ من نظام المرافعات الشرعية في المملكة العربية السعودية في هذا الجانب حيث نصت (رأي الخبير لا يقيد المحكمة ولكنها تستأنس به) ، وإذا كانت الحقيقة السابقة سائدة في غالبية الأحوال بالنسبة لتقدير الخبرة إلا أن هناك أموراً محددة يعطي فيها تقرير الخبير رأياً قاطعاً لامناص أمام الباحث من أخذها كما هو والمثل الواضح على مثل هذا الأمور هو تقرير خبير تحقيق الشخصية عندما يتتهي من مضاهاة آثار بصمات الأصابع المرفوعة من مسرح الحادث إلى نسبتها إلى شخص بعينه ففي مثل هذه الأحوال لا يجد الباحث أمامه إلا أن يستخلص استدلاً واحداً يشابه رأى الخبير ويتبادر في حقيقة أن المشتبه فيه الذي تطابقت بصماته قد أمسك بالشيء الذي رفعت من فوقه البصمة (كامل ، ١٩٩٩ ، ص ٢٩٣) .

٤ - الدليل المادي

هو ذلك الدليل الذي ينبع من عناصر مادية ناطقة بنفسها و يؤثر في اقتناع القاضي بطريق مباشر (الدوري ، ١٩٦٩ ، ص ٩٧) .
ويعد الدليل المادي من أبرز أنواع الأدلة الجنائية وأهمها ، ويطلق عليه الدليل الفعلي ، لأنه ينتج عن وجود الأثر المادي ذي الارتباط بالجريمة . ونظراً لأهمية هذا النوع من الأدلة فقد سميت بالأدلة الحقيقة . وهي تلك

الأدلة التي تستطيع إثبات مادية الفعل كبصمات الأصابع . لأنها تنشأ عن ضبط الأثر المادي أو المتخلفات المادية في مسرح الجريمة بعد المعالجة العلمية والكيميائية والفنية لها من قبل الخبراء المختصين . ونظرًا لوجود خلط أو عدم إدراك بين الدليل الفني (أدلة الخبرة) والدليل المادي ، حيث يظن البعض بأن الدليل المادي هو نفسه الدليل الفني لوجود صلة بين الاثنين تمثل في الخبرة الفنية التي يحتاج إليها كل منهما لاستنباط وإيجاد الصلة بينه وبين الجريمة أو الواقع موضوع البحث ، كذلك يوجد خلط أو لبس بين الأثر المادي من جانب والدليل المادي من جانب آخر ، ولذلك كله ولأهمية هذا النوع من أنواع الأدلة الجنائية سوف نتحدث بشيء من التفصيل عن هذا النوع المهم من الأدلة الجنائية لإيضاح الصورة بالنسبة لها ولبيان أهميتها المادية في كشف الجريمة وفي عملية الإثبات الجنائي .

أ- الدليل المادي الجنائي : حظي هذا النوع من الأدلة بأهمية خاصة في مجال البحث والتحقيق الجنائي وخاصة أنه يرتبط بشكل مباشر بالوسائل والأساليب العلمية والعملية والفنية الحديثة في مجال كشف الجريمة . ويعود الدليل المادي أحد التقسيمات الفرعية للدليل الجنائي باعتبار نسبة الدليل إلى مصدره عندما يكون هذا المصدر هو المادة . وقد عرفه الخبراء بأنه (ذلك الدليل الذي ينبع من عناصر مادية ناطقة باسمها ويؤثر في اقتناع القاضي بطريق مباشرة (الدوري ، ١٩٦٩ م ، ص ٩٧) . وعرفه آخر بأنه (الشيء الذي له من الخواص ما يدل على وجوده) (فهمي ، ١٩٧٢ م ، ص ١ ، ٩) يتضح من خلال هذه التعريفات للدليل المادي أنها تتركز على إظهار الطابع الفيزيائي الذي يتعلق بخواص المادة ، ويكون لها علاقة

بالحادث أو الجريمة محل البحث بحيث يمكن أن يساعد في حل
غموضها وكشف أسرارها.

إلا أن المفهوم العلمي الذي يظهر ويوضح معنى الدليل المادي الجنائي هو ما ذكره خبراء التحقيق والبحث الجنائي وخبراء القانون بأنه عبارة عن (الحالة القانونية التي تنشأ عن ضبط الأثر أو المتخلفات المادية في مكان الجريمة أو الحادث أو في حوزة المتهم التي تنشأ عن الفحص الفني العلمي لها بواسطة الخبراء ، فتوجد الصلة أو الرابطة بينها وبين المتهم . وهذه الرابطة قد تكون إيجابية فتشتبث الصلة أو سلبية فتنفيها) (عزمي ، د. ت ، ص ٩٥).

ونرى أن هذا المفهوم هو التعبير الدقيق عن الدليل المادي الجنائي حيث يظهر بوضوح أن مصدر الدليل المادي هو الأثر المادي ، ويظهر أنه لا بد من معالجة علمية فنية لهذا الأثر لتجد الصلة أو الرابطة بين المتهم والجريمة ، التي بعد إيجادها تنشئ الحالة القانونية لهذا الأثر المضبوط ، والتي تسمى بوجود الدليل المادي على الواقع أو الفعل موضوع البحث ، وتقدم هذه الحالة أوجه دلالته الجنائية والقانونية في مجال التحقيق .

ب- التمييز بين الأثر المادي و الدليل المادي : اعتقاد الخبراء والدارسون والعاملون في مجال الجريمة أن يطلقوا الفظ الأثر المادي والدليل المادي على ما يعثر عليه في مسرح الجريمة . ونرى أن هذا الاعتقاد فيه خلط للمفاهيم والمعاني وعدم ادراك لحقيقة الأثر المادي وحقيقة الدليل المادي ، لأن هناك فرقاً جوهرياً في النواحي القانونية والقضائية وحتى الفنية بين الأثر المادي والدليل المادي .

فالآخر لغة يطلق على بقية الشيء وجمعه آثار. واصطلاحاً يعني الآخر كل عالمة يمكن أن يدركها الإنسان بالنظر. ومن ذلك قوله تعالى : ﴿... سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثْرِ السُّجُود...﴾ (سورة الفتح). كما يأتي الآخر للدلالة على المتابعة في نفس الاتجاه كما في قوله تعالى أيضاً ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةً وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهَتَّدُونَ﴾ (سورة الزخرف). ويقصد بالآخر المادي في موضوع البحث وفي التحقيق الجنائي الأجسام أو المواد التي يتركها الجناني في مسرح الجريمة سواء أكانت تلك الآثار المتخلفة عنه شخصياً أم ناتجة عن الأدوات التي استخدمها في مسرح الجريمة أو ناتجة عن ذات الجريمة وأطرافها (العجريفي ، ١٩٩٩ م، ص ١٤٣).

ويرى الخبراء أن الآخر المادي (هو كل ما يمكن إدراكه بالحواس سواء أكان جسماً ذا جرم أم مجرد لون أم شكلاً أو رائحة) وذلك كأثر استعماله آلة أو أداة . وفحص الآخر ومعاجنته فنياً وعلمياً يفضي إلى دلالة معينة بقدرها ولا يمكن تجاوزها . وهي التسليمة التي تقدم للقاضي وتمثل عنصراً من العناصر التي يتكون منها اقتناعه . فمثلاً فحص البصمة يؤدي إلى دلالة معينة محددة تنحصر في إثبات ملامسة الشخص للشيء . إلا أنها لا تثبت بالضرورة ارتكاب الجريمة ، إذ قد يستطيع المتهم تبرير تواجده في مسرح الحادث بسبب مشروع (عبد الفتاح ، ص ٢٢).

ويفرق الخبراء المختصون بين الآخر المادي والدليل المادي على أساس أن الآخر المادي هو كل ما يدرك بالحواس ومتخلف عن ارتكاب الجريمة سواء أكان من الجناني أم المجنى عليه أو الأدوات التي استخدمت في الجريمة . وإنما الدليل المادي فهو الحالة القانونية التي

تنشأ عن ضبط هذا الأثر المادي ومعالجته فنياً وعلمياً ومضاهاته أو مقارنته، وتوجد صلة بينه وبين المتهم بارتكاب الجريمة. (حمدي، ١٩٧٣، ص ٩٣). بالإضافة إلى ذلك نرى أن الفرق بين الأثر المادي والدليل المادي تتضح في كون الأول يدل على أطراف الحادث أو الجريمة وعلاقتهم بمسرح الجريمة، فكما يدل هذا الأثر على وجود الجاني بمسرح الجريمة فإنه أيضاً قد يدل على وجود المجنى عليه، ويدل أيضاً على كل من ترك أثراً بمسرح الحادث أو الجريمة سواء شارك فيها أم لم يشارك فيها. أما ما يتركه الجاني في مسرح الجريمة أو يأخذه من مسرح الجريمة أو من المجنى عليه ويدل على وقوع الجريمة ويوجد الرابطة أو الصلة مع المتهم ونسبتها إليه هو ما يعبر عن الدليل المادي.

وبناءً على ما تقدم يمكن القول إن الدليل المادي هو المرتبط بعاديات وقوع الجريمة ونسبتها إلى مرتكبها. أما الأثر فهو أعم وأشمل من ذلك. فمثلاً البصمة في مسرح الجريمة أثر لصاحبها. فقد تكون للجاني أو للمجنى عليه وقد لا تكون لهذا أو ذاك ولكنها لشخص آخر اعتاد الحضور أو التواجد بشكل مشروع لهذا المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة. فالبصمة تفيد أثراً مادياً عند اكتشافها ولكن بعد معالجتها فنياً وعلمياً ومضاهاتها مع بصمات المشتبه فيه قد ترتفقي إلى دليل مادي، فإن تطابقت أو وجدت علاقة بينها وبين ارتكاب الجريمة تصبح دليلاً مادياً على ارتكاب الجريمة.

جـ- أقسام الدليل المادي الجنائي : تعد الآثار المادية المتخلفة في مسرح الحادث و متعلقاته والجاني وأدواته مصدراً للأدلة المادية . وهذه

الآثار غالباً ما يعثر عليها في مكان وقوع الجريمة والأماكن المتصلة بها أو في حوزة المشتبه فيهم أو في أماكن إقامتهم.

وقد تعددت الآراء والاجتهادات من قبل الباحثين والخبراء في مجال تحديد أنواع الأدلة المادية وتصنيفها. فقد قسمها بعض الباحثين إلى أدلة مادية مباشرة وأدلة مادية غير مباشرة استناداً إلى صلتها بالواقعة المراد إثباتها (الدوري، ١٩٦٩م، ص ٩٩)، وفي هذا التقسيم يعني الدليل المادي المباشر جسم الجريمة نفسها وما يتعلق به من أشياء مادية، وتختلف طبيعته باختلاف نوع الحادث، فمثلاً في جرائم القتل تعد جثة المجنى عليه وما بها من إصابات والسلاح المستخدم كالأسلحة النارية والمقدوفات وما شابه ذلك أدلة مادية مباشرة، وفي جرائم المخدرات تكون المادة المخدرة وأدوات الاستخدام أدلة مادية مباشرة، وفي جرائم السرقة تكون حيازة الشيء المسروق دليلاً مادياً مباشراً، أما الدليل المادي غير المباشر فيعني الدليل الذي يتكون من رفع الآثار المادية التي يعثر عليها نتيجة تعامل الجاني وأدواته في مسرح الجريمة ومعالجتها. وقسمها آخرون استناداً إلى حجمها: إلى أدلة مادية كبيرة مثل الأدوات التي تستخدم في ارتكاب الجرائم كالأسلحة النارية والآلات الحادة وما شابه، وأدلة مادية دقيقة مثل الأشياء الدقيقة التي تسقط من الجاني ولا يفطن لوجودها بسبب صغر حجمها ومن ثم لا يعمل على إزالتها أو التخلص منها وهو الأمر الذي يستفاد منه كثيراً في كشف الجرائم وتتبع الجناة وإثبات الجرم عليهم (سليم، ١٩٧٤م، ص ٧٦). إلا أن هذه التقسيمات تفتقر إلى القواعد والأسس العلمية والفنية التي يستند إليها في المنهج والإجراء أو طرق التعامل العلمي والفنى مع

هذه الأدلة. حيث نرى أن تقسيمها حسب حجمها لا يحقق الهدف المنشود بالنسبة للتقسيم؛ لأنه لا يستند إلى أسلوب الفحص العلمي أو المنهج الفني في التعامل معها. لذلك نجد أن أهم إحدى التقسيمات في تحديد نوعية الدليل المادي هو ذلك التقسيم الذي يستند إلى أسلوب الفحص العلمي في التعامل والتعرف على الأثر المضبوط. حيث قسمت الأدلة المادية حسب هذا الأسلوب إلى ثلاثة أنواع رئيسية هي (أحمد، ١٩٨٤، ص ٦٧) :

١ - الدليل المستمد من الفحوص الكيميائية الطبيعية

وتشمل الأدلة الناتجة من الفحوص المخبرية للأثار البيولوجية من سوائل الجسم وغيرها من الإفرازات البشرية، مثل الأدلة المتحصلة من البقع الدموية في مسرح الحادث والأدلة المتحصلة من التلوثات المنوية والأدلة المتحصلة من وجود المواد السامة داخل الجسم مثل المخدرات وغيرها من السموم والمواد الناتجة بعد فحص عينات البول والمعدة وبقية سوائل الجسم الأخرى.

٢ - الدليل المادي المستمد من الفحص الميكروسكوبى المقارن

مثل الأدلة المتحصلة من فحص آثار الآلات والمقدوفات وغيرها من الأدوات التي قد تستعمل في الجريمة. حيث يصطنع أثر معملياً بالآلة أو الأداة المشتبه بها من قبل الخبير المختص وتحري مقارنته مع الآثار المتخلفة في مسرح الجريمة. وهنا تكون خبرة المختص ودقته ومعرفته ذات دور كبير في تقديم التائج والرابط بينها وإيجاد الدليل المادي.

٣ - الدليل المادي المستمد من المعاشرة الفنية

وهو يشمل على سبيل المثال حالات معاشرة البصمات باختلاف أنواعها والمقارنة الفنية بمعروفة أهل الاختصاص دون أن يكون للأجهزة دور

أساسي في تقويم التبيّنة . فهي في الأساس عملية فنية تعتمد فقط على مستوى الخبرير العلمي وقدراته الذاتية وخبراته العلمية والعملية في تقويم التبيّنة .

٢. ٣. أهمية الدليل المادي في القضاء

يجعل الفقهاء على أن الدليل بصفة عامة يعد بالنسبة للحق بمثابة الروح من الجسد ، فهو قوام وجوده وأساس النفع فيه ، وبه تكون له قيمة علمية وثمرة ذاتية وتصبح مقومات الحق واقعاً بحكم إثبات مصدره وقانوناً بحكم إلزامه . وتعد الأدلة المصدر المطلق لاقتناع القاضي الجنائي . حيث تعد مدخلاً للتعرف على الحقيقة ، وبالإضافة إلى ذلك فإن للدليل المادي الجنائي أهمية خاصة في مجال كشف الجريمة ، ونظرأً لهذه الأهمية سوف نستعرض تلك الأهمية من خلال النقاط التالية :

٢. ١. أهمية الدليل المادي كعنصر إثبات وقوع الجريمة

يعد الدليل المادي في هذا المقام عنصراً أساسياً في إثبات الركن المادي للجريمة . فيقوم الدليل المادي بدور إثبات على وقوع الجريمة . فمثلاً وجود آثار سرمذن في جسم المجنى عليه دليل إثبات على موته بالسم .

٢. ٢. أهمية الدليل المادي في تحديد شخصية المتهم (الجاني)

يعد الدليل المادي أيضاً ذا أهمية كبيرة ودوراً أساسياً في تحديد شخصية الجاني ، والأمثلة على هذا الدور وهذه الأهمية لا تُحصى . ومن الأمثلة على ذلك الدور ما تفидеه البصمات كدليل على إثبات شخصية الجاني أو ضبط محصلات الجريمة في حوزة المتهم أو التوصل إلى الجاني من خلال التلويثات

الدموية العائدة له التي تم العثور عليها على ملابس المجنى عليه أو أي من إفرازات جسمه .

٣. ٣. أهمية الدليل المادي في إثبات التهمة على الجاني

وهذا الدور غالباً يتشكل من خلال مجموعة الأدلة المادية التي تقطع بارتكاب المتهم الذي تحددت شخصيته للجريمة ، ومن أهم تلك الأدلة التي تفيد في هذا الجانب ، الأدلة المثبتة لحمل جسم المتهم أو ملابسه آثار المجنى عليه كالدماء وآثار المقاومة ، والأدلة المثبتة لتوارد المتهم بمكان الجريمة كال بصمات وآثار أقدامه ، والأدلة المثبتة لدخول المتهم وخروجه من مكان الجريمة والأدلة التي تنسب ارتكاب الجريمة إلى المتهم .

٣. ٤. أهمية الدليل المادي في حمل المتهم على الاعتراف

يعد الاعتراف أقدم طرق الإثبات التي عرفتها البشرية . وغالباً يوصف بأنه سيد الأدلة . وما زال للاعتراف دور بارز ومهم في مجال الإثبات الجنائي . ومن هنا كان حرص الأنظمة الجزائية والتشريعات الجنائية المختلفة ومن قبلها بكثير الشريعة الإسلامية على الاهتمام بالاعتراف ووضع شروط معينة لصحة الاعتراف تضمن سلامته شرعاً ونظاماً وتكلف صدقه . إلا أن الغالبية العظمى من مجرمين في عصرنا الحاضر اعتاد المناورة والإإنكار في التحقيق وعدم الاعتراف . واكتسب الكثير منهم أيضاً المقدرة على الاستمرار في الإنكار والتضليل تحت كل الظروف . واكتسب بعض المجرمين من الممارسة في دنيا الجريمة الكثير من التجارب والأساليب التي تمكنهم من تضليل العدالة بهدف الإفلات من العقاب الذي ينتظرهم جراء ما ارتكبت أيديهم . وإذا كانت هذه الصفة ملزمة للغالبية العظمى من

المجرمين المحترفين في عصرنا الحالي ، فليس هناك من أسلوب مناسب لمواجهة إنكارهم وحملهم على الاعتراف غير الأسلوب العلمي الذي يستطيع أن يصل إلى تقديم دليل إدانة اتهام . من هنا نرى أن توفر الدليل المادي لدى جهة التحقيق سوف يوفر فرصة جيدة لحمل هؤلاء المجرمين المحترفين على الاعتراف . حيث إن مواجهة ذلك الجرم بدليل مادي على ارتكاب الجريمة سوف يقوده إلى الانهيار وعدم القدرة على دحض هذا الدليل وعدم القدرة على الصمود أمامه مهما كان لديه من ممارسة وتجربة في الخداع والماروغة والإنكار .

٢.٣.٥ أهمية الدليل المادي في تقدير الشهادة

للدليل المادي أيضاً وظيفة أساسية وأهمية بالغة في مجال تقدير شهادة الشهود . فهو يراجع ويصحح أقوال الشهود . فتظهر أهمية الدليل المادي ليؤكد أو يكذب أقوال هذا الشاهد أو ذاك . لأن المنطق السليم يؤكّد دائمًاً تساند الأدلة وتعاضدها وتوافقها . وأن عناصر الحقيقة وأجزاؤها لا يمكن أن يتعارض بعضها مع بعض . ومن هنا يتضح انه إذا تعارض دليل مادي مع شهادة أحد الشهود فإن هذا قد يعني عدم صدق الشاهد أو الشك في تلك الشهادة .

الفصل الثالث

مسرح الجريمة والطب الشرعي

٣ . مسرح الجريمة والطب الشرعي

١. ٣ مفهوم مسرح الجريمة

يمثل مسرح الجريمة (الوفاة) نقطة البداية المهمة بالنسبة إلى سلطات التحقيق في مجال كشف الجريمة وإزالة غموض الوفاة، فهو حسب رأي المختصين يعد مستودع أسرار الجريمة الذي قد تنبثق منه الأدلة كافة التي تؤدي في النهاية إلى كشف الحقيقة.

ومع اتفاق المختصين والشراح في تعريف مسرح الوفاة إلا أنهم اختلفوا في تحديد مدى اتساع مسرح الجريمة. فمنهم من اقتصره على مكان ارتكاب الفعل وتنفيذه. ومنهم من مده إلى كل الأماكن التي سلكها الجنائي والأماكن المحيطة وأماكن كشف الجريمة، كالطرق التي سلكها الجنائي والأماكن المحيطة وأماكن إخفاء الجثة وغيرها. وقد عرف بعض الباحثين مسرح الجريمة بأنه (المكان الذي تنبثق منه الأدلة كافة، وهو إما أن يكون مكاناً واحداً أو أماكن عدة متصلة أو متباعدة تكون في مجموعها مسرح الجريمة، وكل مكان يستدل منه على أثر يرتبط بالجريمة محل البحث يكون جزءاً من مسرحها (المعايطه، ٢٠٠٠م، ص ١٧)، كما عرف آخرون مسرح الجريمة بأنه مكان وقوعها أو المكان الذي طرقه الجنائي أو دخله ومارس فيه الخطوات التنفيذية لارتكاب جريمته (عزمي، د.ت)، ص ١٣). ومع التباين في الآراء حول تحديد مفهوم مسرح الجريمة إلا أن المقصود والهدف في مجال البحث الجنائي والتحقيق الجنائي ومقتضيات العمل الجنائي في مجال كشف الجريمة والوصول للحقائق يتطلب التوسع في تحديد مفهوم مسرح الحادث، وعدم إهمال أي احتمال أو مكان حتى ولو ظهر ضئيلاً أو بعيداً. لذلك

نرى أن مفهوم مسرح الحادث هو «كل مكان اتصل بالنشاط الإجرامي الذي ترتب عليه وقوع الجريمة أو حوى دليلاً يتصل بها». ويترتب على هذا المفهوم أن مسرح الحادث قد يمتد إلى أكثر من مكان، بل إننا نرى مده إلى كل النطاقات التي شملت المراحل التمهيدية للتحضير لارتكاب الجريمة إذا ما حدثت، حيث إنها قد تحوي العديد من الآثار والأدلة التي تدعم إجراءات الكشف.

ويعد مسرح الجريمة بعد علم السلطات بالجريمة وتحديده في حكم الملكية المؤقتة لسلطات التحقيق، ويُخضع لإشرافها المطلق وتحفظ عليه، وتعين له الحراسة الالزمة، حيث تمنع دخول أي فرد حتى ولو كان صاحب المكان أو المقيم فيه. ولهذا ما يبرره إذ إن مكان الحادث يحتوي على آثار ومخلفات ترتبط ارتباطاً مباشراً بعناصر إظهار الحقيقة. ويتعلق بها حق الغير من متهمين ومجن عليهم ويتوقف تقرير مصيرهم الجنائي على نتائجها. لذا لا يسمح لأي شخص مهما كانت صفتة بالعبث بشيء من محتويات المكان أو يغير وضعه سواء بقصد أو بدون قصد، وعلى المتضرر من هذا الموقف أن يتحمله بصفة مؤقتة في سبيل إظهار الحقيقة. (عزمي، د. ت)، ص ١٤).

١٠.٣ واجبات الأمن تجاه مسرح الحادث

عند وقوع حادث ما أو العثور على جثة لشخص أو عدة أشخاص مشتبه في وفاتهم بمكان ما، ويتم الإبلاغ عن ذلك، تبدأ على الفور سلسلة من الإجراءات والاتصالات بجهات متعددة بهدف تشكيل فريق من المختصين ذوي مهام وأهداف محددة غير متعارضة وفرق أخرى معاونة لتحقيق الواجبات التالية:

١- الانتقال والمحافظة على مسرح الحادث : فور تلقي البلاغ يجب الانتقال بسرعة إلى مسرح الحادث لتأمينه والمحافظة عليه بالحالة التي تركه الجاني عليها منع أي عبث بمحفوياته أو طمس للآثار المادية الموجودة به أو إضافة آثار أخرى من الجمهور أو الشهود أو أحد أعضاء فريق البحث . حيث يعد الانتقال السريع إلى مكان الحادث قاعدة ثابتة تشكل أولى الخطوات وصمام نجاح الإجراءات التحقيقية في مسرح الحادث ، ولسرعة الانتقال أهمية قصوى في البحث والتحقيق الجنائي ، إذ تضمن سرعة الانتقال حماية الآثار الموجودة قبل ضياعها أو تلفها أو تشويعها ، كما أن الانتقال السريع إلى مسرح الحادث قد يُمكِّن رجال الشرطة من ضبط الجاني قبل هروبه أو سماع شهادة المجنى عليه قبل وفاته . ويجب ألا يحول بين رجل الأمن والانتقال السريع إلى مسرح الحادث أي حائل من ظروف جوية أو تقنية أو مناسبات أو غيرها (المعايبة ، ٢٠٠٠م ، ص ١٧٥) . ويستهدف الانتقال السريع إلى مسرح الجريمة المعالجة إلى تأمينه والمحافظة عليه . ولقد أشار نظام الإجراءات الجزائية في المملكة العربية السعودية الصادر بتاريخ ١٤٢٢هـ إلى ضرورة الانتقال إلى مسرح الجريمة والمحافظة عليه في المادة السابعة والعشرين منه حيث نصت على : «على رجال الضبط الجنائي كل حسب اختصاصه أن يقلعوا البلاغات والشكواوى التي ترد إليهم في جميع الجرائم ، وأن يقوموا بفحصها وجمع المعلومات المتعلقة بها في محضر موقع عليه منهم ، وتسجل ملخصها وتاريخها في سجل يعد لذلك ، مع إبلاغ هيئة التحقيق والإدعاء العام بذلك فوراً . ويجب أن يتقل رجل الضبط الجنائي بنفسه إلى محل

الحادث للمحافظة عليه، وضبط كل ما يتعلق بالجريمة والمحافظة على أدتها والقيام بالإجراءات التي تقتضيها الحال وعليه أن يثبت جميع هذه الإجراءات في المحضر الخاص بذلك ».

والمحافظة على مسرح الحادث هي واجب الشرطة بوجه عام، حيث إنها أول من تبلغ عن الحادث قبل سلطة التحقيق وفريق الخبراء. وتعنى الدول المتقدمة بتدريب جميع العاملين في نطاق الدوريات على أعمال المحافظة على مسرح الجريمة وواجبات ضباط الانتقال الأول. وعلى هذا الأساس يكون ضمن فريق العمل أحد ضباط الشرطة ومعه أفراد لحراسة مسرح الحادث يعمل على اتخاذ الإجراءات اللازمة والجادة للتحفظ عليه والخلولة دون طمس أو إتلاف أي من الآثار المختلفة ومنع دخول أي شخص إلى المسرح والتأكد من عدم حدوث أية تداخلات من قبل أي شخص سواء بالجلة أو بمسرح الحادث، ومنع استعمال أي شيء من محتوياته كالتلفيفون أو الأكواب، . . . الخ. ومن البدهي أن يكون هذا الفرد على درجة عالية من التدريب والوعي بمجال الأدلة والبحث الجنائي بحيث لا يضيف من عنده آثاراً بمسرح الحادث كأعصاب السجائر أو آثار أقدامه أو بصماته، أو يحيى آثار من مسرح الحادث. وتتلخص واجباته في الإبقاء على يديه في جيوبه وعلى عينيه وأذنيه مفتوحة تان مع الإبقاء على فمه مغلقاً (التومي، ١٩٩٦م).

٢- التأكد من حدوث الوفاة، وتقديم واجب الإسعاف الأولي في حالة وجود مصاب أو مصابين على قيد الحياة والعمل على سرعة نقلهم إلى المستشفى. وغالباً تقع مهمة التأكد من الوفاة على عاتق طبيب

الإسعاف (أو طبيب الشرطة كما هو الحال في بعض الأنظمة) أو الطبيب الشرعي ويقوم بإرشاد رجل الإسعاف أو الطبيب إلى أقرب مكان للوصول إلى مكان المصاب أو المشتبه في وفاته دون أن تتلف الآثار والأدلة، ولكن الظروف -في بعض الأحيان- تفرض على ضابط الشرطة أو المحقق الجنائي القيام بالتأكد من الوفاة بنفسه كواجب إنساني حيث إنهم أول من يصلوا إلى مسرح الحادث من خلال تدربه على اكتشاف استمرارية الحياة بها أو ظهور علامات الوفاة عليها. ويجب على من يتحقق من الوفاة القيام بذلك بأقل قدر من التدخل أو التغيير لوضع الشخص ومحتويات مسرح الحادث ، كما يجب عليه أن يعيد كل شيء إلى وضعه الأصلي ويثبت ما قام به في تقريره . فمثلاً قد يُسبب عدم إعادة وسادة كانت تغطي وجه المجنى عليه إلى وضعها الأصلي فقدان الدليل على أن الوفاة كانت بسبب اسفكسيا كتم النفس .

ومن المعروف أن تقديم واجب الإسعاف الأولى له الأولوية على أي إجراء آخر حتى ولو تطلب الأمر تغيير بعض الآثار المادية ، كما لا يجب ترك المجنى عليه يموت لكي يطارد متهمًا هاربًا ، ولكن يجب أولاً أن تُسجل الحالة التي عليها المصاب والوضع الذي شوهد عليه ومكان وجوده ، وثُلّتقط الصور للمجنى عليه بسرعة أو يُحدد المكان الذي عُثر فيه عليه بالرسم الكروكي أو بوضع علامات بالطباسير ثم يُنقل بعد ذلك إلى أقرب مستشفى إذا لزم الأمر وبصحبته ضابط الشرطة أو المحقق عسى أن يسمع منه شيئاً يُفيد التحقيق كاتهامه لشخص معين بإصابته . . . الخ . وفي حالة تأكيد طبيب الإسعاف من حدوث الوفاة وأنها غير طبيعية يقوم بإبلاغ

الضابط ليتخذ إجراءاته على الفور . أما في الحالات الواضح فيها الوفاة من البداية وكونها مُشتبهًا فيها ، فيُستغنى عن طبيب الإسعاف بالطبيب الشرعي .

٣- المعاينة والتسجيل الدقيق لمسرح الحادث عن طريق الصور الفوتوغرافية أو التصوير بالفيديو مع وصف تفصيلي للمكان بالرسومات الكروكية أو التحديد بالطباسير . وهنا يجب الإشارة إلى أنه يجب عدم لمس أي شيء أو تحريكه من مكانه في مسرح الجريمة أو لمس الجثة أو تحريكها أو العبث بمحتوها أو تفتيشها قبل حضور الخبراء المختصين . وعليه فإن فريق البحث لا بد وأن يتضمن خبير التصوير الجنائي وضابط مسرح الحادث (ضابط الفحص الفني) .

٤- البحث عن الآثار المادية وتحديد أماكنها في مسرح الحادث ليتم رفعها لاحقًا من قبل الخبير المختص ، مثل رفع البصمات المحتمل وجودها في أي موضع بمسرح الحادث أو على السلاح المستخدم في الجريمة ، وكذلك للمجني عليه وكل من سبق له دخول المكان قبل وصول فريق البحث كالمبلغ مثلاً . وأيضاً البقع المختلفة كبقع الدم والمني وعينات الشعر والزجاج . . . الخ ، ويجب أن تُحرر تلك الآثار بطريقة سليمة وترسل إلى المختبرات للفحص والتحليل . وبذلك يكون ضمن الفريق خبير البصمات وخبراء متخصصون بالأدلة الجنائية .

٥- الفحص الفني الأولي للجثة : ويكون ذلك بواسطة الطبيب الشرعي في معظم الأنظمة الطبية الشرعية ، ويكون دور الطبيب الشرعي في مسرح الحادث هو الآتي :

- أ- الفحص الظاهري للجثة .
- ب- التقرير بثبوت الوفاة .
- ج- تعين الزمن التقريري المنقضي على الوفاة مبدئياً من خلال ظهور بعض التغيرات الرمية كالرسوب الدموي والتيسير الرمي .
- د- توضيح أي آثار مضللة متربة على إجراءات الإسعاف الطبي لدواعي إنقاذ المصابين بمسرح الحادث .
- هـ - تحديد طبيعة الوفاة وما إذا كانت ذات صفة جنائية أو انتشارية ، وكذلك للبحث عن الأدلة التي يُحتمل ضياعها أثناء نقل الجثة إلى المشرحة وعما إذا كان بالجثة آثار عنف أو مقاومة أو أية إصابات .

وبعد إتمام عملية الفحص يعطي الطبيب الشرعي توجيهات عن نقل الجثة من مسرح الوفاة بحيث يجب أن تُنقل الجثة بطريقة سليمة لمنع الآثار الدخيلة ، ويتم ذلك بوضع اليدين داخل أكياس من البلاستيك تربط حول المعصمين وأيضاً يتم وضع الرأس كذلك . ثم ترفع الجثة وتوضع على فرش بلاستيكي نظيف ثُلُف أطرافه حول الجثة وتنقل إلى المشرحة .

٢٠.٣ أهمية مسرح الجريمة

تحكم العلاقة بين العناصر الأساسية للجريمة (الجاني والمجني عليه ومسرح الحادث) نظرية مهمة من نظريات البحث الجنائي تُعرف باسم «نظرية تبادل المواد» أو قاعدة «لوكارد» ، وهي تُعد الأساس العلمي للبحث عن الأدلة في مسرح الحادث الذي يُعد من أهم عناصر التحقيق الجنائي .

وتنص قاعدة «لوكارد» على أنه : «عند تلامس أي جسمين ببعضهما فإنه يوجد دائماً انتقال للمادة من كليهما إلى الآخر وإن كل مادة ترك أثراً في الأخرى». ومثال ذلك أنه إذا وضع شخص ما كفه على سطح مكتب مثلاً فإنه بهذا التلامس يتم انتقال بصمه إلى سطح المكتب ، في الوقت نفسه الذي ينتقل فيه ذرات من التراب أو الغبار من سطح المكتب إلى كف هذا الشخص . ويكون كلاً الأثرين دليلاً على حدوث هذا التلامس (التومي ، ١٩٩٦ م).

وبتطبيق تلك القاعدة في إطار البحث والتحقيق الجنائي على مسرح الحادث ، نجد أن كل عنصر من عناصر الجريمة الثلاثة يترك آثاره المادية على بعضها مُشكلاً بذلك الأدلة المادية الضرورية للتحقيق ومن ثم الاتهام . فالجاني يترك آثاره على كل من المجنى عليه ومسرح الحادث ، وكذلك يترك المجنى عليه آثاره على الجاني ومسرح الحادث ، وأخيراً يترك مسرح الحادث آثاره على كل من الجاني والمجنى عليه .

قد لا يكون في الأمر مبالغة إذا ما قلنا إن مسرح الجريمة هو الشاهد الصامت الذي عاصر مراحل الإعداد للحادث وشهد عمليات التمهيد له ، واحتوى بين جنباته مظاهر الإثم البشري بما تختلف عنها من آثار للجاني وعلى المجنى عليه . وهو محظوظ ناظار ضباط البحث والتحقيق والخبراء ، ويعدونه مستودع سر الجريمة ، وقد حقق التقدم العلمي العديد من الوسائل لفحصه والاستدلال على الآثار واستنباط الأدلة ، ولأهمية مسرح الجريمة نؤثر أن نذكر بشكل نقاط أهميته الكبرى لضابط التحقيق والبحث الجنائي قصداً بأن يرسخ في ذهنه ارتباط كشف الجريمة والوصول إلى الحقيقة بالتوارد والفحص والتمحيص والمعاينة والمراجعة وإعادة المعاينة لذلك الشاهد الصامت ، ولكي يرسخ في ذهنه أيضاً الاحترام الكامل له إذ إنه

كلما أحاط هذا المسرح بالاهتمام والرعاية والاحترام والدقة والجدية في الفحص والتعامل معه ، أعطى وأجزل وضاقت حلقات البحث وتحددت وعظمت فرص النجاح لكشف الحادث . ونسوق أهمية مسرح الحادث في النقاط التالية :

- ١ - يبين وقوع الجريمة وقيام فعلها المادي : يمكن من خلال معاينة مسرح الحادث التأكد من وقوع الجريمة ومن ثم التتحقق من صحة البلاغ ، فمثلاً وجود آثار عنف ومقاومة وآثار تلوثات دموية بالرغم من عدم وجود الجثة ترجح وقوع جريمة قتل بهذا المكان . ففي إحدى القضايا تلقى الضابط بلاغاً باختفاء أحد الأشخاص ، وأنباء تفتيس وفحص منزل الشخص المشكوك فيه الذي أشار إليه أهالي الشخص الغائب ، عشر الضابط على ثلاث أسنان على الأرض . وبالرغم من عدم العثور على الجثة توقع أن تكون هذه الأسنان قد تحطم في أثناء شجار صاحب المنزل وأحد الأشخاص . وبفحص الأسنان وتحليل الحامض النووي DNA في هذه الأسنان ولوالديه تم معرفة شخصية القتيل وأنه الشخص المبلغ عنه ، فاعترف صاحب المنزل ودل رجال البوليس على المكان الذي دفن فيه الجثة .
- ٢ - يحدد مرحلة ارتكاب الجريمة وهل كانت شرعاً أو مكتملة .
- ٣ - يحدد الأسلوب الإجرامي الذي ارتكبت به الجريمة وتحركات الجاني داخلة والمجنى عليه .
- ٤ - يحدد توقيت ارتكاب الجريمة ومكانها والأدوات المستخدمة فيها .
- ٥ - يشير إلى الصلات بين الجاني والمجنى عليه ومدى دراية ومعرفة الجناة بمسرح الجريمة .

٦ - يعطي صورة عن تصرفات وعادات الجناة وعددتهم في مسرح الجريمة .

٧ - يُعد مسرح الحادث المصدر الرئيسي للأدلة المادية التي يعتمد عليها في الإدانة والإثبات الجنائي حيث يحوي الآثار والأدلة التي خلفها الجاني أو المجنى عليه أو الجريمة عليه . فالمعاينة الجيدة لمسرح الحادث توصل الخبراء إلى الآثار المادية التي تركها الجاني مثل البصمات ، آثار الدماء ، المنى ، . . . ، وعند رفعها وتحليلها تُصبح هذه الآثار أدلة مادية تعتمد عليها المحاكم في الإدانة والبرئه .

٣. انتقال الطبيب الشرعي لمسرح الجريمة

تبالين درجة الاهتمام بضرورة انتقال الطبيب الشرعي إلى مسرح الوفاة من بلد آخر . ويرجع ذلك التبالين إلى اختلاف ظروف عمل جهاز الطب الشرعي وطبيعته ، واختلاف الأنظمة والتشريعات المنظمة لأعمال الطب الشرعي من مكان لأخر في معظم دول العالم . ففي بعض الدول لا يتولى الطبيب الشرعي عن الذهاب إلى مسرح الحادث وقت استدعائه من قبل السلطة المختصة (الشرطة) ، بينما في أماكن أخرى لا يعد انتقال الطبيب الشرعي إلى مسرح الوفاة أمراً حتمياً ، وإنما يتوقف استدعاؤه على تقرير ضابط الفحص الفني للموقف (ضابط مسرح الجريمة) . ويترتب على ذلك أحياناً فقدان أو إهمال بعض الأدلة المهمة المتصلة بالجريمة أو على أقل تقرير عدم استنباط دلالاتها على وجه صحيح في ظل غياب الطبيب الشرعي .

إننا نرى أن انتقال الطبيب الشرعي إلى مسرح الجريمة يعد جزءاً رئيساً من أعمال الطب الشرعي ، ولا يقل أهمية عن تشريح الجثة ، حيث يعد

البحث في مسرح الجريمة من أهم الأبحاث التي تجري للكشف عن حقيقة الجريمة، وإزالة الغموض عنها، هذا وإن كانت زيارة الطبيب الشرعي لكل مسرح وفاة تعد من الأمور التي قد يصعب تحقيقها كلياً، إلا أنه لا يجب التقليل من شأن المعلومات التي يمكن الحصول عليها والخبرات التي قد تتحقق من انتقال الطبيب الشرعي إلى مسرح الحادث. إذ في كثير من الأحيان تهيء المعلومات التي يستقىها الطبيب الشرعي من مسرح الجريمة ومن فحص الجثة فرصة جيدة لضبط الفحص الفني تساعد في تقرير مدى جنائية الحادث من عدمه. ومن ثم تجعله قادرًا على إصدار توجيهات سليمة إلى بقية أعضاء طاقمه الفني وهو ما يوفر عليهم في النهاية الكثير من الوقت والجهد.

ونجد أن مسألة انتقال الطبيب الشرعي لمسرح الجريمة وأهمية ذلك الانتقال قد أوضحته العديد من الأنظمة المنظمة لأعمال الطبيب الشرعي في الكثير من دول العالم، فنجد على سبيل الذكر لا الحصر أن الأنظمة المنظمة لعمل جهاز الطبيب الشرعي في المملكة العربية السعودية قد أوضحت ذلك في تعليم رقم ٢٧٥ / ش ١ / ١٧ تاريخ ١٤٢٥ / ١ / ٢٩ هـ الصادر عن إدارة الطب الشرعي، حيث قالت في ذلك الصدد: «يجب على الطبيب الشرعي في حالات القتل المثبتة أو حالات القتل المفترضة وكذلك الحالات الأخرى المشتبهة أو الغامضة الانتقال لمكان الحادث وفق المختصين من الجهات الأمنية فور إبلاغه بذلك لمعاينة مكان الحادث وفحص الجثة» (دليل إجراءات العمل للأطباء الشرعيين في المملكة العربية السعودية ص ١٩). كما نجد أيضًا أن التعليمات المنظمة لأعمال الطب الشرعي في جمهورية مصر العربية قد أكدت المعنى نفسه، حيث قالت المادة ٨ / ٤٢٩ : يندب الأطباء الشرعيون في الانتقال لإجراء المعainات في القضايا الجنائية المهمة لبيان كيفية حصول الحادث (جمعة، ١٩٩٨ م، ص ٢٤).

هذا ونرى أن على ضابط مسرح الجريمة أن يسعى دائمًا ل توفير الفرص الملائمة كي يتمكن الطبيب الشرعي من زيارة مسرح الحادث ، حتى وإن كانت الجثة قد نقلت بالفعل من مكان العثور عليها إلى غرفة التشريح . ذلك لأنه في الأمور الضرورية والمهمة بالنسبة إلى الطبيب الشرعي أن يكون ملماً تماماً بمسرح الوفاة أو مكان العثور على الجثة وبطبيعة ما به من أشياء لكي يتمكن بسهولة من استنباط نتائج فنية سديدة بشأن كيفية وقوع الحادث .

وخلالصة القول نرى أن مهمة انتقال الطبيب الشرعي إلى مسرح الوفاة هي مهمة أساسية في عمل الطب الشرعي حيث يقيم البيئة المحيطة بالجثة والظروف الموضوعية ووضعية الجثة وحالتها وما عليها من ثياب والحصول على معلومات فنية من معاينة الجثة تساعده على تقدير الزمن الذي مضى على حدوث الوفاة ، ويراقب عملية نقل الجثة ويقدم رأياً فنياً مبنياً على الخبرة حول طبيعة الوفاة . ويجب على الطبيب الشرعي عند الانتقال إلى مسرح الوفاة أن يتذكر أن طبيعة عمل الطب الشرعي تفرض عليه التعاون مع فريق الخبراء لكونه أحد أفراد هذا الفريق ، ولا ينبغي للطبيب الشرعي من الوجهة الفنية إعطاء رأي قاطع بسبب أو طبيعة الوفاة مبني فقط على معاينة الجثة في مسرح الحادث ، إنما يجب عليه الاكتفاء بإبداء رأى مبدئي بخصوص ذلك بانتظار النتائج التي يظهرها الكشف الظاهري للجثة وتشريحها والنتائج المخبرية ، كما يجب على الطبيب الشرعي أن يشهد بنفسه عملية رفع الجثة من مسرح الحادث ، وأن يشرف على إجراءات نقلها إلى غرفة التشريح ، وذلك لتجنب فقد أو طمس أية آثار مادية قد تكون عالقة ، ولتلافي إضافة إصابات جديدة غير حيوية عليها أثناء النقل .

٤ . علامات نقل الجثة وتحيير مسرح الجريمة

من الضروري أن تدرك سلطات التحقيق والخبراء المختصون في مسرح الحادث أن المكان الذي عثر فيه على جثة ما لا يعني بالضرورة أن يكون هو نفسه المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة أو حدثت فيه الوفاة . إذ إنه ليس من الأمور المستبعدة أن يقتل شخص في مكان معين ثم تنقل جثته بعد ذلك إلى مكان آخر . حيث إنه في كثير من الجرائم تنقل الجثة بعد القتل وتحيير مسرح الجريمة الأصلي من قبل الجاني أو الجناة بهدف طمس معالم الجريمة وإخفاء الأدلة المرتبطة بها وإخفاء الجثة . وأحياناً أخرى قد يموت شخص في مكان آخر غير الموقع الذي أصيب فيه . من هنا يجب أن يعلم المحقق جيداً أن موقع العثور على الجثة على قدر ما هو محتمل أن يكون له علاقة بمكان الحادث على قدر احتمال انعدام هذه العلاقة . من هنا تبرز أهمية معرفة مسرح الجريمة الأصلي (ال حقيقي) وتحديده ، ومعرفة هل نقلت الجثة أو غير وضعها أم لا بعد القتل . حيث يعد ذلك الخطوة الأولى على طريق معرفة الحقيقة وكشف الغموض في الكثير من الجرائم ، لأن مسرح الجريمة الأصلي يمثل غالباً مستودع أسرارها ، ومنه تنبثق غالباً الأدلة التي توصل للحقيقة كافة . ونظراً لأهمية ذلك سوف نستعرض أهم الدلائل والعلامات الطبية الشرعية التي تساعده سلطات التحقيق والخبراء المختصين على الاستدلال على نقل الجثة وتحيير مسرح الجريمة من خلال النقاط المهمة التالية :

٤ . ١ . وجود آثار الجر أو السحب في مكان وجود الجثة

إن ملاحظة وجود آثار جر وسحب على الأرض في مكان وجود الجثة يعد من الدلائل المهمة في تقييم مسرح الجريمة ، حيث تفيد وجود آثار للجر على سحب الجثة من مكان قتلها الأصلي إلى هذا المكان ، وقد تظهر آثار

الجر بعدة أشكال مهمة، منها آثار تلوثات دموية طويلة الشكل تكون ذات بداية كثيفة ثم تضعف حتى تصبح على شكل ذيول رفيعة عند نهاية المكان الذي استقر فيه الجر والسحب . وقد تظهر أيضاً آثار الجر على شكل سحوبات في التراب إذا كان المكان ذا طبيعة ترابية ، وغير ذلك من الأشكال التي يجب الانتباه إلى وجودها أولاً من أجل إعطاء فكرة عن مكان مسرح الحادث .

٤. ٢. وجود التجمعات الدموية الكبيرة

إن وجود تجمعات دموية كبيرة الحجم حول الجثة أو بقربها تكون ناتجة من نشاط الضغط الدموي الذي يؤديه القلب خلال فترة بقاء الضحية على قيد الحياة . وتكون هذه التجمعات فيما بعد حول الجثة وهي غالباً تبين أو تفيد بقاء الجثة في مكانها بعد الإصابة حتى حصول الوفاة (أنيس ، ٢٠٠٢م ، ص ١٦١) . كما أن انتشار الدماء بصورة شديدة على الفراش أو الأرضيات في حال وجود الجثة يعد أيضاً من الدلائل القوية على بقاء الجثة في مكانها بعد القتل ومن ثم عدم تغيير مسرح الجريمة .

٤. ٣. وجود البقع الدموية ذات الشكل الكمثرى في مكان وجود الجثة

إن البقع الدموية ذات الشكل الكمثرى تحدث غالباً عند سقوط الدم من جسم متحرك على سطح بشكل مائل بزاوية . ويفيد وجود تلك البقع بهذا الشكل في مكان وجود الجثة إما إلى احتمال تحرك المصاب بعد إصابته إلى هذا المكان ، حيث لقي حتفه بعد الإصابة هنا . أو يفيد في حمل الجثة بعد قتلها إلى هذا المكان وتساقط الدم أثناء نقلها ، حيث يعطي تساقط الدم أثناء نقل الجثة هذا الشكل من البقع . ومن هنا يتضح أنه في كلتا الحالتين تم نقل الجثة من مكان الجريمة الأصلي إلى هذا المكان ، كما يمكن للمختصين أيضاً الاستدلال على اتجاه الحركة أو النقل من خلال اتجاه رأس البقعة الدموية ،

حيث يشير رأس البقعة دائمًا إلى اتجاه تساقط الدم واتجاه الحركة أو النقل.

٤. ٣ وجود آثار العنف أو المقاومة في مكان وجود الجثة

إن وجود آثار العنف في المكان الذي عثر فيه على الجثة يشير عادة إلى مكان وقوع الجريمة أو ارتكابها ، إذ إن العنف غالباً يعد من الدلائل القوية التي قد تحدث أو ترتكب قبل القتل أو أثناء ارتكاب الجريمة . ووجود تلك الآثار في المكان يعد من الدلائل القوية على أنه مسرح الجريمة الأصلي . وقد تأخذ أشكال العنف في المكان صوراً متعددة منها على سبيل الذكر عدم انتظام الأثاث أو كسر في النوافذ أو خلع في الأبواب وما إلى ذلك من أشكال .

٤. ٤ وجود الجثة بأغطية أو أكياس

إن وجود الجثة ملفوفة بأغطية وأربطة من الخارج أو وجود الجثة داخل أكياس يعد مؤشراً قوياً على نقل تلك الجثة بعد القتل إلى هذا المكان التي عثر عليها فيه . وبذلك فإن هذا الوضع يقود إلى الاستدلال على تغيير مسرح الجريمة . وغالباً يهدف الجنائي من وراء ذلك كله إلى إخفاء الجثة أولاً ، ومن ثم نقلها وتغيير مسرح الحادث .

٤. ٥ وجود آثار عالقة بملابس الجثة لا تتنمي إلى مكان وجودها

إن وجود آثار مختلفة عالقة بملابس الجثة متصلة بمكان آخر أو موقع آخر غير موضع العثور عليها يعد ذا دلالة قوية في تقدير مسرح الحادث . وتأتي هنا في المقام الأول آثار ذرات التراب أو الطين على ملابس الجثة ، حيث قد تعطي آثار ذرات التراب (الطين) التي ربما تكون عالقة بالجثة أو بملابسها دليل ربط قوي بمكان أو موقع ما ، وعلى سبيل المثال فإنه بمقارنة آثار التراب العالق بجثة

مع عينات للتراب من مواضع مختلفة للمكان حول الجثة يمكن من الناحية العلمية والفنية استنباط أدلة فنية عديدة تشير إلى تحركات الشخص قبل أو بعد مقتله ، وهنا يجب التنويع وتأكيد ضرورة الاستعانة بأحد خبراء التربية المختصين (أو الجيولوجيين) لإجراء هذه المقارنات الفنية المتخصصة . كما يجب الانتباه أيضاً إلى الآثار العالقة الأخرى مثل آثار الطلاء أو الدهانات أو الألياف التي قد تكون عالقة بملابس المجنى عليه وليس لها ثمة ارتباط أو صلة بمكان العثور عليها . ففي مثل تلك الحالات يعد وجود مثل هذه الآثار دلالة فنية تشير إلى مكان آخر غالباً .

٤. ٣ وجود أكثر من موقع للرسوب الدموي على الجثة

الرسوب الدموي هو أحد التغيرات التي تظهر على الجثة بعد الوفاة . ويظهر غالباً في الأجزاء المنخفضة من الجثة . وقد يتغير مكانه على الجثة بتغيير وضع الجثة خلال السنت ساعات الأولى من الوفاة . ولذلك فإن وجود الرسوب الدموي في أكثر من مكان على الجثة (مكانيين مختلفين) يعد دليلاً قوياً على تغيير وضع الجثة قبل مرور ست ساعات على الوفاة ، كما أن وجود رسوب دموي واحد على جثة لا يتفق مع الوضع الطبيعي الطبيعي لمكان تشكل وظهور الرسوب الدموي يعد أيضاً دليلاً قوياً آخر على تغيير وضع الجثة بعد مرور أكثر من ثمان ساعات على الوفاة . مثال ذلك وجود رسوب دموي على جثة في الظهر والوضع الذي وجدت فيه الجثة هو استلقاء على البطن . فهنا وجود الرسوب الدموي على الظهر في هذه الحالة لا يتفق مع مكان ظهور الرسوب الدموي الطبيعي في مثل هذه الحالة التي هي في حالة استلقاء على البطن ، إذ من الطبيعي هنا أن يظهر الرسوب الدموي في مثل هذه الجثة على البطن وليس على الظهر .

الفصل الرابع

أهمية الملابس من الوجهة الطبية الشرعية

v.

٤ . أهمية الملابس من الوجهة الطبية الشرعية

٤ . ١ . أهمية الملابس في الطب الشرعي

للملابس أهمية خاصة في الطب الشرعي فهي على اتصال وثيق بالإنسان ، وصلته بها تبدأ منذ الولادة وتستمر هذه الصلة الوثيقة حتى الوفاة ، وهي تمثل رفيقا له على مدار يومه وطيلة حياته فضلا عن شمولها لمعظم أجزاء جسمه ، وهي الشاهد الملازم له ويلحق بها كل النواجح التي تلحق بجسمه من مؤثرات خارجية أو مواد يفرضها اتصاله بمكان أو بموقف تعرض له ، وقد لا يكون هناك أي مبالغة في القول إن أهمية فحص ملابس الجثة بالنسبة إلى الطبيب الشرعي وجهات التحقيق تكاد تكون متساوية لمعاينة الجثة نفسها . وخير مثال على ذلك ما جاء في الشريعة الإسلامية الغراء في أهمية الملابس في كثير من المواقف والقضايا في تحديد دليل الإثبات المادي الذي يفيد في إثبات الحق أو نفيه ، حيث عد قميص يوسف عليه السلام دليلاً لإثبات مادي على براءته من ادعاء امرأة العزيز في قوله تعالى : ﴿ وَاسْتَبَقَ الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصُهُ مِنْ دُبْرٍ وَأَلْفَيَا سَيَّدَهَا لَدَّا الْبَابِ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^{٢٥} قال هي راوَدْتِي عن نَفْسِي وَشَهَدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قَدَّ مِنْ قَبْلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴾^{٢٦} وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قَدَّ مِنْ دُبْرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾^{٢٧} فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ قَدَّ مِنْ دُبْرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴾^{٢٨} (سورة يوسف).

من هنا جاءت أهمية الملابس كدليل إثبات مادي ، واستمدت منه خبرة الطب الشرعي أهم مبادئها الفنية وسارت عليه أسس الطب الشرعي الحديثة في فحص الملابس لتحديد نوع الجريمة والأداة المستخدمة وغيرها الكثير من

الأمور الفنية الطبية الشرعية، وتأتي أهمية الملابس في النواحي الأمنية والطبية والقضائية؛ لكونها تمثل دليلاً يبقى لفترات طويلة بعد الوفاة وحتى مع تعمد دفنه من قبل الجاني، حيث تبقى بعض أنواع الملابس لعدة سنوات حاملة معها الكثير من الدلائل المهمة (مثل الجلود والأصواف).

فحص الملابس: يعد موضوع الملابس موضوع البحث هي الملابس التي يرتديها المجنى عليه وقت ارتكاب الجريمة، ويتم وصف الملابس ووضعها على الجسم وصفاً دقيقاً شاملًا من الأعلى باتجاه الأسفل ومن الخارج باتجاه الداخل، متضمناً طريقة لبسها وترتيبها ونوعيتها وماركة صنعها ومقاساتها، وأية علامة أو أسماء أو أرقام مدونة عليها، ويتم وصف ما بها من تمزقات أو قطوع أو تلوثات مع تحديدها جميعاً من حيث الموقع والأبعاد واللون ومقارنتها مع تلك الأضرار الموجودة على الجسم خاصة في الجروح والإصابات الناريه، وبعد معاييرها يتم تحريزها وتسليمها للجهة صاحبة الطلب لاستكمال فحصها في الأدلة الجنائية.

وفيما يتعلق بالملابس من حيث المعاينة، وما يرتبط بها من أمور فنية نورد بعض الملاحظات التالية لأهميتها من الناحية الفنية والطبية الشرعية وهي:

- ١ - يجب عدم المس بالجثة وملابسها أو اللجوء إلى تفتيشها قبل حضور الطبيب الشرعي أو الخبير المختص، وإذا لم يكن حضوره مقرراً فلا تمس إلا بعد تصويرها من المصور الجنائي في مكان وجودها مع الاهتمام بالحالة التي كانت عليها عند الاكتشاف وتصويرها بعد ذلك على تلك الحالة
- ٢ - يجب تأكيد نزع الملابس عن الجثة بطريقة صحيحة وسليمة،

خصوصا في حالات الجريمة والحالات المشبوهة، وعلى الطبيب الشرعي الإشراف على ذلك خصوصا أن بعض العاملين في المشرحة قد لا يقدرون أهمية الملابس من الناحية الفنية أو التحقيقية.

٣- يجب على الطبيب الشرعي عدم ترك الملابس بجوار الجثة بعد الانتهاء من معايتها بل يجب عليه تحريرها وفق الأصول الفنية والعلمية وتسلیم حرز الملابس رسمياً إلى الجهة الرسمية لترسلها إلى الأدلة الجنائية لإعادة الفحوص واستكمالها.

٤- في حالات كثيرة قد تنقل الجثة في توقيت متأخر من الليل أو في غير أوقات وجود الأطباء الشرعيين، ويترك خلع ملابس الجثة قبل إيداعها في ثلاجة المشرحة لبعض العاملين غير الفنانين في المشرحة أو الذين قد لا يعنيهم أمر الأدلة أو أهميتها، فيجب في تلك الحالات أن يتولى ضابط مسرح الجريمة الإشراف على ذلك.

٤. ٢. الدلائل الفنية والتحقيقية للملابس

٤. ٢. ١. تساعد في التعرف على هوية صاحب الجثة

تعد الملابس من أهم العناصر التي يعتمد عليها في الاستعراض على الجثث المجهولة الهوية، وخصوصا في تلك الجثث التي حدث فيها التحلل والتعفن لدرجة أصبحت فيها معالم الجثة غير واضحة أو معدومة، ففي كثير من هذه الحالات قد تعطي الملابس معلومات وافية عن جنس الجثة، حيث إنه في كثير من بقاع العالم تختلف ملابس الرجال عن ملابس النساء. كذلك قد تعطي الملابس فكرة عن قامة صاحبها وبنيته الجسمية، حيث إنه من الطبيعي أن تتناسب الملابس وحجمها واتساعها ومقاساتها مع لباسها.

كذلك يمكن من خلال بعض العلامات المميزة للملابس مثل علامات الصنع أو الماركات التجارية التي تحملها معرفة المستوى الاجتماعي أو الاقتصادي أو المهني لصاحبها.

٤. ٢. قد تساعد الملابس على معرفة طبيعة الوفاة

إن فحص الملابس بدقة وما قد يوجد عليها من آثار العنف أو المقاومة وغيرها من الإصابات قد يساعد على معرفة الوفاة وطبيعتها، فمثلاً وجود تزقات فيها يدل على العنف وعلى الفعل الجرمي.

٤. ٣. قد تعطي دلالة على الوقت الذي حدثت فيه الوفاة والظروف المناخية السابقة لحدوثها

فمثلاً وجود الجثة وعليها ملابس النوم (بيجاما) يعطي مؤشراً على أن الجريمة ارتكبت أثناء الليل أو في وقت النوم، كما أن وجود جثة مدفونة وعليها ملابس شتوية يعطي دلالة على أن وقت ارتكاب الجريمة أو الوفاة كان في فصل الشتاء.

٤. ٤. قد تساعد على معرفة نوع الأداة أو السلاح المستخدم في الجريمة فمثلاً

١ - وجود فتحات على شكل ثقوب دائيرية الشكل في الملابس يشير إلى أن السلاح المستخدم قد يكون سلاحاً نارياً، ويمكن الاستدلال على فتحات الدخول وفتحات الخروج على الملابس أيضاً من خلال الصفات التي تميز كلاً منها، كما يمكن إعطاء فكرة عن مسافة الإطلاق من خلال تحري وجود علامات قرب الإطلاق على الملابس أيضاً مثل وجود الاسوداد البارودي أو الحرق.

٢ - وجود قطوع متقطعة وحادة في الملابس مقابل إصابات الجسم يشير إلى أن الأداة المستخدمة هي أداة حادة غالباً، وتكون عادة هذه القطوع أكثر وضوحاً وتميزاً في الملابس الضيقة التي تكاد أن تكون ملائقة للجسم كالملابس الداخلية، أما بالنسبة للملابس الواسعة أو الفضفاضة فإن الثنيات التي تحصل لها قد يكون لها أحياناً تأثير بالنسبة إلى شكل التمزق أو القطع المحدث في الملابس.

٤ . ٥ . قد تساعد التلوثات الموجودة عليها والمواد العالقة بها على إعطاء فكرة عن نوع الفعل أو الجريمة المرتكبة

١ - فمثلاً وجود تلوثات منوية على الملابس، وخصوصاً في الإناث قد يشير إلى جريمة اغتصاب.

٢ - وجود تلوثات دموية كثيرة على الملابس قد يشير إلى إصابة بليغة في جسم المجنى عليه.

الفصل الخامس

تغيرات الجثة بعد الوفاة ودلائلها الطبية والجنائية

▽▽

٥ . تغيرات الجثة بعد الوفاة ودلائلها الطبية والجنائية

٥ .١ الرسوب الدموي (تلونات الموت الانحدارية)

الرسوب الدموي هو تلون الجسم باللون الأحمر البنفسجي عادة في الأماكن المنخفضة من الجثة بسبب تجمع الدم في الأوعية الدموية الصغيرة في تلك الأماكن نتيجة الجاذبية الأرضية . تبدأ عملية الرسوب الدموي مباشرة بعد توقف القلب عن العمل ، ولكنها تبدأ في الظهور على الجسم عادة بعد نحو نصف ساعة إلى ساعتين بعد الوفاة على هيئة بقع تلون متشر في الأماكن المنخفضة من الجسم . تنسع هذه البقع وتتطور تدريجياً وتتحدد حتى تتشكل تلونا يشمل أغلب الأماكن المنخفضة من الجسم بحدود ١٢-٨ ساعة بعد الوفاة . وفي حدود هذا الوقت يقال من الناحية الطبية إن الرسوب الدموي أصبح ثابتاً . ويقصد هنا أن الرسوب الدموي لا يعود إلى التشكيل أو الظهور مرة أخرى فيما لو تغير وضع الجثة من الوضع الذي كانت عليه إلى أي وضع آخر ، وغالباً يصبح الرسوب الدموي في حالة الثبات عندما يفقد الدم حالة السiolة بسبب تكسر كريات الدم الحمراء وتسربها من الأوعية الدموية إلى الأنسجة المحيطة بها ، ويحدث هذا الثبات غالباً من الناحية الطبية بحدود ١٢-٨ ساعة بعد الوفاة . (Dimaio, p. 24).

يظهر الرسوب الدموي عادة في جميع الأماكن المنخفضة من الجسم عبر الجلد ، وكذلك في الأماكن المنخفضة في الأحشاء الداخلية باستثناء أماكن الارتكاز (الاتكاء في الجثة) . حيث تبقى تلك الأماكن في الجلد دون تلون بسبب عدم تشكيل الرسوب الدموي فيها نتيجة عدم مقدرة الدم على التجمع في الأوعية الدموية في تلك الأماكن لأنها تصبح مضغوطة بسبب

ثقل الجسم وضغط السطح الواقع تحتها . ويبقى لون الجلد في تلك الأماكن باهتا مصفرأ .

٥ . ١. الدلائل الطبية والفنية للرسوب الدموي

١ - ظهور الرسوب الدموي يعد دلالة أكيدة على حصول الوفاة

تعد مشاهدة الرسوب الدموي على الجسم من العلامات الأكيدة على حصول الوفاة ، وهو من العلامات المهمة في تشخيص الوفاة ، إلا أنه هنا يجب الأخذ في الحسبان بعض الحالات التي قد يصعب فيها مشاهدة الرسوب الدموي على الجسم بصورة واضحة . ومن الأسباب التي قد تؤدي إلى عدم ظهور الرسوب الدموي بشكل واضح على الجسم نذكر الآتي :

١ - حالات الحرائق الشديدة . الجثث المحروقة احتراقاً كاملاً شاماً

سطح الجسم يصعب فيها مشاهدة الرسوب الدموي على الجسم خارجياً بصورة واضحة .

٢ - حالات الوفيات للأشخاص ذي البشرة السوداء . ففي مثل هذه الحالات أيضاً قد يصعب تحديد مكان الرسوب الدموي أو مشاهدته بوضوح على الجلد . لذلك هنا لا بد من الاعتماد في تحديد مكان الرسوب الدموي على الأحشاء الداخلية إذ من الناحية الطبية لا يقتصر وجود الرسوب الدموي وتشكله على الجلد فقط بل يظهر أيضاً في الأحشاء الداخلية تبعاً لوضع الجثة بعد الوفاة .

٣ - حالات النزف الدموي الشديد أو فقر الدم الشديد ، وفيها يصعب أيضاً تشكيل الرسوب الدموي بدرجة واضحة ومن ثم يصعب مشاهدته أو تحديد مكان وجوده على الجلد .

٤ - حالات الوفاة بسبب تجرثم الدم (Sepsis). حيث في تلك الوفيات يتاخر الدم مباشرةً وسريعاً. وأنه من الناحية الطبية تتوقف سرعة ظهور الرسوب الدموي وانتشاره على الجسم على كمية الدم في الجسم وعلى المدة الزمنية التي يبقى فيها الدم في حالة السيولة بعد الوفاة. وفي الوضع الطبيعي يحتفظ الدم بسيولته بعد الوفاة لمدة تتراوح بين ٥ - ٨ ساعات (الطب الشرعي والسموميات، ص ٢٢). بينما في حالات تجرثم الدم والحالات الالتهابية يحصل التاخر مباشرةً وسريعاً. (حسن، ١٩٨٦م، ص ٢٨٧).

٢ - تحديد وضع الجثة بعد الوفاة

يعد الرسوب الدموي من أهم العناصر التي تحدد وضع الجثة بعد الوفاة. وهل قام أحد بتغيير وضعها بعد الوفاة أم لا. حيث إنه قد يتغير مكان الرسوب الدموي بتغيير وضع الجثة إذا حصل تغيير وضع الجثة قبل فقد الدم لحالة السيولة أي قبل مرور ١ - ٨ ساعات على الوفاة تقريباً. ويمكن هنا استنتاج الأمور التالية فيما يتعلق بوضع الجثة اعتماداً على وضع الرسوب الدموي :

١ - وجود رسوبين دمويين على الجثة في مكائن مختلفين يعد دليلاً على تغيير وضع الجثة .

٢ - وجود رسوب دموي واحد على الجثة لا يتفق مع المكان الطبيعي لتشكل الرسوب الدموي على هذه الجثة يعد دليلاً على تغيير وضع هذه الجثة ، مثل ذلك أن نجد جثة ملقأة على البطن والوجه ونجد الرسوب الدموي فيها على الظهر .

وهنا يجب التنويه بأن الرسوب الدموي لا يحدد بالضرورة بصورة قاطعة الوضع الذي كانت عليه الجثة عند الوفاة . فقد يجرى تغيير وضع الجثة قبل تشكيل الرسوب الدموي وظهوره على الجثة . لكن في المقابل نستفيد كثيراً من الرسوب الدموي في معرفة وضع الجثة إذا حدث تغيير وضع الجثة بعد تكون وتشكيل الرسوب الدموي .

٣ - المساعدة على تفسير سبب الوفاة في بعض الوفيات

يمكن للرسوب الدموي أحياناً المساعدة على إعطاء فكرة أولية عن سبب الوفاة ، إما من خلال لون الرسوب الدموي على الجثة أو من خلال مكان وجوده على الجثة . بالنسبة لللون الرسوب الدموي فعادة يتوقف على لون الدم قبل الوفاة . وعادة يكون لون الرسوب الدموي في الوفيات الطبيعية غالباً أحمر بنفسجيًّا ويدعى باللون الطبيعي للرسوب الدموي . وأي تغيير في لون الرسوب الدموي عن اللون الطبيعي يجب أن يشير لدى سلطات التحقيق والخبراء المختصين الشبهة في سبب الوفاة . فمثلاً اللون الوردي للرسوب الدموي على الجثة (الأحمر الوردي الباهت) دليل مبدئي على وفيات التسمم بغاز أول أكسيد الكربون . وللون الأزرق المسود (الغامق) يشاهد غالباً في وفيات الاختناق . وللون الأحمر الزاهي يشاهد في وفيات التسمم بالسيانيد . وللون الباهت يشاهد في وفيات النزف الدموي وغيرها .

أما بالنسبة إلى مكان وجود الرسوب الدموي على الجسم فقد يعطي أحياناً رأياً مبدئياً على نوع الوفاة . فمثلاً وجود الرسوب الدموي في الأطراف السفلية غالباً يتفق مع وفاة الشخص الانتحاري إذا توفرت بقية العلامات الدالة على وفاة الشنق .

٤ - يساعد على معرفة الزمن الذي مضى على الوفاة بصورة تقريرية

مع أن الرسوب الدموي ليس بذات أهمية بالغة أو دقة في تحديد زمن الوفاة (Di Maio P. 25)، إلا أنه قد يعطي فكرة أولية على زمن الوفاة التقريري. وذلك من خلال مدى انتشار التلون في الأجزاء المنخفضة من الجسم. حيث تظهر التلونات في ظاهر الجثة بهيئة بقع صغيرة بعد مضي نصف ساعة تقريباً على توقف القلب النهائي، ثم تتسع رقعة كل بقعة وتتقارب حتى تتصل بعضها بعد نحو ٦-٥ ساعات عادة، وتنتشر في التشكّل والاتساع حتى تشكّل تقريباً بقعة واحدة منتشرة في جهة واحدة من الجثة خلال فترة ما بين ١٠-١٢ ساعة. (حسن، ١٩٨٦م، ص ٢٨٦).

٥. برودة الجسم (انخفاض درجة حرارة الجسم)

عند حدوث الوفاة تتوقف في الجسم العمليات التي تبعث عنها الحرارة في الجسم. ويبدأ الجسم عادة بعد توقف هذه العمليات في فقد حرارته إلى الوسط المحيط بالجثة إذا كانت درجة حرارة الوسط (الجو) أقل من درجة حرارة الجسم لحظة الوفاة (درجة حرارة الجسم لحظة الوفاة في الحالات الطبيعية تتراوح بين 36.8° - 37.0° مئوية)، وهو ما ينبع منه انخفاض في درجة حرارة الجسم، ويعطينا عند لمس الجسم إحساساً بالشعور بأنه بارد. ويعزى هذا الانخفاض في درجة حرارة الجثة عادة إلى فقد الجسم حرارته إلى الوسط المحيط الأقل حرارة عن طريق التوصيل والحمل والإشعاع (مكارم وآخرون، ١٩٨٤، ص ٩). غالباً يستمر الجسم في فقد حرارته وانخفاضها حتى تتساوى مع درجة حرارة الوسط المحيط بها.

وقد اعتمد على مقدار هذا الانخفاض في درجة حرارة الجسم في تحديد وقت الوفاة التقريري . واستخدمت في ذلك معادلات ورسومات بيانية تربط بين معدل الانخفاض وزمن الوفاة التقريري ، منها على سبيل الذكر المعادلتين التاليتان ذكرتهما بعض المراجع الطبية الشرعية وهما :

$$\text{زمن الوفاة (التقريري) } = 37 - \text{درجة حرارة الجثة} + 3$$

(1) Time since death = $37^{\circ}\text{C} - \text{Rectal body temp} + 3$

(Dimio Pag. 28-29).

ومع حصول هذا التغير في درجة حرارة الجثة بعد الوفاة في العديد من حالات الوفاة . إلا أننا نرى أنه لا يمكن الاعتماد على هذا الانخفاض في درجة حرارة الجثة كمعيار دقيق في حساب زمن الوفاة هذا من جانب ، ومن جانب آخر كذلك نرى أنه لا يمكن الاعتماد على بروادة الجسم الناتجة من هذا الانخفاض كعلامة تأكيدية لثبت حصول الوفاة . وذلك للاعتبارات والأسباب التالية :

٥. ٢. العوامل الخارجية

تأثير سرعة ومعدل انخفاض درجة حرارة الجسم بعد الوفاة بالعديد من العوامل الخارجية . التي بعضها يبطئ من معدل هذا الانخفاض وبعضها الآخر يسارع في معدل هذا الانخفاض . ومن هذه العوامل على سبيل الذكر لا الحصر نذكر الآتي :

١ - درجة حرارة الجو المحيط : فإذا كانت درجة حرارة الجو المحيط بالجسم منخفضة فإنها تسارع من معدل انخفاض درجة حرارة الجثة . أما إذا كانت درجة حرارة الجو مرتفعة فإنها تبطئ من معدل انخفاض درجة حرارة الجثة .

٢- الملابس والأغطية على الجسم : فكلما كانت الملابس على الجثة من النوع السميك أو الثقيل أو كانت هناك أغطية على الجسم لحظة حدوث الوفاة كان انخفاض درجة حرارة الجسم بطبيئاً وقليلاً والعكس صحيح.

٥. ٢٠. عوامل وأسباب داخلية تتعلق بالجثة نفسها

هناك العديد من العوامل الداخلية في الجسم التي لها أيضاً تأثير كبير في معدل بروادة الجسم وسرعته ، أو انخفاض درجة حرارته . منها على سبيل المثال حجم الجسم وبنيته ، فكلما كان الجسم بديناً وسميناً كان فقد الحرارة بطبيئاً . وكذلك سبب الوفاة قد يلعب دوراً في معدل وسرعة انخفاض درجة حرارة الجسم بعد الوفاة . و مساحة سطح الجسم .

٥. ٣٠. عدم معرفة درجة حرارة الجسم لحظة الوفاة

وهذه تعد من أهم العيوب التي تواجهه تطبيق المعادلات السابقة في حساب الوقت التقريري الوفاة . فاعتبار درجة حرارة الجسم لحظة الوفاة بالدرجة الطبيعية وهي ٣٧ درجة مئوية ليس اعتباراً صحيحاً في جميع حالات الوفاة . ففي الكثير من الوفيات قد تكون درجة حرارة الجسم لحظة الوفاة أكثر من ٣٧ درجة مئوية ، وفي حالات أخرى قد تكون أقل بكثير . فعلى سبيل التوضيح قد يكون الجسم قبل الوفاة مصاباً بأحد الأمراض التي من شأنها أن تسبب ارتفاعاً في درجة حرارة الجسم مثل الأمراض الالتهابية والجرح الملتهبة وحالات تحرّش الدم وغيرها . وفي حالات أخرى قد تحدث الوفاة بعد فترة زمنية من إصابة المجنى عليه أو بعد حصول نزف دموي شديد ، وفي مثل هذه الحالات تكون درجة حرارة الجسم لحظة الوفاة أقل من ٣٧ درجة مئوية .

٥ . ٤ حصول الوفاة في المناطق ذات الأجواء مرتفعة الحرارة

أما عند حصول الوفاة في المناطق ذات الأجواء مرتفعة الحرارة أو التي تمتاز بارتفاع في درجات الحرارة في بعض أشهر السنة كما هو الحال في بعض المناطق الإفريقية ومناطق دول الخليج العربي، حيث درجات حرارة الجو غالباً تكون في أشهر الصيف مرتفعة جداً. فإن تعادل درجة حرارة الجثة مع درجة حرارة الجو قد يكون حاصلاً لحظة الوفاة أو أنه قد يحصل بزمن يسير بعد الوفاة، أو قد لا يحصل في مثل تلك الحالات أي انخفاض في درجة حرارة الجسم بعد الوفاة. فيصبح تطبيق تلك المعدلات لحساب زمن الوفاة التقريري اعتماداً على مقدار الانخفاض الحاصل في درجة حرارة الجسم في مثل هذه الحالة متعدراً.

٥ . ٥ بروادة الجسم علامه تشخيصية لثبت حصول الوفاة

أما بالنسبة إلى اعتبار بروادة الجسم علامه تشخيصية لثبت حصول الوفاة، فإننا نقول مع أن بروادة الجسم (الجلد) تعد علامه تهم الفرد السوي بالنسبة إلى حدوث الوفاة، إلا أنها لا يعتمد عليها كثيراً في الحقل الطبي. خصوصاً أن بروادة الجسم قد تحصل في بعض الحالات المرضية قبل حصول الوفاة. مثل حالات الصدمة الناتجة من التزف الدموي أو حالات الغيبوبة الناتجة من التسمم بالبارببتورات. لذلك فإننا نرى أن بروادة الجسم تعد علامه احتمالية لحدوث الوفاة وليس علامه تأكيدية.

٥ . ٣ . التييس الموتى

التييس الموتى هو تصلب عضلات الجسم الإرادية واللا إرادية بعد الوفاة، نتيجة اختفاء مركب الأدينوسين ثلاث الفوسفات ATP من العضلات (26 . Di Maio pa.) ، ويبدأ حدوث التييس الموتى في جميع عضلات الجسم عادة في الوقت نفسه ، إلا أن ظهوره ومشاهدته تكون في العضلات الصغيرة أولاً ، ثم يتدرج ظهوره إلى أكبر العضلات ثم التي تليها حتى يشمل جميع عضلات الجسم ، لذلك نرى أن التييس يظهر في عضلات الوجه أولاً ثم عضلات العنق ثم يمتد إلى عضلات الصدر والبطن فالأطراف العلوية ثم الأطراف السفلية ، والتييس قد يصيب عضلات حدقة العين Pupil ويسبب تضيقاً أو صغرًا في فتحتها بعد أن كانت متسبة لحظة الوفاة بسبب ارتخاء عضلاتها ، لذلك يجب ألا يعني الطبيب بسعة فتحة حدقة العين بعد الوفاة ، لأنها مسألة تتعلق بأمور عديدة منها ارتخاء العضلات أو تييسها (الطب الشرعي والسموميات ، ص ٢٣) .

يبدأ ظهور التييس الموتى على الجهة عادة بعد مرور ما بين ٤ - ٢ ساعات على الوفاة ويكتمل ظهوره ليشمل جميع أنحاء الجسم خلال فترة زمنية تقدر بنحو ما بين ٦-١٢ ساعة بعد الوفاة . غالباً يبدأ التييس بالزوال في الوضع الطبيعي عند حلول التعفن والتحلل في الجهة ، إلا أنه قد يزول التييس أحياناً من جزء من الجسم قبل حلول التعفن أو التحلل إذا حرك هذا الجزء من الجهة بعنف ، حيث يفك التييس عن هذا الجزء ولا يعود هذا الجزء من الجهة إلى التييس مرة أخرى ، وعادة من الناحية الطبية يظهر التييس في الأجزاء المتماثلة من الجسم في الفترة الزمنية نفسها ، حيث عادة يظهر التييس في الأطراف العلوية (اليمنى واليسرى) في الفترة الزمنية نفسها كما يظهر التييس في الأطراف السفلية في الفترة الزمنية نفسها أيضاً .

٥. ٣. العوامل المؤثرة في التييس

إن سرعة ظهور التييس الموتي أو تأخر ظهوره ومدى انتشاره وبقاءه على الجسم تتأثر غالباً بالعديد من العوامل الداخلية والخارجية التي يجب مراعاتها عند تقرير الفترة الزمنية للتنيس، ومن أهم تلك العوامل ما يأتي:

١ - درجة حرارة الجو

حيث يسرع التييس في الظهور على الجثة في الجو ذي درجات الحرارة العالية . ويبطئ أو يتأخّر في الظهور كلما انخفضت درجة الحرارة ، حتى إنه قد يتوقف عن الحدوث أو الظهور في درجة الصفر المئوي ، ويظهر مكانه قسوة في العضلات سببها تجمد سوائل الجسم والعضلات التي تدعى من الناحية الطبية بالتنيس البرودي أو الانجماد (حسن ، ١٩٨٦ م ، ص ٢٩١).

٢ - درجة حرارة الجثة

درجة حرارة الجسم قبل الوفاة أيضاً تعد من العوامل المؤثرة في التييس الموتي . حيث يسرع ظهور التييس في الوفيات التي صاحبها ارتفاع في درجة حرارة الجسم كما في حالات تجراش الدم Septicemia أو الحالات الالتهابية المختلفة .

٣ - الجهد الجسماني

يظهر التييس الموتي سريعاً ومبكراً عادة في الأشخاص الذين بذلوا جهداً جسمانياً شديداً قبل الوفاة . أو في الوفاة العنيفة المصحوبة بجهد جسماني . وكذلك في الوفيات التي يصاحبها حدوث تشنجات عضلية شديدة ، كما في وفيات التسمم بالستركين أو حالات الصرع أو حالات

الكراز، حيث إن التشنجات العضلية المصاحبة للوفاة تسرع غالباً في تلف مادة ثالث فوسفات الأيدينوزين (Polson P. 15) ATP .

٤ - النمو الجسماني والحالة العضلية للجسم

عادة يظهر التييس الموتى أسرع في الأجسام ذات البنية العضلية الضعيفة أو الأجسام النحيلة. لذلك نجده يظهر مبكراً ويزول بسرعة في أجسام الكهول والأطفال. ويبطئ ظهوره في الأجسام ذات البنية العضلية الشديدة والقوية والبدنية .

٥ - الحروق (حرائق التفحّم)

الحروق الشديدة عادة تحجب ظهور التييس الموتى في الجثة، ويحدث في عضلات الجثة تجلط للبروتين في العضلات، ويسبب هذا التجلط الحراري لبروتين العضلات قساوة وتصلباً وإنكماساً في عضلات الجسم، وخاصة عضلات الأطراف العلوية والسفلى، وتظهر الجثة غالباً بهيئة الملائم نتيجة ثني المفاصل بسبب شد العضلات بسبب الحروق الشديدة وإنكماسها. غالباً تسمى هذه الظاهرة في حالة حدوثها بالتنيس الحراري الذي غالباً يبقى حتى تبدأ الجثة في التحلل .

٦. ٣. ٥ الدلائل الطبية والفنية للتنيس الموتى

١ - يعد وجود التييس الموتى على الجسم علامـة أكـيدة عـلى حدوث الوفـاة، حيث لا يـظهـر هـذا التـغـير عـلى الجـسـم إـلا بـعد حدـوث الـوـفـاة ومرـور فـترة زـمنـية عـلـيـها .

٢ - يـسـاعـد فـي تحـديـد الزـمـن التـقـريـبي لـلـوـفـاة، وذـلـك إـذ أـخـذـت فـي

الحساب العوامل المؤثرة في حدوث التييس، حيث عادة في الجو المعتدل يبدأ التييس في الظهور خلال فترة ما بين ٤-٢ ساعات من الوفاة ثم يكتمل في جميع أنحاء الجسم خلال فترة ما بين ٦-١٢ ساعة.

٥ . ٤ التوتر الموتى Cadaveric Spasm

هو شكل نادر من التييس أو حالة خاصة تصيب مجموعة واحدة من عضلات الجسم الإرادية مثل عضلات اليد أو الساعد أكثر من عضلات الجسم كله، ويحدث غالباً لحظة الوفاة دون المرور بحالة الارتخاء الأولى لهذه العضلات. (Knight p. 57).

ويعتقد من الناحية الطبية الشرعية أن التشنج الموتى أو (التوتر الحيوي) يحصل بسبب تقلص (انقباض) عضلي مستديم يكون فيه معدل تحول ثالث فوسفات الأدينوزين ATP إلى ثاني فوسفات الأدينوزين ADP أكثر من التفاعل العكسي ، فيتجمع ثاني الفوسفات فيما يقل أو ينعدم ثالث فوسفات الأدينوزين . وفي الحياة يكفل جهاز الدوران إعادة نسب المواد المنظمة لهذه التفاعلات إلى حالتها الاعتيادية خلال زمن قصير . أما إذا وقع الموت في مثل هذه المرحلة فإن العضلة أو مجموعة العضلات تبقى في حالة الانقباض والشدة بينما تمر بقية العضلات التي لم تتعرض لذلك الإجهاد بفترة الرخاوة الأولية ، ثم بعد ذلك يبدأ ظهور التييس الموتى الطبيعي بها (حسن، ١٩٨٦ م، ص ٢٩).

وهذه الظاهرة ليست شائعة الحدوث دائماً وإنما هي مقتصرة عادة على من كان لديهم استعداد عصبي خاص أثناء الحياة . حيث قد تظهر في حالات

الموت السريع المصحوب عادة باضطراب عصبي شديد . وكذلك يبدو أن هذه الظاهرة تترافق والحالات التي يصاحبها توتر عضلي - نفسي مفاجئ . لذلك نجد لها أحياناً ترافق بعض حالات الانتحار ، حيث نجد المتجر قابضة بشدة على السلاح المستخدم .

٤. ١. الأهمية الطبية الشرعية للتوتر الموتي

١ - المساعدة على تشخيص وفيات الانتحار

يعد حدوث التوتر الموتي في بعض الوفيات علامه أكيدة على وفاة الانتحار ، وذلك عند وجود مجموعة عضلات اليد وهي تقبض بشدة على السلاح المستخدم في إحداث الوفاة . وهنا يجب التنويه بأن هذه العلامه لا يمكن افتراضها . كما أنه من جانب آخر يجب التنويه بأنه لا يتشرط في كل وفاة انتحار حدوث هذه الظاهرة .

٢ - المساعدة على معرفة وفاة الغرق أحياناً

يعد وجود التوتر الموتي في جثة منتشرة من الماء (داخل الماء) دلالة قوية على حدوث الوفاة غرقاً داخل الماء ، خصوصاً إذا وجدت اليد تقبض بشدة على حشائش أو أعشاب أو أي شيء من محتويات الماء . حيث يعد حصول هذا التوتر علامه أولية على إثبات وجود الشخص حياً داخل الماء قبل حصول الوفاة لاحقاً . (Polson, p. 19).

٣ - المساعدة أحياناً على التوصل إلى الجاني في بعض الجرائم

قد يحدث التوتر في بعض وفيات القتل التي قد يصاحبها تمسك بالأيدي بين الجاني والمجنى عليه . وقد تقبض يد المجنى عليه عند حصول هذه الظاهرة

على شيء يخص الجاني مثل جزء من ملابسه أو شعره أو أنسجة من جسمه، ومن خلال ذلك الشيء قد يتعرف أو يتوصل إلى الجاني .

٥ . التحلل الموتى (تحلل الجثة) Decomposition

هي عملية تحلل الأنسجة الطيرية في الجسم بعد الوفاة . وهي آخر التغيرات التي تشهدها الجثة ، وتم هذه العملية من الناحية الطبية من خلال عمليتين تشتراكان غالباً في إحداثها هما :

١ - التحلل الذائي (التلقائي) في الأنسجة Spontaneous Autolysis

وهي عملية تحلل الأنسجة والخلايا بواسطة الخمائر والأنزيمات المختلفة المتحررة من الخلايا بعد موتها . وتحدث غالباً في الأنسجة التي تحتوي خلاياها على الخمائر والأنزيمات كالبنكرياس مثلاً . ويحدث هذا التحلل الذائي غالباً بعيداً عن الفعل الجرثومي . وخير مثال على ذلك التحلل البعيد عن الفعل الجرثومي هو تحلل الجنين الميت في رحم الأم .

٢ - التحلل الجرثومي Putrefaction

تحدث هذه العملية غالباً بفعل الجراثيم المختلفة وأهمها الجراثيم اللاهوائية التي تعيش في الأمعاء بصورة معايشة ، حيث تتسلل خلال الأغشية المخاطية بعد حدوث الوفاة وتصل إلى الدم وتنتقل منه إلى جميع الأنسجة ، حيث تتكاثر وتبدأ نشاطها بإفرازاتها الخاصة (مجموعة أسانذة ، ١٩٩٣ م ، ص ٢٥) . وتم عملية التحلل هذه من خلال عمليات كيميائية معقدة ، يتم خلالها تحول الأنسجة اللينة في الجثة إلى سوائل وغازات بحيث تنتهي بتحول الجسم إلى هيكل عظمي . وهذه العملية

الجرثومية في التحلل هي وراء انباع الرائحة الكريهة من الجثة عادة.

٥ . ١ وقت حدوث التحلل ومراحله

يبدأ التحلل بالحلول في الجثة عادة بعد مضي ٢٤ إلى ٣٦ ساعة على الوفاة في الطقس المعتدل، وقد يظهر أحياناً قبل هذا الوقت. فقد يظهر التحلل في الجثة في المناطق الحارة أو ذات الطقس مرتفع الحرارة خلال ساعات قليلة من الوفاة. وأحياناً أخرى قد يتاخر ظهور التحلل على الجثة في الأماكن الباردة أو عند انخفاض درجات حرارة الجو. لذلك فإن وقت دخول التحلل قد يقصر أو قد يطول نظراً لوجود العديد من العوامل الخارجية والداخلية التي تؤثر في سرعة التحلل وحلوله وتقديمه وسيره في الجثة. وسوف نتعرض لهذه العوامل بشيء من التفصيل فيما بعد.

مظاهر التحلل في الجثة : (جدول يوضح مظاهر تقدم التحلل في الجثة خلال الجو المعتدل، مجموعة أستاذة، ١٩٩٣ م، ص ٢٧، حسن، ١٩٨٦ م، ص ٢٩٤).

| الفترة الزمنية للوفاة | أهم مظاهر التحلل على الجثة |
|-----------------------|---|
| ٤٨ - ٢٤ ساعة | - ظهور تلون أخضر مسود في أسفل البطن يكون أكثر وضوحاً في الجزء السفلي الأيمن من البطن . |
| ٥ أيام | - انتشار التلون الأخضر إلى الصدر والرأس والأطراف . - ابتعاث رائحة كريهة من الجثة تغلب عليها رائحة كبريتيد الهيدروجين . - انتفاخ تدريجي في الجسم يظهر واضحاً في البطن وكيس الصفن والوجه . - ظهور فقاعات على الجلد ملوءة بسائل عكر . |

| الفترة الزمنية للوفاة | أهم مظاهر التحلل على الجثة |
|-----------------------|---|
| ١٠ - أيام | <ul style="list-style-type: none"> - جحوظ العينين وبروز اللسان. - انسلاخ البشرة في معظم نواحي الجلد نتيجة انفجار الفقاعات. - ظهور اليرقات الدودية حول فتحات الجسم وخاصة حول الأنف والفم والشرج وفي أماكن الجروح. |
| ٤ أسابيع | <ul style="list-style-type: none"> - سيلان مقلة العين. - تساقط الشعر والأظفار. - تقدم التحلل وصعوبة تشخيص معالم الجثة بسبب التحلل الشديد. - تغير معالم الأحشاء الداخلية وصعوبة تمييزها. - ظهور بعض أجزاء العظام في الرأس والوجه. |
| ١٠ - أسابيع | <ul style="list-style-type: none"> - تحلل متقدم جداً. تحول أنسجة الجسم إلى سوائل وغازات. - ظهور معظم أجزاء الهيكل العظمي عارية من الأنسجة. |

مع وضوح هذه المراحل في تقدم التحلل حتى تصبح الجثة عبارة عن هيكل عظمي. إلا أن هذه المراحل بالنسبة للفترة الزمنية قد تختلف من حالة إلى أخرى بسبب العوامل العديدة التي تؤثر في سير وتقدم التحلل التي سوف نناقشها في البند التالي.

٥ . ٢ . العوامل المؤثرة في عملية التحلل

١ - درجة حرارة الجو

تعد درجة حرارة الجو من أهم العوامل الخارجية المؤثرة في عملية التحلل ، باعتبارها تسيطر على النمو والنشاط الجرثومي . فتعوقه إذا كانت منخفضة وتسرع به إذا كانت ملائمة . فدرجة حرارة الجو أقل من ١٠ درجات مئوية توفر نمو جراثيم التحلل . وبذلك لا تظهر علامات التحلل على

الجثة . ولكن إذا ازدادت درجة الحرارة عن هذا الحد ، بدأت الجراثيم في النمو والنشاط وبدأت علامات التحلل في الظهور غالباً . وأنسب درجات الحرارة لنمو الجراثيم وتكاثرها من الناحية الطبية هي عادة ما بين ٣٠ و ٣٧ درجة مئوية . لذلك نرى أن التحلل يكون أسرع في الصيف عنه في الشتاء .

٢ - الجراثيم

إن وجود الجراثيم في الجثة يلعب دوراً رئيسياً في إحداث عملية التحلل . فالجنبين الميت في رحم أمه يبر بعملية الانحلال الذاتي غير المترافقه بالغزو الجرثومي ، لأنعدام وجود الجراثيم داخل الأغشية الجنينية وداخل الرحم ، أما في بقية الجثث فعادة عند الوفاة تمر الجثة بتحلل ذاتي وغزو جرثومي (تحلل جرثومي) في آن واحد . حيث يوجد عادة نوعان من الجراثيم في الجسم التي تلعب دوراً مهماً في عملية التحلل وهي الجراثيم الهوائية والجراثيم اللاهوائية الموجودة في الأمعاء بصورة معايشة ، حيث تنشط هذه الجراثيم بعد الوفاة وتتكاثر وتصل إلى الدم والأنسجة وتبدأ بإحداث عملية التحلل الجرثومي في الجسم . بالإضافة إلى ذلك فإن وجود الجراثيم المرضية التي تصيب الجسم في بعض حالات الوفاة ، مثل حالات انتان الدم والالتهابات الجرثومية التي قد تكون سبب الوفاة ، تلعب أيضاً دوراً إضافياً في تسريع حالة التحلل في الجثة ، حيث يتقدم التحلل بسرعة فائقة في تلك الوفيات مقارنة بالوفيات من أسباب أخرى .

٣ - الوسط المناسب (الوسط المحيط بالجثة)

يلعب الوسط المحيط بالجثة دوراً بارزاً أيضاً في حلول التحلل وتقديمه ، فالوسط الهوائي يعد الأنسب لحلول التحلل وتقديمه في الجسم . حيث يعد الهواء من العوامل الالازمة لحدوث عملية التحلل الجرثومي . إذ إن جراثيم

التحلل لا يعيش معظمها إلا في الهواء (الجراثيم الهوائية). لذلك نجد أن التحلل يكون أسرع في الجثث المعرضة للهواء منه في الجثث المدفونة أو الموجودة في الماء، حيث يبطئ الماء التحلل بسبب انخفاض درجة حرارة الجثة ولأنه يحمي الجسم من غزو الحشرات من ناحية أخرى، ومعدل تحلل الأجسام المدفونة في التربة أبطأ بكثير من تلك الموجودة في الهواء أو الماء (Knight p.7). وبصورة عامة يمكن القول إن تطور التحلل في الهواء أسرع منه في الماء بمرتين وفي الأرض بثماني مرات.

٤ - سبب الوفاة

سبب الوفاة أيضاً له أثره الواضح في سرعة حلول التحلل وتقديمه في الجسم. حيث إن أسباب الوفاة التي تسبب قلة السوائل في الجسم وانعدام الوسط الرطب داخل الأنسجة من شأنها أن تبطئ عملية التحلل كما يحدث في حالات الجفاف فقد سوائل الجسم أو حالات النزف الدموي. كما أن الوفيات الناتجة عن بعض السموم كالزرنيخ تبطئ أيضاً من عملية التحلل الموتى وقد يكون ذلك راجعاً لما يحدثه الزرنيخ من جفاف للأنسجة قبل الوفاة.

٥ - العمر والبنية

يتاخر ظهور التحلل في جثث حديثي الولادة عادة لخلوها لأمعائها من الجراثيم. وكذلك الأمر في الأجسام الهزيلة البنية، بينما يسرع التحلل في الأجسام البدينة لوجود الوسط الرطب (الرطوبة المناسبة لنمو وكثرة الجراثيم).

٥ . ٣ . هل يستفاد تحقيقياً من معاينة الجثث المتحللة؟

إن فناء الأنسجة الرخوة وتحللها يستغرق في الغالب وقتاً قد يطول أو

يقصر تبعاً للعوامل المؤثرة في تلك العملية . ولكن نقول حتى بعد فناء الأنسجة الطيرية وعلى الرغم من أهميتها التحقيقية في معاينة الجثة . إلا أن العظام والأظافر والشعر سوف تبقى لسنين طويلة . فينبغي ألا يتبدّل إلى الذهن أن تقدّم التحلل يسبّب زوال الفائدة الطبية الشرعية والتحقيقية من فحص الجثة ، وتقديم معلومات قد تكون ذات قيمة مهمة بالنسبة للتحقيق تساعد على كشف ظروف الوفاة .

ففي حوادث غير قليلة أمكن التعرّف على سبب الوفاة من خلال إصابات العظام وخصوصاً إذا كانت الإصابة بمقذوفات نارية وأحدثت آثارها في العظام . فإن وجود آثارها في العظام كفيل بمعرفة الإصابة وتحديد نوعها حتى في ظل عدم وجود الأنسجة الأخرى بسبب التحلل ، وكذا في إصابات التسمم يمكن معرفة المادة وتركيزها من الشعر والأظافر . لذلك لا ينبغي للطبيب أن يبدي رأياً للمحقق بأنه لا فائدة من فحص ومعاينة الجثة بسبب حجة انتشار التحلل فيها .

٦. تحديد زمن الوفاة

تحديد الزمن المنقضي على حدوث الوفاة هو أحد الأسئلة المهمة التي تدور في ذهن سلطات التحقيق في العديد من حوادث الوفيات . حيث يعد وقت الوفاة ذا أهمية خاصة في توجّه مجرى التحقيق وخصوصاً في القضايا الجنائية والمشتبه فيها ، حيث تجري أبحاث التحقيق تأسيساً على تحديد وقت حدوث الوفاة . وتركز التحريات في هذه الوفيات على تحركات المتوفى قبل وفاته ، والتحري عن المرافقين له خلال الفترة السابقة لوفاته . فقد يكون لهم دور في التسبب في الوفاة . ويهدف التحقيق من تحديد زمن الوفاة إلى تضييق نطاق البحث من خلال فحص ومتابعة خط سير بعض

المشتبه فيهم وتحديد أماكن وجودهم وقت ارتكاب الجريمة، كما يهدف أيضاً إلى إبعاد الشبهة عن بعض الأفراد لثبوت وجودهم في أماكن بعيدة عن مسرح الحادث في وقت ارتكاب الجريمة. بالإضافة إلى ذلك فإن أهمية تحديد وقت الوفاة لا تنصهر فقط في القضايا الجنائية فهي تتعدى ذلك لتشمل أيضاً أهمية خاصة في بعض المسائل المدنية وخصوصاً في الوفيات الجماعية، حيث قد تتعدد حالات الوفاة الجماعية ويتحقق عنها وفاة أكثر من شخص في حادث واحد، وذلك يشير العديد من المشكلات الشرعية والقانونية، وخصوصاً إذا كانت تجمع بينهم رابطة القربي والدم، حيث يتضمن ذلك تحديد أولوية الوفاة وأسبابها من الناحية الفنية لغايات الإرث ومستحقيه الشرعيين. إلا أنه على الرغم من أهمية ذلك، فإنه يجب أن تلاحظ سلطات التحقيق أن تحديد وقت الوفاة على نحو قطعي ومحدد لا شك في أنه أمر في غاية الصعوبة، بل ويدرك بعض الخبراء المختصون إلى مقوله إن الطريقة الدقيقة الوحيدة لتحديد وقت الوفاة، هي وجودك هناك عندما تحدث الوفاة، وحتى مع افتراض ذلك فإنه من المحتمل أن يكون هناك هامش صغير للخطأ

The only Accurate Method Of Determining The Time Of Death Is To Be There When It Happens And Even Then You Have A Small Of Error (Death Investigation p.232)

لذلك نقول إن تحديد وقت الوفاة بالنسبة للطبيب الشرعي بشكل دقيق وعلى وجه التحديد أمر لا يمكن الوصول إليه غالباً، وذلك لأن الأسس التي غالباً يعتمد عليها الطب الشرعي في تحديد وقت الوفاة لا يمكن الاعتماد عليها بشكل مطلق في تحديد زمن الوفاة لوجود الكثير من العناصر والعوامل التي تؤثر في تلك الأسس. ونود هنا أن نوضح أن عدم القدرة على تحديد

زمن الوفاة بشكل موثوق أو دقيق لا تلغى الضرورة في أهمية معرفة وقت الوفاة بالنسبة لسلطات التحقيق .

وي يكن القول حاليا إن الإمكانيات الفنية والعلمية المتاحة الآن للطبيب الشرعي تسمح بتحديد وقت حدوث الوفاة بصورة تقريبية وليس محددة خلال الفترة اللاحقة للوفاة ، أما بعد حدوث التحلل الرمي للجثة وتقديمه فإن تحديد وقت حدوث الوفاة يصبح أقل دقة أيضا . وعادة يستعين الطبيب الشرعي لتحديد زمن الوفاة التقريري بدراسة تغيرات الموت اللاحقة التي تظهر على الجثة غالبا وهي مدى انخفاض درجة حرارة الجسد (برودة الجسم) وحالة التيس الموتى ومدى انتشار الرسوب الدموي وتغيرات التعفن والتحلل وجود الحشرات الرمية بأطوارها المختلفة .

ومن خلال ما تقدم توضيحه في موضوع تغيرات الموت اللاحقة ودورها في تقرير زمن الوفاة التقريري يمكن اعتماد مشاهدة ومدى انتشار تغيرات الموت الظاهرية على الجثة في تحديد الوقت التقريري لزمن الوفاة كما في الآتي ، على أن يؤخذ في الحسبان العوامل المختلفة التي تؤثر في سرعة حدوثها (درويش ، ١٩٩١ م ، ص ٢٧) ، (Knight . p.55).

١ - إذا كان الجسم دافئاً والعضلات مرتبطة ولا يوجد مظاهر لتشكل وظهور الرسوب الدموي في الأماكن المنخفضة على الجسم دل ذلك على أن الوفاة قد حدثت بصورة تقريبية خلال ساعة قبل المعاینة الطبية .

٢ - إذا كان الجسم دافئاً والعضلات مرتبطة مع بداية ظهور بقع للرسوب الدموي على الجثة في الأجزاء المنخفضة من الجسم دل ذلك على أن الوفاة حصلت قبل ثلاث ساعات .

٣ - إذا كان الجسم (الجثة) دافئاً والعضلات في طور التيس والرسوب

الدموي ظاهرا دل ذلك على أن وقت الوفاة التقريري من ٣ - ٨ ساعات.

٤ - إذا كان الجسم بارداً والتبيس موجوداً والرسوب الدموي مكتملاً دل ذلك على أن زمن الوفاة التقريري قد تجاوز تسع ساعات وأقل من ٢٤ ساعة.

٥ - إذا كان الجسم بارداً وفي حالة ارتخاء العضلات مع بداية ظهور علامات للتعفن فإن وقت الوفاة التقريري قد تجاوزت ٣٦ ساعة.

٦ - إذا كان الجسم في حالة تعفن وتحلل فإن وقت الوفاة التقريري قد تجاوز ٤٨ ساعة.

٧ - إذا كان الجسم عبارة عن هيكل عظمي فإن وقت الوفاة التقريري قد تجاوز ثلاثة أشهر (بعد ثلاثة أشهر نجد الجثة عبارة عن هيكل عظمي بدون أنسجة إذا كان الجو حاراً كما هو في الصيف، أما إذا كان الجو بارداً كما هو في الشتاء فنجد الجثة عبارة عن هيكل عظمي بعد ستة أشهر من الوفاة تقريرياً).

الفصل السادس

وفيات الاختناق العنفي

٦ . وفيات الاختناق العنفي

٦ . ١ مفهوم الاختناق وأنواعه

يطلق لفظ الاختناق (Asphyxia) للدلالة على القصور أو الفشل التنفسـي ونقص الأوكسجين المعمـم إلى مختلف أنسجة الجسم وخلاياه، الأمر الذي يؤدي إلى حرمان الأنسجة والخلايا من الأوكسجين اللازم لاستمرار العمـليات الحـيوية فيها. والأثر الناتج عن نقص الأوكسجين يختلف من عضـو إلى آخر ومن خـلية إلى أخرى تبعـاً لدرجة النقص ومدة التعرض له وكذلك معدل نشاط الأـيض في الأنواع المختلفة للخلايا.

ويقصد بالاختناق من الناحية الطبية الشرعية حرمان الأنسجة الجسمـية وخلايا الجسم من الكمية الكافية من الأوكسجين التي هي ضرورية لإـدامـة الحياة فيها (عليـ، ١٩٨٠م، ص ٣٣٤). وتشكل حالات الاختناق والوفـيات المرتبـطة بها مجموعـة مـهمـة من حالات الوفـاة التي يمكن أن تـحدث بعدة طرقـ. وحسب آلـية وطرق حدوث هذه الحالـات، يمكن تقسيـم الاختـناق من وجـهة النـظر العمـلـية إلى مـجمـوعـتين أساسـيتـين (نـوعـين) هـما:

٦ . ١ . ١ الاختناق الميكانيكي العنـفي Violent Mechanical asphyxia

ويقصد به حالـات الاختـناق التي تـتم من خـلال منع دخـول الهـواء إـلى الرئـتين عبر المسـالـك الهـوـائـية بالطـرق المـيكـانـيكـية والـعنـفيـة المـخـتلفـة مـثـل الضـغـط على العـنق أو الضـغـط على فـتحـات التنـفس أو الضـغـط على الصـدرـ. ويـشـمل الاختـناق العنـفي عـدـة أنـواعـ هيـ:

- ١ - كتم النفس .
- ٢ - الشنق الانتحاري .
- ٣ - الخنق اليدوي والخنق بالحبل .
- ٤ - الاختناق الهرسي (الاصابي) .

٦. ١. ٢. الاختناق بمستنشق آخر غير صالح للتنفس Non Mechanical Asphyxia

ويقصد به الاختناق الذي يحصل نتيجة آما استبدال الهواء داخل الرئتين بمستنشق آخر غير صالح للتنفس كالغازات السامة ، كما يحدث عند استنشاق غاز ثاني أكسيد الكربون أو إحلال الأكسجين المرتبط بأول أكسيد الكربون ، أو تبيط الخلايا بحيث لا تستخلص الأكسجين من كريات الدم الحمراء كما في حال السيانيد ، أو استنشاق ودخول سائل محل هواء الرئتين كما يحصل في حالات الغرق ، لذلك تشمل هذه المجموعة من حالات الاختناق النوعين التاليين :

- الاختناق بالغازات السامة (الاختناق بغاز أول أكسيد الكربون) .
- الغرق (الاختناق بالغرق) .

٦. ٢. الدلائل العامة في وفيات الاختناق

٦. ٢. ١. الازرقاق Dark Blue Discoloration

هو تلون الجلد والأحشاء بلون غامق أو أزرق . ويشاهد ظاهرياً بوضوح على الجلد والشفتين والأذنين ورؤوس الأصابع (الأظافر) ، وباطنياً في الأغشية المخاطية والمصلية والأحشاء الداخلية . والازرقاق في الأحشاء ينعكس بعمق لونها بسبب زيادة الهيموغلوبين المختزل في الدم الوارد إليها .

كما أنه في بعض حالات الاختناق لا يشاهد حدوث الازرقاق كما في حالات الاختناق بأول أكسيد الكربون والسيانيد وحالات الغرق وحالات التعرض للبرودة القارسة (درويش، ١٩٩١م، ص ١٦٥).

٦. ٢. ظهور البقع النزفية Petechial Hemorrhage

هي عبارة عن نقط نزفية صغيرة مدورة غالباً قطرها نحو ١ ملم ، لونها أحمر قاتم أو مسود ، تشاهد في الجلد وبخاصة جلد الوجه والأجفان وتحت ملتحمة العينين وفي الأغشية المصيلية الداخلية كالغضاء الجنبي وغشاء التأمور والصفاق البطني .

يرجع سبب حدوثها إلى زيادة الضغط في الأوعية الدموية الشعرية والذي يؤدي إلى تمزق في الجدر الرقيق لتلك الأوعية الدموية الرقيقة جداً (Knight, p.322) كما أن البعض يرى أن من أسباب حدوثها أيضاً زيادة نفوذ الأوعية الشعرية الدموية التالي لنقص الأوكسجين (درويش، ١٩٩١م، ص ١٦٥). إلا أنه لا يوجد ما يثبت ذلك من ناحية تجريبية . كما أنها نرى أن كثرة وجودها ومصادفتها في جلد الوجه وملتحمة العينين في حالات الاختناق المترافق بالضغط على العنق يرجح أن سبب حدوثها زيادة الضغط على الأوعية الدموية الشعرية الدقيقة .

٦. ٣. تلونات الموت الانحدارية (الرسوب الدموي)

غالباً ما تكون تلونات الموت الانحدارية في أغلب وفيات الاختناق ذات لون أزرق داكن . ويرجع السبب في هذا التلون إلى نقص الأوكسجين عامة وزيادة نسبة ثاني أكسيد الكربون في الدم وزيادة نسبة الهيموغلوبين المختزل . وهذا التلون في الرسوب الدموي ذو دلالة مهمة في حالات الاختناق في النواحي الطبية الشرعية عادة .

٤.٢. الزيد الرغوي

يؤدي النقص الأوكسجيني العام في حالات الاختناق وركود الدم إلى ازدياد قابلية النفاذ في جدار العروق الدموية . وتشاهد هذه الظاهرة واضحة غالباً في أنسجة الرئتين . حيث يحصل نزوح سائل من العروق الدموية إلى الحويصلات الرئوية . فتتجمع السوائل في الحويصلات والأنسجة الرئوية محدثة وزمة ذات لون محمر غالباً في أنسجة الرئتين بسبب التزوف الدموية الشعرية . وقد تظهر هذه السوائل من خلال المسالك الهوائية والأنف على شكل زيد رغوي عند ازدياد كميتها ، وتشاهد بوضوح داخل أنسجة الرئتين بعد تبضيع الرئتين أثناء التشريح غالباً .

هذه أهم المؤشرات العامة الخارجية التي قد تشاهد في وفيات الاختناق . إلا أنها نلفت الانتباه إلى إن هذه الدلائل العامة لا تحدث أو لا توجد حسراً في وفيات الاختناق فقط ، فقد توجد تلك المؤشرات والعلامات في العديد من حالات الوفاة الأخرى ، والتي لا علاقة لسبب الوفاة فيها بالاختناق . إلى جانب عدم وجودها أحياناً في بعض وفيات الاختناق ذاتها . فمثلاً بالنسبة لوجود البقع التزفية قد تحصل بعد الوفاة في الجلد وفي الأغشية المخاطية حيث ذكر جوردن وماتفييلد أنه شاهد تشكّل البقع الدموية في غشاء التأمور بعد الوفاة (Dimaio, p.229) . كما أن هذه البقع قد تتشكل بعد الوفاة في أماكن تجمع الرسوب الدموي أيضاً . لذلك فإنه من الناحية الطبية الشرعية والقضائية يجب عدم الاستناد المطلق إلى وجود تلك العلامات فقط والأخذ بها كدليل تشخيصي جازم لحدوث الوفاة اختناقًا أو بسبب الاختناق . بل يجب أن تؤخذ في حال وجودها كمؤشر فقط لضابط التحقيق والطبيب الشرعي بضرورة تحرير الدقة أثناء المعاينة الظاهرية للجثة ومسرح الوفاة لاحتمالية حدوث هذه الوفاة اختناقًا .

٦. ٣. وفاة كتم النفس Smothering

كتم النفس هو نوع من الاختناق يحدث نتيجة إعاقة أو منع دخول الهواء إلى المجرى التنفسى ، ويتم ذلك بغلق محكم لمنافذ التنفس الخارجية (الأنف والفم) مجتمعة وفي وقت واحد ، إما بالضغط بشكل مباشر باليد أو اليدين أو أي وسيلة أخرى تحقق الغرض كالملابس ، أو أن يضغط الرأس من القفا باتجاه الأمام على جسم لين كالوسادة بشكل غير مباشر لسد الفتحات التنفسية الخارجية .

٦. ٤. ظروف وفاة كتم النفس

يحدث هذا النوع من الاختناق في معظم الحالات بشكل جنائي ، وقد يحصل أحياناً بشكل عرضي ويندر حدوثه بصورة انتشارية .

١ - كتم النفس الجنائي

كتم النفس الجنائي هو أكثر أنواع هذه الوفاة شيوعاً ، ويغلب على وفيات كتم النفس الجنائي وجود تفاوت في القوة والمقاومة بين الجاني والمجنى عليه . حيث غالباً تكون قوة الجنائي أكبر من مقاومة المجنى عليه ، ليتسنى للجاني ارتكاب جريمته بدون أو بأقل مقاومة من المجنى عليه ، لذلك نجد أن وفاة كتم النفس الجنائي شائعة الحدوث في فئة الأطفال أو صغار السن وفي فئة المسنين والأشخاص المعدين أو المصابين بأمراض لا يقوى المريض معها على المقاومة (Dimaio, p.234) . كما تحصل هذه الوفيات عند التباين الكبير بين قوة الجنائي والمجنى عليه غير الطبيعي بسبب فقد الإرادة بالنوم أو تناول المواد المخدرة أو المسكرة . كما يحدث هذا النوع من الاختناق

عند قتل حديسي الولادة غير الشرعيين لأن هذا الأسلوب من الوفاة عادة يكتم النفس والصوت في آن واحد (حسن، ١٩٨٦ م، ص ١٨٥).

٢ - الدلائل الطبية الشرعية في وفاة كتم النفس الجنائي

يعتمد وجود علامات أو دلائل في وفاة كتم النفس الجنائي غالباً على الوسيلة المستخدمة لسد منافذ النفس الخارجية وعلى زمن الإماتة الذي يستغرقه إغلاق منافذ التنفس. فكلما كان الوقت طويلاً كانت العلامات أكثر وضوحاً. ومن أهم الدلائل الطبية الشرعية في وفاة كتم النفس الجنائي ما يأتي :

٣ - العلامات والتغيرات الموضعية الظاهرة حول الأنف والفم

إن وجود العلامات والتغيرات الموضعية حول الأنف والفم يعتبر من أهم الدلائل الطبية في وفاة كتم النفس الجنائي. وتكون هذه العلامات غالباً على هيئة سحاجات ظفرية أو كدمات حول الأنف والفم التي يحدثها الجناني عادة من الضغط بيده أو يديه على فتحات التنفس الخارجية. وقد يضاف إليها أحياناً وجود السحاجات التي قد يحدثها المجنى عليه نتيجة محاولة تخلص وجهه من محاولة كتم النفس. وغالباً ما تظهر هذه العلامات بوضوح عندما يستخدم الجناني يده أو يديه كوسيلة لكتم النفس، ويقل ظهور تلك العلامات عندما تندم المقاومة أو عندما يستخدم الجناني وسيلة أخرى غير يده كالوسادة أو قطع القماش أو ما شابه ذلك. كما يحاط أحياناً الفم بشحوب مقارنة باحتقان باقي الوجه. (مجموعة أساتذة، ١٩٩٣ م، ص ٩٣).

٤ - العلامات الداخلية

كذلك يجب ألا يفوت الطبيب الشرعي وجود علامات داخلية في وفيات كتم النفس الجنائي . حيث تكون تلك العلامات عبارة عن تقدم واضح أو جروح توجد على السطح الداخلي للشفتين واللثة أو السطح الداخلي للخددين ، وأحيانا قد يوجد تخلخل في الأسنان أو كسر في بعض منها نتيجة الضغط الشديد من قبل الجناني على تلك المناطق من الجسم . وتشير غالباً معظم تلك العلامات الداخلية بوضوح سواء استخدم الجناني يده للضغط أو أية وسيلة أخرى لأن سبب هذه العلامات هو الضغط الناتج من الوسيلة المستخدمة من قبل الجناني والضغط المقابل من الأسنان .

٥ - وجود العلامات العامة الدالة على وفاة الاختناق

تترافق وفاة كتم النفس الجنائي عادة مع ظهور العلامات العامة للاختناق الدالة على نقص الأوكسجين وتشمل غالباً وجود ازرقاق في الوجه ووجود بقع نزيفية في ملتحمة العين وغيرها من علامات الاختناق العامة الأخرى .

٦ - الآثار المادية تحت الأظافر

في حالات كتم النفس الجنائي يجب ألا يفوت الطبيب الشرعي وسلطات التحقيق فحص الأظافر وما تحتها عند المجنى عليه بحثاً عن جزء من بشرة جلد أو دماء أو ليف أو قماش أو شعر وغيره . فقد يرافق حالات كتم النفس الجنائي وجود مثل تلك الآثار المادية خصوصاً إذا صاحب عملية كتم النفس مقاومة من قبل المجنى عليه . خصوصاً إذا كانت القوة متكافئة عند الاثنين أو إذا كان المجنى عليه بكامل قوته ووعيه عند تنفيذ الجريمة فإن

ذلك يتطلب جهداً طويلاً من الجاني ومقاومة من المجنى عليه لإحداث الجريمة.

٦.٣. كتم النفس العرضي

كتم النفس العرضي قليل الحدوث عادة. فقد يشاهد حدوثه عند الأشخاص المخمورين الذين ينقلبون على وجوههم ويدفونون وجوههم في الوسادة أثناء النوم بخاصة فيما إذا اقترن ذلك بالتقيء الكثير الحدوث في حالة السكر. كما قد يشاهد هذا النوع من كتم النفس العرضي عند بعض المرضى المصابين بمرض الصرع، إذا حدث انقلاب للمصروع على وجهه في وسط لين كالوسادة أو وحل أو ما شابه ذلك، كما قد يشاهد حدوث هذا النوع من الاختناق أحياناً عند فئة الأطفال الرضع بأسباب وطرق متعددة منها عندما ينام الرضيع بجانب الأم ويحدث انقلاب الأم على طفلها دون قصد أثناء النوم بجسمها كله أو بعض منه. كما قد يحدث هذا النوع من الاختناق عند صغار الأطفال أثناء اللعب بأكياس النايلون، وكذلك التي قد تحدث مع المدمنين الذين يستخدمون الأكياس البلاستيكية لممارسة شم المذيبات الحيوية، ونتيجة تراكم الماء مع المذيب يلتصق الكيس بفتحات التنفس عند المجنى عليه، والذي يكون في حالة انعدام للوعي فيحدث الاختناق، بالإضافة إلى ذلك فإنه قد يحدث هذا النوع من الاختناق العرضي عند انهيار المنازل على أصحابها أو عند العمال أثناء الحفر وأنهيار الأتربة أو الرمال عليهم.

لا تظهر في مثل هذا النوع من كتم النفس غالباً كثير من العلامات أو الدلائل الموضعية حول الأنف والفم باستثناء بعض العلامات العامة التي ترافق وفيات الاختناق، وللوصول إلى حقيقة الوفاة يفضل إجراء

معاينة الجثة في الوضع الذي شوهدت به في مسرح الوفاة وقد تكون هذه المعاينة أهم من التشريح في كثير من حالات كتم النفس العرضي.

٦. ٣. كتم النفس الانتحاري

كتم النفس الانتحاري نادر الحدوث جداً ويقاد يكون مستحيلاً من الناحية الطبية والعملية وبخاصة إذا استخدم المتتحر يده أو يديه للضغط على مقدم فتحات أنفه وفمه، وذلك لأن النقص في أكسجين الدم الناشئ عن عدم دخول الهواء من هذه الفتحات يؤدي إلى تأثير مراكز الدماغ الأمر الذي يجعل المتتحر يدخل في غيبوبة سريعة، وعندها ترثخي مباشرة عضلات جسمه ويديه الضاغطة على الفم والأنف، ويزول الضغط عن تلك الفتحات، وهو ما يتيح مجدداً دخول الهواء إلى الرئتين والجسم (مكارم وأخرون، ١٩٨٤م، ص ٣٦٦). وقد ذكرت بعض المراجع العلمية الطبية بعض الوسائل التي قد تتمكن الشخص من الانتحار بكتم النفس منها استعمال شريط من الشمع اللاصق بإحكام أمام فتحات الأنف والفم أو استعمال كيس من البلاستيك في تطويق الرأس مع ربط فوهته بإحكام حول العنق. ونقول في تشخيص مثل هذه الحالات من الوفاة أنه بالإضافة إلى ما يوجد من وسائل مستخدمة في أحداث الانتحار يجب أن يبحث عن معان وأدلة أخرى للاتحار، فلا بد من البحث عن العقاقير المخدرة والمنومة حيث يعتبر اقتران استخدام كيس بلاستيكي على الوجه مع تناول بعض العقاقير إحدى الطرق المفضلة في حالات الانتحار هذه، كما نرى أنه من الضروري البحث عن الإصابات الناتجة عن محاولات سابقة أو فاشلة للانتحار. كما يجب البحث في مثل تلك الحالات عن وجود أفعال المازوخية Masochism فقد تقرن تلك الأفعال بالاختناق باستخدام أكياس النايلون والبلاستيك (Knight, p.227).

٦ . ٣ . ٤ هل كانت الوفاة جنائية أم عرضية أم انتهارية؟

يجب أن تعتمد سلطات التحقيق وأجهزة الطب الشرعي في تحديد نوع الوفاة بكتم النفس على ظروف الحادث التي يجب أن تتفق والمشاهدات الطبية الشرعية والتشريحية للجثة، كآثار المقاومة وآثار الضغط حول الفم والأنف والعلامات والتغيرات الموضعية الموجودة مثل وجود السحجات الهلالية أو الطولية أو الخطية مع تورم الشفتين واللثة، وقد يترافق ذلك بتكدم موضعي إصبعي الشكل في المكان نفسه حيث قد يبدو واضحاً أيضاً في بطانة الخد والشفتين من الداخل. إضافة إلى وجود بعض علامات الاختناق العامة. كما أن في كثير من الأحيان قد يترك الجاني الوسيلة التي استخدمها في سد المنافذ التنفسية في مكانها. فتكون قرينة ذات أهمية كبيرة في تشخيص الوفاة.

وفي غياب تلك الآثار أو العلامات فإن الطبيب لا يملك الدليل المادي بكون الواقعه وفاة كتم نفس مما كان إحساسه وقناعته، خصوصاً في وفيات حديثي الولادة والرضع المشبوهة والتي ربما لا يجد الطبيب فيها سوى بعض علامات الاختناق العامة، التي كما أشرنا سابقاً لا تعتبر تأكيدية أو تشخيصية لآلية موت معينة أو محددة حيث إن تلك العلامات قد تشاهد في حالات أخرى غير وفيات الاختناق. بالإضافة إلى ذلك يعتبر الفحص الدقيق لمسرح الوفاة في حالات كتم النفس من الأمور البالغة الأهمية والأساسية. ويجب الاهتمام بالبحث دائماً عن آية أشياء يمكن استخدامها في كتم النفس (مثل وسادة أو قماش أو فراش أو أكياس) مع مراعاة فحصها بدقة عن وجود آية آثار للألعاب أو دم أو شعر عالق بها أو آية آثار أخرى متخلفة عن المجنى عليه تكون ذات دلالة فنية.

٦ .٤ وفاة الشنق Hanging

الشنق ، هو نوع من أنواع الاختناق ، يتم بتعليق الجسم من الرقبة بواسطة رباط يلف حولها ويثبت في نقطة تعليق ما ، بحيث تكون قوة الضغط مستمدّة من ثقل الجسم كله أو بعض منه . والمأثور أن تكون نقطة التعليق في مكان أعلى من الجسم ، ويكون الجسم معلقاً تعليقاً كاملاً . مع العلم بأنه من الممكن أن يحدث الشنق في نقاط تعليق منخفضة كمقابض الأبواب أو الشبابيك أو حتى سياج السرير وما شاكل ذلك ، بحيث يكون جزء من الجسم ملامساً للأرض (حسن ، ١٩٨٦م ، ص ٢٠٠) . وقد يصبح اكتشاف جثة في أحد أوضاع الشنق غير المعتادة مصدراً للريبة والشك لدى بعض الناس ، إذ إن كثيراً من الناس لا يدركون أنه قد تحدث الوفاة شنقاً وبعض أجزاء من جسم الضحية ملامس للأرض .

إن الرباط المستخدم يكون غالباً ما تيسر لدى الضحية ، كالighbال والأسلاك والأحزمة والملابس والأقمصة وغيرها . والعقدة المستخدمة غالباً ما تكون عقدة متزرقة (متزلقة) . وقد تكون العقدة المستخدمة عقدة ثابتة ، وإذا كانت العقدة المستخدمة في الشنق من النوع المتزلق ، فإن ذلك يؤدي إلى التفاف الرباط حول العنق التفافاً كاملاً عندما يتبعد الجسم عن نقطة التعليق وسوف يظهر أثر الرباط كاملاً حول العنق . أما إذا كانت العقدة المستخدمة من النوع الثابت فإن أثر الرباط يقتصر على الجزء الموجود من العنق في الجانب المعاكس لوضع نقطة التعليق . ومكان نقطة التعليق الشائع في الشنق يكون عادة أحد جانبي العنق ، يتبعه الناحية الخلفية من العنق ثم في الناحية الأمامية من العنق . (Dimaio, p.249) .

٦ . ٤ . أسباب الوفاة في الشنق

إن تعليق الجسم من الرقبة برباط بشكل تام أو غير تام سوف يفضي إلى الوفاة بوحد من الأسباب التالية أو أكثر :

١ - انسداد المسالك التنفسية

إغلاق المسالك التنفسية هو أحد الأسباب الأساسية للوفاة في الشنق. وغالباً ما يعتمد حدوث الوفاة بهذا السبب على وضع الرباط حول العنق وإذا ما كان ضغطه في مستوى يعلو مستوى الحنجرة أو أسفل مستواها ومدى القوة المستعملة في إحداث الضغط. وقد تبين للعديد من الباحثين من خلال فحص العديد من الحالات أن الوفاة تكون نتيجة انسداد المسالك الهوائية عندما يكون ضغط الرباط على العنق فوق مستوى الحنجرة، كما لوحظ أن هذا المستوى للرباط يشاهد في الغالبية العظمى في حالات الشنق، وذلك لأن الرباط ينزلق للأعلى أثناء هبوط الجسم حتى يتعرض المزيد من انزلاقه اصطدامه بالحافة السفلية للفك السفلي. كما أن ضغط الرباط على العنق يحدث انضغاطاً بأنسجة العنق ويدفع بقاعدة اللسان مقابل الجدار الخلفي للبلعوم وهذا يكفل انسداداً كاملاً للمسالك الهوائية وبذلك يمنع مرور الهواء من خلالها إلى الرئتين فتحدث الوفاة اختناقًا (مكارم، ١٩٨٤ م، ص ٣٧٨). وقد وجد أن مقدار الضغط اللازم لإغلاق مجرى الهواء في الشنق يعادل ١٥ كغم (Polson, p.368).

٢ - إغلاق الشرايين السباتية في العنق

عندما يضغط الرباط (الحبل) على العنق فإن الضغط يشمل الشرايين السباتية المارة من خلال العنق إلى الدماغ، وهي من أهم مصادر التغذية

الدموية لأنسجة الدماغ . مما يؤدي إلى حدوث نقص شديد في تروية أنسجة الدماغ بالدم المؤكسد وهذا يؤدي بدوره إلى سرعة حدوث الغيبوبة وحدوث الوفاة .

وقد وجد أن إغلاق الأوعية الدموية في العنق يعتبر عنصراً «مهماً» في إحداث الوفاة حيث تحدث الغيبوبة بسرعة وتتبعها الوفاة بوقت قصير بين ١٠ - ٢٠ دقيقة (Polson. P.369) . وقد أجمع علماء وظائف الأعضاء على أن أنسجة الدماغ لا تستطيع البقاء في حالتها الطبيعية لأكثر من خمس ثوان بعد انقطاع التغذية الدموية الشريانية أثر انسداد قنوات الدم الدورية الرئيسية حيث تتوقف مراكز الدماغ عن القيام بوظائفها (مكارم ، ص ٢٧٩) .

٣ - إغلاق الأوردة الدموية في العنق

إن ضغط الرباط على العنق سوف يؤدي إلى انضغاط الأوردة الرئيسية بالعنق أيضاً وذلك يؤدي إلى انسدادها وهي القنوات الرئيسية التي يعود من خلالها الدم إلى القلب محملاً «باثني أكسيد الكربون ، وبذلك تتوقف عودة هذه الدماء . وهذا يؤدي إلى ركود الدماء في الدماغ واحتفان أنسجة الدماغ وحدوث الغيبوبة التي تنتهي بالوفاة .

٤ - النهي العصبي (توقف القلب المفاجئ)

يحصل النهي العصبي القلبي بسبب تخرش أو حث مفرط للعصب المبهم أو أحد تفرعاته عن جهة واحدة أو جهتين من العنق بمجرد أن يبدأ فعل حلقة الرباط بالضغط على العنق أثناء عملية الشنق ، لأنه قد يتسبب ذلك الضغط المفاجئ والشديد على أنسجة العنق في الحث المفرط والتنبيه الزائد للعصب المبهم أو الأجسام السباتية أو الجيب السباتي في أنسجة العنق ، والتي بدورها قد تؤدي إلى توقف القلب فجأة .

٥ - إصابات النخاع الشوكي

يحدث ذلك في حالات الشنق القضائي أو الشنق العالى التعليق عندما يؤدى هبوط الجسم السريع المفاجئ لمسافة طويلة إلى حدوث انفصال وكسر بالفقرات العنقية العليا وتهتك بالنخاع المستطيل بالمخ مما يؤدى إلى شلل في مراكز التنفس والدورة الدموية تنتهي بالوفاة. وقد دلت المشاهدات التي أجرتها بعض الباحثين على أن الهبوط المفاجئ لجسم المشنوق لمسافة تقارب ستة أقدام أو تزيد تسبب كسرًا في الفقرة العنقية الثانية أو الثالثة يرافق ذلك تمزقات الأنسجة العنقية الرخوة وتمزقات في النخاع الشوكي فيزداد طول الرقبة مقدار ٢ - ٥ من العقدة وتحصل تمزقات في القنطرة pons وفي اللب Medulla وهذا ما يحصل كثيراً في وقائع من ينفذ فيهم حكم الإعدام شنقاً (علي ، ١٩٨٠ م، ص ٢٧١).

٦ . ٤ . علامات وفاة الشنق

أولاً: العلامات الظاهرة الخارجية

١ - أثر الرباط حول العنق (الحز الرقبي) : يعتبر أثر الرباط حول العنق من أهم العلامات الخارجية في الشنق. ويكون أثر الرباط عادة على شكل حز أو انخساف في الجلد بلون مائل إلى البني. ويكون موقع الحز عادة في أعلى الرقبة مائلاً إلى الأعلى باتجاه نقطة التعليق. ويكون الحز واضحًا تماماً إلا في بعض الحالات التي تحدث فيها الوفاة بشكل سريع نتيجة النهي العصبي. ويشاهد أثر الرباط أكثر وضوحاً في الجهة المعاكسة لنقطة التعليق. قد يرافق أثر الرباط ظهور سحاجات في موضع الأخدود إن كان الرباط خشنًا كالحبل. إن

شدة ووضوح أثر رباط الشنق يعتمد في العادة على عدة عوامل أهمها بالطبع خشونة نسيج الرباط المستخدم وشدة إحكام ربطة حول العنق وضاللة قطره. حيث يظهر أثر الرباط واضحاً وعميقاً وسجيناً في جلد العنق من الحال عادة. يقع أثر الرباط غالباً فوق الحنجرة في أعلى العنق ويكون مائلاً إلى الأعلى باتجاه نقطة التعليق. وعادة ما يكون الأثر إذا حدث التعليق أثناء الوفاة محاطاً بأحمرار أو احتقان في جلد العنق فوق وتحت أثر الرباط (Polson, p.373).

ودللت غالبية وقائع الشنق الانتحارية على أن حز الرباط غير متعدد بسبب لف الرباط لفة واحدة حول العنق (علي، ١٩٨٠م، ص ٣٦٧).

٢- مكان ظهور تلونات الموت (الرسوب الدموي) : يشاهد الرسوب الدموي عادة في الشنق في أسفل الطرفين السفليين وفي أسفل الطرفين العلوين إن كان تعليق الجسم تعليقاً كاملاً . وفي الأقسام السفلية من الجثة حسب وضعها إن لم يكن التعليق كذلك ، وينبغي هنا ألا يفوت الطبيب الشرعي أو المحقق أن عدم مشاهدة تلونات الموت الانحدارية في الموضع التي مر ذكرها لا يعني جزماً أو قطعاً أن التعليق لم يحصل وإن الحالة ليست شنقاً . حيث إن تعليق الجثة فترة قصيرة وإنزالها بعد فترة قصيرة من حصول الوفاة قبل بداية ظهور بقع التلون الموتي على الجسم ، يجعل هذه البقع غير مختلفة في مواضعها على الجسم لاحقاً عن تلك المشاهدة في جثة الموتى بأسباب أخرى . إلا أن ما يميز هذه التلونات في حالة وفاة الشنق هو لونها الداكن عادة .

٣- ظهور العلامات العامة التي تشاهد في حالات الاختناق : وهي

تشمل وجود البقع التزيفية في الوجه وملتحمة العين والأجفان،
ويشاهد جحوظ العينين وبروز اللسان.

٤- انسياب اللعاب : يشاهد اللعاب يتسلط من أحد جانبي الفم حسب ميل الرأس في وفيات الشنق ويلاحظ وجوده أيضاً على الناحية الأمامية من ملابس الضحية عادة ، وهي علاقة مهمة لحيوية الشنق . حيث إن اللعاب لا يفرز بعد الوفاة . ويعتبر انسياب اللعاب دلالة قوية على أن انضغاط العنق كان أثناء الحياة وليس بعد الوفاة . وذلك لأن إفراز اللعاب يتوقف على الدورة الدموية التي كانت لا تزال تعمل لحظة الشنق ، كما أن الضغط على الغدد اللعابية يزيد من انسياب اللعاب .

٥- استطاله العنق وميل الرأس عكس اتجاه نقطة التعليق : قد يحدث استطاله في العنق في حالات الشنق وخصوصاً في حالة الشنق التام التعليق أو عالي التعليق ، ويلاحظ ميل الرأس عادة في اتجاه معاكس لاتجاه نقطة التعليق .

ثانياً: العلامات الداخلية

أما بالنسبة للعلامات الداخلية فهي علامات تشريحية حيث لا يمكن مشاهدتها إلا بعد تشريح الجثة ، ومن أهم العلامات الداخلية في حالة الشنق ، وجود البقع التزيفية في الغشاء البلوري واحتواء المجرى التنفسية على زبد رغوي مدمي ويشاهد احتقان أنسجة المخ والرئتين والقلب . كما يشاهد وجود كدمات تحت الجلد في عضلات العنق مقابل أثر الحبل وأحياناً قد نجد كسرأ في العظم اللامي . بالإضافة إلى وجود تشوهات بالغضاء المبطن للشريان السباتي .

٦ . ٤ . ظروف الوفاة في الشنق

تعتبر حالات الشنق في الغالبية العظمى حالات انتحارية. أما القتل شنقاً (الشنق الجنائي) فهو نادر الحدوث جداً. والأكثر شيوعاً منه أن يتم القتل وأن تعلق الجثة بعد القتل بحيث تبدو كما لو كانت شنقاً انتحارياً. وقد يحدث الشنق عرضياً في حالات وظروف قليلة أحياناً. ونظراً للأهمية التحقيقية والقضائية سوف نتحدث عن كل نوع من أنواع الشنق للأهمية.

١ - الشنق الانتحاري

يعد الشنق أكثر طرق الانتحار انتشاراً وبخاصة عند الرجال نظراً لأنه يحتاج إلى وسائل خاصة. والشنق الانتحاري يعتبر ثاني طريقة للوفاة في حالات الانتحار (Dimaio, p.248).

من المهم في الشنق الانتحاري أن يقذف المتتحر بجسمه بعيداً عن نقطة التثبيت أيا كان موضعها، فيؤدي ثقل الجسم إلى إحكام الرباط حول العنق، ويكون الابتعاد عن نقطة التثبيت بأي وسيلة، فإذا كانت نقطة التثبيت في مستوى العنق فيكفي أن يثنى المشنوق ركبته فجأة فينخفض مستوى عنقه عن نقطة التثبيت ومن ثم يتم إحكام الرباط حول العنق بسبب شده باتجاه نقطة التثبيت في الأعلى وشد ثقل الجسم باتجاه الأسفل. وفي حالة التثبيت في مكان منخفض أكثر فيكفي أن يجلس المتتحر على ركبتيه ويقذف بجذعه عن نقطة التثبيت فيتم إحكام الرباط حول العنق. في الشنق الانتحاري يلاحظ وجود العلامات الخارجية على الجثة لا سيما أثر الرباط حول العنق الذي يتميز بكونه أثراً حيوياً دائماً. وهنا نلتفت الانتباه بأنه في وفيات الشنق الانتحاري باستثناء علامات أثر الرباط حول العنق لا توجد هناك أية

علامات إصابية أخرى أو إصابات خارجية على الجسم، وفي حال وجودها أو وجود مثل تلك الإصابات، فإنه يجب على الطبيب أن يوضح فيما إذا كانت تلك العلامات الإصابية ناتجة من المتصر نفسة أو ناتجة عن سقوط الجسم إلى الأسفل لحظة الوفاة أو ناتجة عن الارتطام بأشياء أخرى أثناء السقوط، أو ناتجة عن شخص آخر مما يبعث الشك في الوفاة و يجعل الحالة جنائية وليس انتشارية.

٢ - الشنق الجنائي

الشنق الجنائي نادر الحدوث جداً. ويصعب القيام به إلا إذا كان الشخص فقد الوعي بسبب إصابي أو سمي و يجب أن يشترك فيه غالباً بعدد من الجناة. وغالباً ما يكون المجنى عليه من صغار السن أو الأشخاص المقيدين وغير القادرين على المقاومة. وغالباً ما تدل عليه الظروف، حيث عادة ما يرافق هذا النوع من الوفاة وجود آثار للعنف والمقاومة في مختلف نواحي الجسم.

٣ - الشنق العرضي

الشنق العرضي غير شائع الحدوث، ويصادف حدوث الشنق العرضي لدى الأطفال أثناء اللعب بالحبال أو ما يسمى بالأرجوحة، كما قد يحدث مراجقاً لبعض الممارسات التلذذية الجنسية الشاذة والتي تسمى من الناحية الطبية بالماشوزية.

٤ - التعليق بعد الوفاة (بعد القتل)

تعليق الجثة بعد القتل هو من الحالات التي قد تصادف أحياناً من قبل الجناني بقصد تضليل العدالة وإيهام سلطات التحقيق بأن الوفاة تبدو في

مظهرها العام والخارجي وفاة شنق انتشاري ، وفي حال وجود الشبهة حول الوفاة وظروفها يجب البحث في مثل هذه الوفيات من قبل الخبراء المختصين حتى نستطيع دوما التفريق بين الشنق الانتشاري الحقيقي والذي قام به الشخص المتتحر أثناء الحياة وبين تعليق الجثة بعد القتل وحصول الوفاة من قبل الجاني أو الجناء . ومن أهم النقاط التي تساعده على إجلاء الحقيقة والتمييز بين الشنق الانتشاري والتعليق بعد القتل نذكر الآتي (الجندى ، ٢٠٠٠ م، ص ٨١) .

| التعليق بعد القتل | الشنق الانتشاري |
|---|---|
| ١- قد توجد آثار للعنف والإصابات والمقاومة على الجسم. | ١- خلو الجسم من آثار العنف والمقاومة والإصابات عادة. |
| ٢- قد توجد بعض التمزقات والقطوع وقد الأذار في الملابس. | ٢- خلو الملابس من التمزقات والقطوع. |
| ٣- المكان يبدو غير طبيعي غالباً وقد توجد آثار عنف في المكان أو عدم انتظام وتعثر في الأثاث. | ٣- مكان الوفاة في وضعه الطبيعي ويلاحظ عدم وجود اضطراب أو بعثرة في الأثاث أو المكان. |
| ٤- قد يوجد أكثر من رسوب دموي على الجسم الأول حسب وضع الجثة بعد الوفاة والآخر بعد التعليق ، ويعتمد لون الرسوب الدموي هنا على سبب الوفاة الحقيقي. | ٤- عادة ما يوجد رسوب دموي واحد على الجسم في الأطراف السفلية ويكون بلون واحد فقط هو أزرق داكن. |
| ٥- حز الرباط على الرقبة يكون دائماً حيوياً. | |
| ٦- يلاحظ عدم وجود انسياب لللعاب . | ٦- يلاحظ وجود انسياب لللعاب من الفم وعلى الملابس من الأمام. |
| ٧- قد يوجد سبب آخر للوفاة. | ٧- الشنق هو السبب الحقيقي للوفاة. |
| ٨- غالباً لا يوجد مثل تلك الوسائل. | ٨- وجود الوسائل المساعدة للجسم على التعليق مثل وجود كرسي أو منضدة أو ما شابه ذلك أسفل الجسم. |

وهنا نود أن نوضح أن تحديد وتشخيص نوع الشنق أمر مهم للغاية، ونؤكد أنه ينبغي على الطبيب ألا يتسرع في إبداء رأي حول موضوع الوفاة قبل الكشف الدقيق على مكان الحادث ومعاينة الجثة والتأكد من خلوها من الشدة والعنف ومن كيفية حصول الشنق وفحص الرباط والتأكد من وجود الوسائل التي تساعد على الصعود وتعليق الجسم تعليقاً كاملاً. كما يجب التأكد بالفحص المخبري من أنه لم يكن قبل موته تحت تأثير مادة مخدرة أو مسكرة أو منومة، كما يجب التثبت بعد التشريح أن الشنق هو سبب الوفاة. فكل هذه تكون دلائل كافية لإبداء الرأي بأن الحادث هو من الشنق الانتحاري.

إن الإمام بظروف الشنق مهم جداً حيث يلقي الضوء على طبيعة مسرح الحادث ونوعية المكان من غلق باب المكان من الداخل وعدم انتظام أو اضطراب الأثاث ومحتوى المكان من فوضى أو آثار للعنف وهيئة الملابس على المتوفى والأربطة ومعرفة الحالة التنفسية للشخص قبل الوفاة، أو وجود إعداد مسبق للاستئصال مثل وجود خطاب للاستئصال.

٦ . ٥ الخنق Strangulation

يقصد بالخنق طبياً قضائياً تسلیط الضغط على الرقبة بطريقة تكون فيها القوة الضاغطة غير وزن الجسم. والضغط على العنق بهذا المعنى قد يتم باليد أو اليدين ويسمى في هذه الحالة «الخنق اليدوي»، أو قد يتم باستخدام رباط وشده بواسطة اليدين حول العنق ويسمى في مثل تلك الحالات «بالخنق بالرباط». والفرق بين الخنق والشنق كائن في مصدر القوة الضاغطة على العنق، فمصدر القوة الضاغطة على العنق في حالة الشنق هي ثقل الجسم المعلق، بينما مصدر القوة الضاغطة في الخنق هي ضغط عضلات يد الجاني.

وسوف نتحدث عن كل نوع من أنواع الخنق بشيء من التفصيل للأهمية في النواحي الجنائية والقضائية، حيث إن معظم حالات الخنق تنتج عن اعتداء جرمي.

٦.٥. الخنق اليدوي Manual Strangulation

الخنق اليدوي كما أشرنا هو نوع من أنواع الاختناق العنفي، يتم عادة بتسليط ضغط مباشر من خلال اليد على الرقبة بقوة ضاغطة على مقدمتها غالباً. ويحدث هذا النوع من الاختناق في المشاجرات والاعتداءات ويغلب عليه الطابع الجنائي ويحدث في العادة عندما يكون هناك تفاوت في القوة بين قوة الجاني وقوة المجنى عليه.

١- الدلائل الطبية الشرعية للخنق اليدوي

أ- سحجات الخنق: تظهر علامات الخنق اليدوي عادة في الوجه الأمامي للرقبة، ويشتد وضوحاً تبعاً لقوة الضغط التي يستخدمها الجاني. وغالباً ما تكون هذه العلامات على هيئة سحجات ختمية (طبعية) هلالية الشكل، سببها انغراز وضغط أظافر الجاني، وغالباً ما تشير إلى مكان الضغط على العنق ووضعية الأصابع أثناء الخنق، وتشير أيضاً إلى ثبوت يد الجاني عند قيامه بالخنق اليدوي.

وقد تظهر أيضاً سحجات أخرى غير المذكورة أعلاه على العنق، وعادة ما يكون سببها المجنى عليه نفسه، حيث تحدث مثل هذه السحجات إن وجدت نتيجة مقاومة المجنى عليه ومحاولته التخلص من قبضة يد الجاني. وغالباً ما تكون هذه السحجات غير ثابتة من حيث موقعها على العنق ومتعددة

وتظهر على شكل خطوط طولية قد تبلغ بضعة سنتيمترات وباتجاه من الأعلى إلى الأسفل وقد توجد على جهتي الرقبة من الجانبين وأقل منها في مقدمة العنق . (Knight. P.337) .

وفي حالات كثيرة من الخنق قد ينعدم وجود مثل هذه السحجات وخصوصا في حالات انعدام المقاومة من المجنى عليه (مثل إعطاء مادة مخدرة أو مسكرة أو منومة للمجنى عليه قبل عملية الخنق أو القيام بربط يدي المجنى عليه ، أو صغر سن المجنى عليه ، أو ضعف مقاومته لسبب أو آخر) .

ب - كدمات العنق : تظهر كدمات العنق بوضوح عندما يحاول الجاني الضغط بقوة على عنق المجنى عليه ، فيحصل تكدم في العنق وقد يكون جلدياً ظاهراً أو عضلياً داخلياً في أنسجة العنق . تكون الكدمات الجلدية غالباً مدورة الشكل أو بيضوية الشكل . وتكون ناتجة عن الضغط المباشر لرؤوس أصابع يد الجاني (درويش ، ١٩٩١ م ، ص ١٧٥) .

إن وجود التكدم الجلدي بشكل واضح يعتبر ذا أهمية قصوى من الناحية الطبية الشرعية والتحقيقية لتفصير وضع الجاني من المجنى عليه ، ولتفسير أي يد استخدمها الجاني في الضغط على العنق . حيث في العادة ترك المسلمية الأخيرة من كل إصبع أثراها الکدمي تحتها مباشرة . فتظهر في الغالب أربع كدمات على جهة العنق التي تقابل الأصابع الأربع ويترك الإبهام كدمته في الجهة المقابلة في حال قيام الجاني بالضغط على عنق المجنى عليه باستخدام يد واحدة .

ورغم أن وجود الكدمات والسعادات على العنق يعتبر من أهم الدلائل الخارجية في وفيات الخنق اليدوي ، إلا أنها ربما لا تكون واضحة أو ظاهرة بما فيه الكفاية أو قد لا توجد في بعض الحالات من الخنق اليدوي . حيث يقل ظهور أو وجود تلك العلامات عندما يكون المجنى عليه مرتدياً قميصاً أو ملابس ذات ياقة مرتفعة ، فقد تشكل تلك الملابس (الياقة) حائلاً بين جلد الرقبة ويد الجاني . كما أنه ربما لا تظهر تلك العلامات في حالات أخرى من الخنق مثل الحالات التي قد يستخدم الجاني فيها ساعده بدلاً من يده للضغط على مقدم العنق (مجموعة أستاذة ، ١٩٩٣ م ، ص ١٠٠) .

ج- وجود العلامات العامة للاختناق : وهي من العلامات التي ترافق كثيراً من الحالات أو الوفيات . ولا يقتصر وجودها على وفيات الاختناق . وغالباً ما تشمل وجود الازرق والبقع النزفية المختلفة في الوجه وملتحمة العينين . ووجود التلونات الانحدارية ذات اللون الأزرق الداكن (غامق) وغيرها .

د- الكسور العظمية (أو الغضروفية) : الكسور العظمية والغضروفية هي من العلامات الداخلية (التشريحية) التي قد توجد في حالات الخنق اليدوي . وغالباً لا يمكن مشاهدتها إلا بعد تشریح الجثة ، أو أحياناً من خلال تصوير العنقشعاعياً . إن أكثر العظام تضرراً في حالات الخنق اليدوي هو العظم اللامي . إن وجود كسر في العظم اللامي يشير بصورة رئيسية إلى الضغط المباشر على العنق . حيث إن العظم اللامي لا يكسر إلا بضغط مباشر عليه وهو ما يحصل غالباً في وقائع الخنق

اليدوي . حيث يركز الجانبي في العادة ضغط يده على منطقة العظم اللامي ويحصرها بين إصبع الإبهام والسبابة فيحدث الكسر وتندفع الشظية المنكسرة من قرنه من جهة واحدة أو جهتين إلى الداخل باتجاه شدة الضغط .

ويعتبر كسر العظم اللامي من الدلائل المهمة من وجهة نظر تحقيقية لدلائلها على فعل جرمي غالباً، خصوصاً في ظل غياب العلامات الأخرى لسبب أو آخر كما هو الحال في الجثث التي أصابها التحلل والتعفن الشديد قبل اكتشافها مثلاً. حيث يمكن معرفة حالة العظم اللامي حتى مع وجود التعفن والتحلل المتقد في الجثة .

ويجب هنا التنويه إلى أنه يجب ألا يغيب عن البال بالنسبة للطبيب الشرعي والمحقق أيضاً أن كسر العظم اللامي المترافق بوجودكسور في الغضاريف والفقرات العنقية مع تكدمات عضلية واسعة في العنق يكون غالباً ناتجاً عن ضرر سحقي شديد ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يكون نتيجة خنق يدوي .

٢- ظروف وفاة الخنق اليدوي : يغلب على وفيات الخنق اليدوي الطابع الجنائي ، وهو شائع الحدوث في جميع الأعمار وخصوصاً في الأطفال والمسنين أو الأشخاص قليلي المقاومة . وقد يحدث هذا النوع من القتل الجنائي بمفرده أو أحياناً مصاحباً لأنواع أخرى من العنف كما هو الحال في بعض حالات الاغتصاب ليتم إسكات صرخ المجنى عليها ومنع الاستغاثة وطلب المساعدة من أحد . وقد اعتبر كثير من المراجع العلمية الطبية الشرعية من الناحية الفعلية أن

جميع حالات الخنق اليدوي تعتبر جنائية (Dimaio, p.263). أما الحالات الانتحارية فتکاد تكون غير موجودة في الواقع الفعلي، لاستحالة حدوث الوفاة انتحارياً أو لصعوبة تحقیقها، حيث لا يمكن من وجہة النظر الطبیة أن يحدث الشخص الضغط على رقبته من خلال يده وأن يستمر الحال على ذلك حتى حصول الوفاة، لأنه يدخل قبل ذلك في مرحلة فقد الوعي وعندھا ترتخی يداه عن عنقه فیزول الضغط عنها وعن الشرايين المغذية للدماغ فيعود المجنى عليه إلى وعيه. أما بالنسبة للحالات العرضية فهي نادرة الحدوث جداً وقد تحدث أثناء التمثيل أو التقلید أو المزاح أحياناً.

ونقول هنا إنه يجب على سلطات التحقيق وجهات الطب الشرعي التعامل دائمًا مع حالات الخنق اليدوي باعتبارها حالات جنائية غالباً حتى يثبت عكس ذلك. ويجب دائمًا في وقائع الخنق اليدوي أخذ قلامات الأظافر وما تحتها من جسم المجنى عليه للفحص الطبي الشرعي المخبري الكامل لأهمية ذلك من الناحية التحقيقية.

٦ . ٥ . الخنق بالرباط Strangulation

الخنق بالرباط هو أيضاً نوع من أنواع الاختناق العنفي، يتم بتسليط ضغط مباشر على العنق بواسطة رباط يتم غالباً ربطة وشده وإحكامه من خلال أيدي الجاني بقوة ولدة كافية لإحداث الوفاة. يتم الخنق بالرباط غالباً باستعمال المتسير من الأربطة لدى الجاني كالحبال مختلفة النسيج والأسلاميكية والأوشحة النسائية وربطة عنق الرجال وغيرها من الأقمشة والملابس . وغالباً ما يلف الرباط أكثر من دورة حول عنق المجنى عليه .

إن القوة الضاغطة في الخنق بالرباط هي قوة خارجية ولعل في ذلك ما يوحي بأن معظم حالات الخنق تحدث جنائياً. وتحدث الوفاة في الخنق عادة في مدة أطول مما هي في الشنق، لأن المجنى عليه في الخنق قد يقاوم الجاني ويحاول الإفلات منه فلا يكون الضغط على العنق منتظمًا أو ثابتًا أحياناً، بل قد تختلف شدته من لحظة إلى أخرى (درويش، ١٩٩١م، ص ١٧٣).

١ - العلامات الدالة على الخنق بالرباط

أ. أثر الرباط Ligature mark: يعتمد ظهور أثر الرباط عادة على طبيعة الرباط المستخدم. فإذا كان ذا طبيعة قاسية أو خشنة فإنه يترك أثراً واضحاً حول العنق أما إذا كان الرباط ذا طبيعة لينة فمن الممكن أن يكون الأثر بسيطاً أو غير واضح، وقد لا يشاهد أثره حول العنق على الجلد. ويكون أثر الرباط عادة عبارة عن انطباع في جلد العنق أو قد يكون على شكل احمرار خطيء، أو قد يأخذ شكل خط متسرج محمر إذا كان الرباط من النوع الخشن. ويكون أثر الرباط في هذا النوع من الخنق عادة دائري الشكل حول العنق، أفقياً أو عمودياً، ويقع عادة في مستوى منخفض من العنق حيث يقع في الغالب في منتصف العنق أو أسفل قليلاً. وقد يكون واحداً أو متعدداً تبعاً لعدد لفات الرباط (Knight, p.257). وفي حال تعدد لفات الرباط تشاهد آثار الرباط متداخلة بعضها في بعض ويختلطها وجود مناطق كدمية صغيرة بسبب انحصار الأنسجة بين لفات الرباط وتترزق بعض الأوعية الدموية الصغيرة، ولهذه الكدمات الصغيرة أهمية طبية وتحقيقية خصوصاً لأنها تدل على حيوية الأضرار المحدثة في العنق. وقد يكون أثر الرباط في حالات قليلة

على شكل حذوة الحصان وذلك عندما تكون بعض ألبسة المجنى عليه واقعة بين الرباط وأنسجة العنق ، فينعدم غالباً أثر انطباع الرباط عليها (حسن ، ١٩٨٦ م ، ص ٣٥٤).

يختلف عادة أثر الرباط في الخنق عن أثره في الشنق . ومن المهم جداً من الناحية الطبية الشرعية والتحقيقية إذا أثيرت الشبهة حول طبيعة الوفاة لسبب من الأسباب فيما إذا كانت خنقاً بالرباط أو شنقاً انتشارياً أن نميز تلك الاختلافات والفرق بين أثر الرباط في الخنق وأثر الرباط في الشنق . ونظرًا لأهمية تلك الاختلافات والفرق نجملها من خلال الجدول التالي :

| أثر الرباط في الشنق | أثر الرباط في الخنق |
|---|---|
| ١- غالباً ما يكون غير مكتمل الاستدارة حول العنق . باستثناء حالات الشنق في العقدة المتزلقة أو المتحركة . | ١- غالباً ما يكون دائري الشكل وتمام الاستدارة حول العنق . |
| ٢ - عادة ما يكون مائل الاتجاه إلى الأعلى باتجاه نقطة التعليق . | ٢ - عادة ما يكون أفقي الاتجاه أو مستعرض الاتجاه على العنق . |
| ٣ - غالباً ما يقع في أعلى العنق أو فوق مستوى الحنجرة . | ٣ - غالباً ما يقع في متصف العنق في مستوى الحنجرة أو أسفل قليلاً . |
| ٤ - غالباً ما يكون عميقاً وأكثر وضوحاً لأن القوة الضاغطة أكبر وتستمر لمدة أطول . | ٤ - غالباً ما يكون قليل العمق والوضوح . |
| ٥ - تعدد لفاته أمر غير مألوف ونادر . | ٥ - قد يكون متعدد اللغات . |
| ٦ - العمق غير متماثل حيث يكون أعمق عكس نقطة التعليق | ٦ - العمق يكون متناسقاً ومتماشياً في كلية الرباط . |

ونواد التنويم إلى أن أثر الرباط قد يلتبس على بعض الخبراء وخصوصا في بعض حالات الجثث التي أصابها التعرق مع أثر ارتداء قميص ذي ربط ضيق أو رباط عنق (كرافات) مشدود يؤدي إلى حدوث أثر كاذب يزداد وضوحاً أثناء تعرق الجثة والذي قد يوحى لبعض الناس بوجود عملية اختناق بالرباط .

ب- سحجات المقاومة (آثار المقاومة) : كما كانت معظم حالات الخنق بالرباط جنائية فإن وجود علامات للمقاومة هو أمر غير مستبعد وملوّف في وفيات الخنق بالرباط ، وما يميز هذه العلامات هو وجودها في جسم المجنى عليه بالإضافة إلى وجودها في جسم الجنائي . فقد تكون واضحة في الوجه والرقبة بالنسبة للمجنى عليه نتيجة محاولته التخلص من الرباط ، فتظهر عادة على هيئة سحجات مختلفة متعددة حول أثر الرباط في حال وجود مقاومة من المجنى عليه .

ج- الكسور (كسور العظم اللامي) : كسر العظم اللامي يعتبر أيضاً من أهم العلامات الداخلية (التشريحية) في حالات الخنق بالرباط . وعلى الرغم من أن هذه العلامة هي علامة داخلية لا يمكن مشاهدتها إلا من خلال التشريح أو عمل صورأشعة للعنق فهي ذات أهمية تحقيقية وطبية شرعية خاصة ، لذلك هنا نلتفت انتباه الأطباء الشرعيين إلى أنه لا بد في حالات الخنق أو الحالات المشتبهة بكونها وفيات خنق من عمل صورةأشعة لعنق الجثة إذا لم يتم التشريح لبيان وجود ما بها من كسور في العظم اللامي أو الغضاريف الدرقية . ونظراً للأهمية التشخيصية والطبية الشرعية لكسر العظم اللامي في حالات الخنق سوف نتحدث بشيء من التفصيل عن ذلك .

إن العظم اللامي لا يكسر عادة إلا بضغط مباشر عليه . وهو ما يحصل في الغالب في وقائع الخنق اليدوي أو الخنق بالرباط ، حيث يركز الجناني في العادة الضغط على منطقة العظم اللامي وهي المنطقة الأمامية العليا من العنق ويحصرها بين إصبعي الإبهام والسبابة أو بين يديه فيحدث كسر العظم اللامي نتيجة ذلك الضغط الشديد الواقع عليه من الجانبيين ، وتتدفع الشظية المنكسرة من قرنه من جهة واحدة أو من الجهتين إلى الداخل لشدة الضغط .

أما في وقائع الضغط بالرباط فيحدث كسر العظم اللامي غالباً إذا كان ضغط الرباط مركزاً» عليه بشكل مباشر . علماً بأن العظم اللامي قد يكسر أيضاً أثر رض شديد بوجه عام على مقدمة الرقبة يحدث أضراراً رضية واسعة في نسيجها بل وفي الفقرات العنقية أحياناً كما هو الحال في وقائع الدهس . بيد أن مظاهر الأضرار الرضية ومداها تجعل من السهل على الطبيب الشرعي التفريق بين كسر العظم اللامي في حالات الاختناق عنها في حوادث الدهس إثر مرور عجلة السيارة على الجسم والرقبة .

٢ - ظروف الوفاة في الخنق بالرباط

يغلب على وفيات الخنق بالرباط الطابع الجنائي ، حيث تعتبر وفيات الخنق بالرباط من الناحية الفعلية جميعها جنائية ، ويعتبر الخنق بالرباط أكثر الطرق شيوعاً في القتل بالاختناق (Dimaio, p.257) ، وغالباً ما توجد علامات مقاومة على جسم المجني عليه وفي مسرح الجريمة ، وغالباً لا يوجد الرباط المستخدم حول العنق حيث يعمد الجناني إلى إخفائه عادة . لذلك يجب هنا عندما يكون الرباط المستخدم غير معروف بالنسبة للخبير أو سلطات التحقيق ، أن يبحث عن آثاره في العنق وذلك بتطبيق شريط من الورق اللاصق الشفاف على أثر الرباط في جلد العنق ، ثم لصقه بعد رفعه

على صفحة زجاجية وفحصها بالمجهر الإلكتروني المكبر لمشاهدة الألياف به التي قد تشير إلى نوع الرباط المستخدم في الخنق وطبيعته.

كما أن الخنق العارض بالرباط أمر معروف ولكنه نادر وقليل الحدوث، وقد يرى حدوثه في الأطفال وتدل عليه ظروف الحادث غالباً. كما قد يحصل الخنق بالرباط العارض للجنين داخل الرحم أو عند الولادة بالحبل السري. كما قد يحصل لصغار الأطفال عند اللعب بالأربطة أو ما شابه ذلك أو من أية لعبة يوجد فيها رباط كجهاز هاتف بلاستيكي ، حيث قد يلتف الرباط حول العنق ويضيق الخناق حول العنق بما قد يحدث الوفاة اختناقًا ، كما قد يحدث عند الكبار وذلك عندما يلتف رباط دائر (كما في أربطة الحركات أو الأجهزة التي تحوي أحزمة أو أربطة في عجلاتها ولوالبها) أو يحدث عندما تشد عجلة الماكينة الدائرة أو يلتف بها جزء من ملابس الشخص الواقف بجوارها ، ويلتف الجزء الباقي حول رقبته محدثة الوفاة اختناقًا . وقد يحدث باستخدام قلم أو بوصة تحت الرباط وتلف من قبل المجني عليه وتحشر بين عظمة الترقوة واسفل الفك السفلي ، فيفقد المجني عليه الوعي نتيجة انسداد المسالك الهوائية من ناحية وتنبيه العصب المبهم أو الأجسام السباتية أو الجيب السباتي في أنسجة العنق .

أما الانتحار خنقاً بالرباط فهو أمر نادر الحدوث جداً ، وقد يحدث بالرغم من ندرته عندما يلف المتتحر الرباط عدة مرات بضغط حول الرقبة مع عقده بإحكام شديد . وغالباً ما يشاهد الرباط موجوداً حول العنق وظروف الحادث وخلو الجسم من آثار المقاومة غالباً تساعد على معرفة ذلك النوع من الوفيات ، وغالباً ما يعتبر تعدد لفات الرباط وجود العقد المتقدمة أو المعدنة من العلامات الشائعة في حالات الخنق الانتحاري بالرباط .

٦ . ٥ . الاختناق بغاز أول أكسيد الكربون

يعتبر غاز أول أكسيد الكربون من أقدم الغازات التي عرفها الإنسان منذ أن عرف النار واستخدمها . حيث سبب وما زال يسبب مشكلات عدّة للإنسان حتى عصرنا الحاضر على الرغم من تبدل مواد ووسائل إنتاج النار . وغاز أول أكسيد الكربون هو غاز عديم اللون والرائحة وأخف نسبياً من الهواء .

وجوده وتكوينه : يتولد غاز أول أكسيد الكربون من الاحتراق غير الكامل للمواد الكربونية مثل المواد الفحمية والنفطية والمتفجرة والأخشاب . لذلك فهو يوجد حيث وجدت النار في الصناعة وفي البيوت وينبعث من أي لهب أو جهاز اشتعال . ويعتبر أحد مكونات غاز الفحم ومعظم أنواع الوقود الغازي ، حيث وجد أن احتراق تلك الغازات في ظروف عدم وجود الأوكسجين الكافي ليتم عملية الاحتراق الكلي يتولد غاز أول أكسيد الكربون ، كما تصدر آلات الاحتراق الداخلي كمحركات المركبات عادةً يحتوي على غاز أول أكسيد الكربون وقد تصل نسبته إلى ٧٪ . لذا فإن هذا الغاز قد يوجد بكثرة في الظروف الآتية : في الجو المحيط بالموقد التي تعمل بالكيربسين ، بجوار الماكينات التي تعمل بالغازولين في أماكن مغلقة ، كما يوجد ضمن مخلفات حوادث الانفجار وفي أماكن الحرائق وغيرها الكثير (مجموعة أساتذة ، ١٩٩٣ م ، ص ٢٢٥) .

١ - التأثير السام للغاز في الإنسان

يعتمد تأثير الغاز في الإنسان على مدى تركيزه في الهواء المستنشق أولاً ووقت التعرض لهذا المصدر وعلى مدى تشبع هيموغلوبين الدم به

بعد امتصاصه، وعادة ما يبدأ تأثير الغاز السام في الإنسان عندما يبلغ تركيزه في الهواء حوالي ٥٪. حيث ينتج عن ذلك التركيز تشبع هيموغلوبين الدم به بتركيز يبلغ نحو ٢٠٪. بعد استنشاق غاز أول أكسيد الكربون ووصوله إلى الحويصلات الهوائية في الرئتين، يتنتقل من خلالها إلى الدم الموجود بالشعيرات الدموية الرئوية ويتحدد من هيموغلوبين الدم مكوناً مركباً الكاربوকسي هيموغلوبين، خصوصاً إذا علمنا أن قابلية الهيموغلوبين للاتحاد مع غاز أول أكسيد الكربون تفوق قابليته للاتحاد مع الأوكسجين بنحو ٣٠٠ - ٢٥٠ مرة. والهيموغلوبين المتحد مع غاز أول أكسيد الكربون يصبح غير قادر على حمل الأوكسجين وتوصيله إلى الأنسجة الجسم والخلايا المختلفة. من هنا يبدأ التأثير السام للغاز في الجسم بعد اتحاده مع هيموغلوبين الدم حيث إن كمية الأوكسجين التي ينبغي أن تصل إلى الأنسجة والخلايا من خلال الهيموغلوبين تقل تدريجياً، إذ ليس في استطاعة المركب الناتج من اتحاد الهيموغلوبين مع غاز أول أكسيد الكربون (الكاربوكسي-هيموغلوبين) نقل الأوكسجين وإيصاله إلى الخلايا والأنسجة. وبالإضافة إلى ذلك فإن هذا المركب المتكون يعرقل بشكل مؤثر تحرر الأوكسجين من جزء الهيموغلوبين، فيحدث نقص أوكسجيني شديد في الأنسجة والخلايا وتقل كمية الأوكسجين المتاحة للأنسجة أكثر فأكثر لاسيما تلك الأنسجة التي تمتاز بوجود تدفق عالٍ لها من الدم وتحتاج إلى كميات وافية من الأوكسجين مثل أنسجة الدماغ والقلب. ومع استمرار حالة النقص الأوكسجيني في الأنسجة والخلايا والجسم تؤدي في النهاية إلى حصول حالة اختناق مميتة.

وتتوقف خطورة التأثير السام للغاز على نسبة تشبع الدم بغاز أول أكسيد الكربون (نسبة تكون مركب الكاربوكسي هيموغلوبين)، كما تعتمد

بالإضافة إلى ذلك الحالة العامة للشخص كوجود الأمراض التي من شأنها أن تسرع من التأثير السام والتي تتأثر بنقص الأوكسجين مثل أمراض الشرايين والأمراض المزمنة في الجهاز التنفسي . وقد ذكرت بعض المراجع العلمية الطبية أن الوفاة قد تحصل إذا بلغت نسبة تشبّع الغاز المتحد مع هيموغلوبين الدم نحو ٦٥ %. كما أنه قد تحدث الوفاة بنسبة تشبّع أقل من ذلك خصوصاً في الأشخاص المصابين بأمراض القلب والشرايين أو الرئتين (Dimaio, p.394).

٢ - ظروف التسمم أو الوفاة بغاز أول أكسيد الكربون

أغلب حالات الوفاة الناتجة عن التسمم والاختناق بغاز أول أكسيد الكربون هي وفيات عرضية ، حيث يعتبر أول أكسيد الكربون مسؤولاً عن العديد من الوفيات سنوياً بصورة عرضية وقد وجد أن غالبية حالات الوفاة بهذا الغاز تحدث في فصل الشتاء وأيام البرد القارس نتيجة اللجوء إلى استخدام بعض وسائل التدفئة كالفحm والموقد والكيرосين وغيرها من مواد الوقود الصلبة والسائلة والغازية ضمن ظروف تهوية سيئة وغير ملائمة ، أو في أماكن مغلقة لفترات طويلة ، كما وجد أن التسمم والاختناق بالغاز يتسبب في وفاة أكثر ضحايا الحريق حتى قبل امتداد النيران إلى أجسامهم أثناء حصول الحرائق الكبيرة للمباني والمصانع ، حيث إن أكثر ضحايا الحريق تكون ناتجة عن التسمم والاختناق بغاز أول أكسيد الكربون . كما وجد أيضاً أن هذا التسمم قد يحدث بشكل عرضي عند سائقي المركبات لمسافات طويلة ول فترة طويلة وخصوصاً في أيام البرد حيث نوافذ المركبة مغلقة ويتم تسرب هذا الغاز من خلال الموصلات غير المحكمة أو من خلال الثقوب بأنبوب العادم إلى داخل المركبة (Knight, P.505).

وهنا نود التنوية في هذا المجال إلى أن التسمم بغاز أول أكسيد الكربون لدى سائق المركبات لمدة طويلة قد يكون أحد العوامل المهمة في التسبب بحوادث الطرق نتيجة الأعراض التي يسببها هذا الغاز لدى هؤلاء الأشخاص ، وهي أعراض تراوح بين ظهور علامات الإجهاد وعدم القدرة على التركيز والصداع والغساس . أما فيما يتعلق بحالات الانتحار باللجوء إلى استخدام غاز أول أكسيد الكربون فهي قليلة جداً الآن ونادرة ، وإن كان هذا الغاز قد يُعتبر من وسائل الانتحار الشائعة والمفضلة لدى بعض المتحررين لسهولة الحصول عليه ولعدم تسببه في إحداث أي آلام أثناء محاولة الانتحار . وأغلب حالات الانتحار يكون مصدر التسمم فيها المركبة حيث إن الشخص (المتحرر) يشغل محرك السيارة غالباً في الكراج ويغلقه أو يوصل أنبوب مباشر من عادم المركبة إلى مكان جلوسه في داخل المركبة . ويمكن معرفة حالة الانتحار غالباً في مسرح الحادث من خلال الظروف والمكان وجود الأدوات التي سعى المتحرر إلى الاستعانة بها أثناء الانتحار . أما بالنسبة للقتل الجنائي بغاز أول أكسيد الكربون فهو أمر نادر الحدوث جداً لصعوبة تحقيقه .

٣ - الدلائل الطبية الشرعية في وفاة أول أكسيد الكربون

يعتمد تشخيص وفاة الاختناق بغاز أول أكسيد الكربون على عدة أمور مهمة هي :

- ١ - ظهور الرسوب الدموي (تلونات الموت الانحدارات) والأنسجة والدم بلون أحمر وردي ، حيث إن تشكل مركب الكاربوকسي هيموغلوبين بعد اتحاد الهيموغلوبين مع أول أكسيد الكربون داخل الجسم يكسب الدم والأنسجة والجلد لوناً أحمر وردياً ، ويكون

اللون الوردي أكثر وضوحاً وتميزاً بعد وصول نسبة تشعّبه بغاز أول أكسيد الكربون أكثر من ٣٠٪.

٢- ظهور علامات الاختناق العامة على الجثة ، مثل وجود البقع التزيفية واحتقان الرئتين .

٣- وجود غاز أول أكسيد الكربون في الدم بشكل مركب كاربوكسي هيموغلوبين ، ويعتبر وجود هذا المركب هو أفضل الطرق لإثبات وفاة الاختناق بغاز أول أكسيد الكربون ، ويتم إثبات ذلك من خلال الفحص المخبري لعينة الدم من خلال الفحص الطيفي للدم . وقد وجد من الناحية المخبرية أن نسبة تشعّب الهيموغلوبين بغاز أول أكسيد الكربون بعد حدوث الوفاة تبقى مستقرة حتى بعد حلول التعفن والتحلل ، وذلك لأن هذا الغاز لا يمكن أن يصل الجثة بعد حصول الموت بسبب آخر مهما كان الوسط المحيط بالجثة مشبعاً بالغاز ، كذلك لا يتولد في الجسم بسبب الأفعال الكيميائية التفسخية للجثة (حسن ، ١٩٨٦م ، ص ٢٢٠).

٤- ظروف الحادث والبحث عن مصدر غاز أول أكسيد الكربون وإثبات وجوده بالإضافة إلى ملاحظة الأعراض التي تم ذكرها .

الفصل السابع

الجروح والإصابات

٧ . الجروح والإصابات

٧.١. الجروح

٧.١.١. تعريف الجروح

يعرف الجرح من الناحية الطبية الشرعية بأنه تمزق أو تفريق اتصال في أي من أنسجة الجسم نتيجة استعمال الشدة أو العنف . ويكون التمزق خارجياً كما في الجلد وما تحته من الأنسجة ، أو داخلياً كما في إصابات الأحشاء والعضلات والظامان (علي ، ١٩٨٠ م ، ص ١٠١) . وغالباً ما يكون عامل التفريق عنفاً خارجياً يقع على الجزء المصاب من الجسم ، ويشمل العنف الخارجي الضرب ، واللkickم ، والدهس ، والطعن ، والقطع ، والسقوط ، والارتطام ، وغيرها من وسائل العنف والشدة .

أما من الناحية القانونية فقد جاء التعريف لكلمة الجرح محدداً في بعض المواد القانونية ، مثل ذلك ما جاء في نص المادة الثانية من قانون العقوبات الأردني (ق. رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ م) حيث قالت في معنى الجرح مانصه : «يراد بلفظ الجرح كل شرط أو قطع يشرط أو ويشق غشاء من أغشية الجسم الخارجية» . وإيفاء للغرض المقصود في هذا التفسير يعتبر الغشاء خارجياً إذا كان بالإمكان لمسه بدون شق أو جرح غشاء آخر (حرز الله ، ٢٠٠٠ م ، ص ٣٣١) .

ويتبين لنا من خلال التعريف السابقة أن المفهوم الطبي للجرح أوسع وأشمل من المفهوم القانوني ، فبينما تشمل الجروح من الناحية الطبية إصابة أي نسيج من أنسجة الجسم كالجلد والعضلات والأحشاء ، نجد أن الجروح

في المفهوم القانوني تقتصر فقط على تلك الإصابات المحدثة في الجلد والأغشية المبطنة لفتحات الجسم الطبيعية كالغشاء المبطن للرحم وصيوان الأذن والغشاء المبطن للفرج والشرج، وعلى الرغم من الفرق في تحديد معنى الجرح من الناحية الطبية والناحية القانونية، إلا أنهما يتفقان في التبيّنة وهي أن كليهما يعني المسار بسلامة الجسم البدني. وفي المفهوم الطبيعي تختلف تسمية الجروح حسب طبيعة النسيج المصاب. فإذا كان النسيج المصاب هو الجلد سميت الإصابة جرحاً، وإذا كان النسيج المصاب أحد الأغشية المبطنة لفتحات الجسم سميت الإصابة تشقاً، وإذا كان النسيج المصاب هو العضلات سميت الإصابة تمزقاً، وإذا كان النسيج المصاب هو الأحشاء الداخلية سميت الإصابة تهتكاً، أما إذا كان النسيج المصاب هو العظم سميت الإصابة كسراً، (مجموعة أساتذة، ١٩٩٣م، ص ٣٦). من هنا يتبيّن لنا أيضاً أن المفهوم الطبيعي للجروح ليس فقط أشمل وأوسع من المفهوم القانوني بل أيضاً أدق وصفاً. فهو يتحقق بقطع الجلد أو غيره من الأنسجة ويتحقق سواءً كان القطع سطحياً مقتبراً على الجلد وما تحته أو داخلياً، ولا يشرط أن يتدفق الدم خارج الجسم فقد يقتصر التمزق على أوعية دموية داخلية دون أن ينال الجلد فينسكب الدم في الداخل، وقد يكون الجرح داخلياً لا تدل عليه علامات ظاهرة كتمزق الطحال أو تمزق الكبد أو أي عضو داخلي آخر، وقد يتحقق الجرح أيضاً إذا كسرت بعض عظام المصاب؛ لأن هذا الكسر قد يترافق بتهتك الأنسجة التي تكسو هذه العظام.

١٠.٧ تصنیف الجروح

يختلف رجال القضاء عن الأطباء عند تصنیف الجروح، فبينما يعتمد القضاء على التلف الظاهر والمعطل (العجز) معياراً للتصنیف لكي يستطيع

تطبيق المواد القانونية (الجزائية) فيمن أحدها . نجد أن الأطباء يعتمدون النسيج المتضرر وطبيعة الإصابة والأداة المسيبة أساساً للتصنيف . وعليه نجد أن الجروح تصنف إما تبعاً لنتائجها أو تبعاً لطبيعة الإصابة والأداة المستخدمة في إحداثها . واستناداً إلى ذلك فقد صنفت الجروح كالتالي :

١ - التصنيف القانوني (الوضعي) للجروح

يختلف رجال القضاء (القانون) عن الطبيب عند تصنيفهم للجروح ، فهم يعتمدون التلف الظاهر والعطل معياراً للتصنيف لكي يطبق المواد القانونية والعقابية فيمن أحدها ، واعتماداً على ذلك صنفت الجروح ثلاثة أنواع هي (حسن، ١٩٨٦م، ص ٣١) :

١- الجروح البسيطة : فالجرح البسيط هو الذي يشفى بدون أن يؤول إلى عاهة أو عطل ، ويشفى خلال مدة لا تزيد على عشرين يوماً ، ولا تشكل خطراً على حياة المصاب

٢- الجروح الخطيرة : الجرح الخطير هو الذي لا يشفى خلال مدة عشرين يوماً ، أو أنه يشفى خلال هذه المدة ولكنه يترك عاهة مستديمة .

٣- الجرح الميت: الجرح الذي يفضي مباشرةً أو بطريق غير مباشر إلى الوفاة .

التصنيف الشرعي : من الناحية الشرعية صنفت الجروح إلى نوعين : هما

أ- الشجاج : ويقصد به جراح الرأس والوجه فقط ، وعددها ١١ نوعاً عند الإمام أبو حنيفة ، وهي : الخارجية ، والدامعة ، والدامية ، والباضعة ، والمتلاحمة ، والسمحان ، والموضحة ، والهاشمة ،

والمنقلة، والآمة، والامفة. أما عند الإمام مالك فعددتها ١ .
أنواع فقط بحذف الهاشمة. ويرى الإمام الشافعي والإمام أحمد
أنها أيضا عشرة أنواع، ولكن يحذفان الدامعة ويقران الهاشمة

(عوده، ١٩٧٧م، ص ٢٠٦-٢٠٧)

ب- المراح : ويقصد بها جراح سائر البدن عدا الرأس والوجه وهي
نوعان: جائفة : وهي التي تصل إلى التجويف الصدري أو
البطني ، وغير جائفة ، وهي التي لا تصل إلى التجويف .

٢ - التصنيف الطبي الشرعي (الفنى) للجروح

التصنيف الطبي الشرعي للجروح هو التصنيف المستمد من طبيعة
الإصابة والأداة المستخدمة في إحداثها ، وقد صنفت الجروح اعتمادا على
ذلك إلى الآتي :

١ - جروح الأدوات الراضة وتشمل :

أ- السحجات (المخدوش).

ب- الكدمات (الرضوض).

ج- التمزق (التهتك).

٢ - جروح الأدوات الحادة وتشمل : أ- الجروح القطعية ب- الجروح

الطعنية.

٣ - جروح الأسلحة النارية .

٧ . السحجات (الخدوش) Abrasion

السحجات هي «جرح يصيب الطبعة السطحية الخارجية من الجلد أي البشرة دون الأدمة تحتها . وهي تنتج عن احتكاك الجلد بجسم صلب خشن غالباً» ما يتسبب في ضرر أو تلف أو نزع أو سلخ بشرة الجلد في مكان تأثير القوة أو الشدة أو العنف (Knight, P.125).

تعتبر السحجات من الإصابات البسيطة عادة وهي قليلة الأهمية من وجهة النظر الطبية العلاجية والمحاجية ، حيث إنها عادة لا تشكل خطراً على حياة المصاب ولا تحدث بها أي مضاعفات إلا إذا تعرضت للعدوى بالجراثيم ، وهي غالباً ما تشفى خلال فترة وجيزة بدون أن تخلف آية ندب أو آثار واضحة ومستديمة في الجسم ، وعلى الرغم من أن السحجات تحدث في الغالب بصورة عرضية إلا أنها تعتبر من الناحية الطبية الشرعية والقضائية ذات أهمية عظيمة وخصوصاً في النواحي التحقيقية والاستدلال في كثير من الجرائم والوفيات ، لأن وجودها في موقع معينة من الجسم قد تشير الشبهة حول سبب أو طريقة الوفاة . لذلك سوف نتحدث عن هذه الأهمية بشيء من التوضيح والتفصيل .

٧ . ١. أهمية السحجات ودلائلها الطبية والتحقيقية

١ - وجودها على الجسم يشير إلى استعمال العنف والشدة أو المقاومة سواء وجدت على جسم المجنى عليه أو وجدت على جسم الجاني . وهي تحدث غالباً في نفس المكان من الجسم الذي أثرت فيه القوة المسببة . وقد تكون أحياناً إصابة الوحيدة الظاهرة للعيان على الجثة في بعض حالات الوفاة الناتجة عن إصابة الأحشاء الداخلية .

٢- شكل السحجات على الجسم يدل على آلية الحدوث ويشير إلى طبيعة الأداة المستخدمة في أحادثها . لأن السحجات غالباً ما تأخذ شكل الأداة المحدثة لها فمثلاً:

أ- السحج الختمي (ال الطبيعي) : هو عبارة عن طبع للسطح الضارب للجسم بقوة على نقطة التماس أو مكان التماس على الجسم مع حركة ضئيلة لذلك السطح بدوى لا يتجاوز بضعة مليمترات بحيث يسمح بطبع شكل الأداة الضاربة على الجلد ، والذي قد يكون على سبيل المثال محور مقوود المركبة أو جزءاً منه أو جزءاً من إطار عجلة المركبة في قضايا الدهس . وكلما كان السطح الضارب خشنًا كلما كان أثره الطبيعي أوضح .

ب- السحج الكشطي (الخدوش) : يحدث هذا النوع من السحجات عندما تكون القوة الضاربة مسلطة على الجلد بزاوية ومتراقبة مع حركة تتجاوز المستمرة أو أكثر فتسبب كشط الطبقة الخارجية للجلد . ومن أمثلتها الخدوش المسيبة عن جر الأظافر على الجلد .

٣- مكان وجود السحجات على الجسم وشكلها قد يساعد على تحديد نوع الجريمة أو الحادث المركب . فمثلاً وجود سحجات ظرفية هلالية الشكل حول الفم والأنف قد يشير إلى جريمة كتم نفس جنائي . كما أن وجود سحجات وكدمات في مقدم العنق وجانبيه قد يشير إلى جريمة خنق يدوي ، بالإضافة إلى ذلك فإن وجود سحجات في أثني حول الأعضاء التناسلية والفخذين قد يشير إلى جريمة اغتصاب (هتك عرض) .

٤- تساعد السحجات على تحديد ومعرفة اتجاه القوة المستخدمة . وذلك لأن طبقات الجلد في مكان حدوث السحجة تكون منزوعة ومرفوعة باتجاه القوة المسببة .

٥- تساعد السحجات أحياناً على تقدير عمر الإصابات المرافقة لها في الجسم بدقة أكثر من الأنواع الأخرى للجروح والإصابات ، فمن خلال السحجات قد نتمكن من تقدير عمر الإصابات الأخرى المرافقة لها إن وجدت . وقد تستطيع نفي أو تأكيد الأقوال التي دونت عن زمن حدوثها أو زمن الحادث .

٦- تساعد السحجات في حال وجودها على التمييز بين أنواع الإصابات ، فمثلاً نستطيع من خلال السحجات التمييز بين الجروح القطعية والجروح الرضية عندما يكون التمييز صعباً كما هو الحال في الجروح الواقعة في فروة الرأس ، حيث يترافق وجود الجروح الرضية على الجسم غالباً مع وجود السحجات ، ولا تترافق الجروح القطعية مع السحجات بسبب اختلاف طبيعة الأداة المحدثة لكل نوع من تلك الجروح ، حيث إن الجروح الرضية غالباً ما تنتج عن أداة أو جسم راض وهي نفس الأداة التي قد تحدث السحجات أيضاً . بينما الجروح القطعية غالباً ما تحدث بسبب استخدام أداة حادة وليس راضة .

٢٠.٧ السحجات غير الحيوية

هي السحجات التي تحدث عادة بعد الوفاة بسبب أو آخر ، وقد تحدث تلك السحجات إما نتيجة جر الجثة بعد الوفاة أو نتيجة مهاجمة الحشرات للجثة ، كالنمل والخنافس وغيرها الكثير ، وتحدث تلك الحشرات عادة تأكل

في سطح البشرة في الجلد يتسبب في تشكيل آثار بنيّة اللون جافة تشبه إلى حد كبير السحجات أحياناً. وفي حال وجود سحجات على جثة ما، فإنه يجب على الخبراء تمييزها وتحديد طبيعتها فيما إذا كانت سحجات حيوية أو غير حيوية حتى يتسرى لنا تفسير مدلولاتها التحقيقية، وغالباً ما تكون السحجات غير الحيوية جافة الملمس، لونها أصفر باهت لا يصاحبها نزف دموي أو ارتفاع في حواف التسلخ وغالباً ما تكون خالية من أي تكدم أو أحمرار حولها ويفيد الفحص المجهرى خلوها من أي تفاعلات حيوية عادة.

٧. ٣. الكدمات (الرضوض) Contusion

الكدمة هي تلون بسبب تجمّع دموي موضعي في أي من أنسجة الجسم بسبب ترقّ الأوعية الدموية تحت الجلد بفعل الضرب أو الارتطام بجسم صلب راض، فيتشّر الدم خلال الأنسجة المتكدمة وقد يتجمّع على شكل جيّب دموي Hematoma وقد يكون الجلد فوق التكدم سليماً أو متسبحاً. وهي تحصل تحت الجلد وفي جميع أنسجة الجسم على حد سواء.

تظهر الكدمات عامة في مكان الإصابة إلا في بعض الحالات التي قد يظهر فيها التكدم بعيداً عن موقع الإصابة وأسفل منه غالباً وبخاصة إذا حدثت الإصابة في الأنسجة والعضلات المستندة على العظم. حيث يظهر التكدم بعيداً عن تلك الأماكن التي تعرضت للشدة، والسبب في ذلك يعود إلى أن الدم المناسب من الأوعية الدموية المتمزقة لا يستطيع التجمع والظهور تحت الجلد في مكان الإصابة بل يسير من خلال الصدفقات والطبقات العضلية بفعل الجاذبية، ويظهر تحت الجلد بعد عدة ساعات أو أيام في أماكن تصبح فيها هذه الصدفقات والطبقات سطحية تسمح لهذا الدم بالتجمع تحت

الجلد، ومثال ذلك الكدمة في مقدمة فروة الرأس حيث تظهر غالباً على شكل تلون (انسكاب دموي) في جفون العينين وأسفل العينين. وكذلك الكدمات العميقه في أعلى الفخذ حيث يظهر التلون والتجمع الدموي في الجلد بعد أيام حول الركبة، وكذلك الكدمات التي تظهر عند الكعبين بعد الضرب على الساق. ونستخلص من ذلك أن ظهور تلون في الجلد لا يعني بالضرورة حصول الرض أو الضرب في المكان نفسه، وحصول الرض في مكان من الجسم لا يستلزم بالضرورة ظهور التكدم بها. فقد تصاب أحشاء البطن بأذية جسيمة (تمزق أو تهتك) نتيجة رض على جدار البطن دون أن يظهر أي تكدم في جدار البطن.

١.٣.٧ حجم الكدم

يتوقف حجم التكدم وسعته وشدته أو سرعة ظهوره على عدة عوامل هي:

١- كمية الأوعية الدموية الموجودة في المنطقة المصابة : فمن الطبيعي أن تسبب وفرة الأوعية الدموية في المنطقة المصابة في انسكاب كمية كبيرة من الدم عند تمزقها وبالتالي فإن مساحة التكدم وشدته ستكون أكبر نتيجة تمزق عدد أكبر من الأوعية الدموية .

٢- طبيعة الأنسجة المصابة : فكلما كانت الأنسجة المصابة رخوة أو لينة كانت الكدمة أوسع وأشد وأسرع ظهوراً كما هو الحال في الأنسجة الدهنية مثلاً. وكلما كانت الأنسجة قوية كانت الكدمة أقل ظهوراً وحجمها كما هو الحال في الأنسجة الليفية وأنسجة فروة الرأس. لذلك نجد أن الأنثى أكثر عرضة للإصابة بالكدمات وظهورها بسبب طبيعة الأنسجة ولدونتها ووفرة النسيج الشحمي تحت الجلد عند الإناث .

٣. العمر: إن عمر المصاب يؤدي كذلك دوراً في حجم التكدم وظهوره. فمن الناحية الطبية الكدمات أيسر حصولاً وظهوراً عند الصغار وكذلك عند المسنين. وذلك لرقة الأنسجة عند الفئة الأولى ولو جود التصلب الشرياني الذي يصاحب ضمور الأنسجة الشحمية تحت الجلد عند المسنين مما يسهل تزق الأوعية الدموية وظهور التكدم عادة.

٤. الحالة الصحية للمصاب: تؤدي كذلك الحالة الصحية للمصاب وجود بعض الأمراض دوراً في سرعة ظهور التكدمات بغض النظر عن سن المصاب. فالخدمات أيسر حصولاً عند الأشخاص المصابين بأمراض معينة في الدم كمرض الهيموفيليا وأمراض الكبد المزمن، وكذلك مدمني الكحول أو أن يكون الشخص من يتعاطون عقاقير تزيد من سيولة الدم للأسبرين. فإن تلك العوامل غالباً ما تؤدي إلى حدوث خدمات واسعة وعميقة لا تتناسب مع قوة المصادمة التي حدثت بسطح الجسم مقابل مكان ظهور هذه الخدمات (مكارم وآخرون، ١٩٨٤م، ص ١١٩).

٧. ٣. مدلولات الخدمات من وجهاً النظر الطبية والتحقيقية

١- إن وجود الخدمات يشير غالباً إلى وقوع الشدة في مكانها أثناء الحياة، حيث تعتبر الخدمة ضرراً حيوياً بالأساس. فالخدمة في حال وجودها تعتبر حيوية دائماً وقد أجريت تجارب عدة لغرض إحداث خدمة بعد الوفاة في أجساد الموتى باعت بالفشل، إذا إن الدم لا ينبع من موضع التمزق العرقي وليس له القوة الاندفاعية لتخلل الأنسجة الجسمية المجاورة لموضع التمزق العرقي بسبب انعدام الضغط الدموي في حالة الوفاة (علي، ١٩٨٠م، ص ١٢٠).

إلا أن بعض المراجع قد ذكرت إمكانية حصول الكدمات في الجثث أثناء الحياة الجزئية للخلايا وطالما بقي الدم سائلاً في الأوعية الدموية ولكن بدرجة محدودة. فقد استطاع كريستيون إحداث كدمات صغيرة في الجثة باستعمال قوة كبيرة بعد مرور أقل من ساعتين على الوفاة. وأجرى كذلك بولسون Polson تجارب أحدث من خلالها كدمات في الجثث، ووجد أن حدوث الكدمات في الجثث أمر ممكن ولكن حجم الكدمة المحدثة يكون صغيراً جداً إذا ما قورن بشدة القوة المستعملة (Polson, p.103). ونوضح في ذلك بأنه من الناحية الطبية فإن القاعدة العامة تقول إن الكدمات حيوية المنشأ؛ لأن الحركة الانقباضية لجدار القلب هي التي تؤدي إلى ضخ الدم بقوة إلى الأوعية الدموية وحصول ضغط دموي يتناسب وهذه الحركة القلبية المستمرة أثناء الحياة سوف يؤدي إلى أن ينبثق الدم من العرق الدموي المصاب بالتمزق نتيجة الشدة المحدثة وينتشر خلال الأنسجة مسبباً التلون الكدمي في مكان الإصابة.

٢- يستدل من خلال وجودها على حصول أفعال العنف والمقاومة سواء كانت هذه الأفعال اعتدائية أو دفاعية، فهي قد تشاهد في جسم المجنى عليه وجسم الجاني .

٣- تساعد في الاستدلال على طبيعة الآلة المحدثة لها وشكلها، حيث إن الكدمات قد تأخذ شكل الأداة المحدثة لها. فمثلاً الكدمات الطولية أو الخطية تدل على الضرب بالعصي ، والكدمات الطولية الملتقة حول الجسم تدل على الضرب بالسوط ، والكدمات المغزالية على شكل قوسين متقابلين تدل على عض الأسنان البشرية .

٤- مكان وجود الكدمات على الجسم وانتشارها يساعد في الاستدلال على نوع الحادث المترتب . فمثلاً وجود الكدمات حول الأنف والفم قد يشير إلى جريمة كتم النفس ، وجود الكدمات حول العنق قد يدل على جريمة الخنق اليدوي ووجودها في موقع مختلفة من الجسم يدل على الضرب ، وجود الكدمات على النواحي البارزة في جانب واحد من الجسم (الكتف المرفق ، الرأس) ، يدل على السقوط على ذلك الجانب .

٥- إمكانية تحديد وقت حصول الضرر (الإصابة) اعتماداً على التغيرات اللونية في التكدم في الأحياء ، حيث يمكن تحديد عمر الكدمة بصورة تقريبية اعتماداً على تغير لون الجلد الذي يبدأ من المحيط ويتدلى إلى المركز ، وتحتفل المدة الالزمة لحدوث هذه التغيرات بحسب غزارة وحجم الدم المرتشح ومكان الكدمة وحالة المصاب . ويجب أن تؤخذ كل تلك العوامل في الحسبان عند تحديد عمر الكدمة . ويعود تغير اللون في الكدمة إلى تخلل الهيموغلوبين في أنسجة الكدمة وتحوله إلى مركبات أخرى مع مرور الوقت يعطي كل منها لوناً معيناً ، ويستثنى من ذلك كدمات ملتحمة العين حيث تبقى حمراء ولا يتغير لونها حتى تزول ، (حسن ، ص ٤٤) . تظهر الكدمة في بداية حدوثها بلون أحمر لا يلبث أن يتحول بعد ساعات من حدوثها إلى لون بنفسجي ثم إلى لون أزرق مائل إلى السوداد ، وبعد خمسة أيام وأكثر يظهر اللون الأخضر في محيط الكدمة ثم يتدنى نحو مراكزها ، وبعد عشرة أيام وأكثر يصبح لونها أصفر يخف تدريجياً إلى أن يزول بعد أسبوعين إلى ثلاثة أسابيع (درويش ، ١٩٩١ م ، ص ٧٨) .

٦- تساعد على التفرقة بين الجروح القطعية والجروح الرضية خصوصاً في الأماكن التي قد تتشابه فيها الجروح القطعية مع الجروح الرضية مثل جروح فروة الرأس، حيث توجد الكدمات غالباً وتصاحب الجروح الرضية ولا توجد مع الجروح القطعية بسبب اختلاف الأداة المسيبة لكل منها.

التمييز بين الكدمات وتلونات الجلد الأخرى : قد تتشابه الكدمات مع بعض التلونات التي تظهر على الجسم (الجثة) مثل التلون الموتي الناتج عن الرسوب الدموي ، والتي تبدو بشكل بقع صغيرة مزرقة اللون تتوضع في الأماكن المنخفضة من الجسم وسببها نزول الدم إلى الأوردة الدموية دون انتشاره خارج الأوعية الدموية . وخشية التباس التشخيص على بعضهم والذي قد يقود إلى استدلالات تحقيقية وطبية شرعية غير دقيقة أحياناً سوف نوضح أهم نقاط التفريق .

| الكلمات | تلون الرسوب الدموي |
|--|--|
| ١ - تظهر في أي موقع من الجسم حسب مكان الإصابة أو مكان الشدة والعنف . | ١ - تظهر في الأجزاء المنخفضة من الجثة . |
| ٢- تكون مصحوبة بتورم ووجود التورم دليل على حيوية الإصابة . | ٢- لا يصاحبها تورم أو انتفاخ في الجلد . |
| ٣ - الجلد في مكانها قد يكون متسبحاً أو غير سليم غالباً . | ٣ - الجلد في مكانها يكون سليماً . |
| ٤ - قد تكون متعدد الألوان خصوصاً إذا سبقت الوفاة بعده أيام . | ٤ - تظهر بلون واحد على الجسم . |
| ٥ - قد تجد بها علامات حيوية مثل التقطيع أو الالتئام . | ٥ - ليس بها علامات حيوية مثل التقطيع أو الالتهاب . |

٧. جروح التمزق (التهتك) Laceration

تسمى أحياناً جروح التهتك وهي عبارة عن تمزق الجلد والأنسجة تحته نتيجة الارتطام الشديد بجسم صلب راض (كالضرب بالعصا، الحجر، السقوط والارتطام بالأرض أو أي جسم آخر) أو نتيجة سحق بين قوتين راضتين متعاكستان (كما في حالات الدهس) أو قد تحدث أحياناً بآلية الانفجار كما في تهتك الأحشاء.

تحدث الجروح التهتكية في أي مكان من الجسم إلا أن أكثر أجزاء الجسم عرضة للإصابة بها هي تلك الأماكن التي يستند بها الجلد مباشرة على العظم مثل أنسجة فروة الرأس، كما تحدث في الأماكن البارزة في الجسم كالذقن والخواج و الركبتين والمرفقين . وكثيراً ما تترافق هذه الجروح بإصابات أخرى في الجسم مثل كسور العظام أو إصابات الأحشاء . (مجموعـة أستاذـة، ١٩٩٣م، ص ٣٨).

تتميز الجروح التمزقية بصفات تجعل من السهل معرفتها وتمييزها عن بقية الجروح، فهي غالباً ما تكون غير منتظمة الحواف، حيث تكون حوافارها مشرذمة عادةً ومتعرجة وغير مستقيمة وغالباً غير متبااعدة، كما تكون قاعدة الجرح غير منتظمة العمق والاتساع، وتبدو غير نظيفة إذ قد تحتوي على أجزاء من الأنسجة الممزقة ودماء متجلطة أو آثار من الأداة المحدثة. وإذا كانت الجروح في أماكن مكسوة بالشعر يكون غالباً نهايات الشعر مهروسة أو مقطوعة بشكل غير منتظم، وعادةً يرافقها نزف دموي يكون أقل غزاراً من النزف الدموي في الجروح الأخرى (القطعية والطعنية) نظراً لأن الأوعية الدموية قد تكون مقطوعة بشكل جزئي ومضغوطه بسبب الجسم الراص أو الأداة الراضية، تكون تلك الجروح محاطة عادة بسحجات وكدمات،

وتكون أكثر عرضة للتلوث بالميكروبات والأجسام الغريبة لذلك يتم التئام هذه الجروح ببطء غالباً ما يتخلل عنها في حال الشفاء تشوهات وندب واضحة في الجسم.

قد تلتبس جروح التمزق في بعض الحالات مع الجروح القطعية المحدثة بأداة حادة وبخاصة إذا وقعت جروح التمزق في تلك الأماكن من الجسم التي يكون الجلد فيها مشدوداً ومستنداً على عظم كما يحدث في إصابات فروة الرأس والوجنتين والحواجب . ويرى بولسون في هذا الجانب بداية اعتبار الجروح في هذه الأماكن جروحاً تهتكية (تمزق) حتى يثبت أنها عكس ذلك من خلال تميز قطع الشعر في تلك الأماكن وأحاطتها بالتسحج والتكمد . حيث تميز الجروح التهتكية عن جروح القطع في تلك الأماكن بعدم انتظام قطع الشعر أو وجود هرس أو تشرذم في نهايات الشعر وأحاطه حواف الجرح بالتسحج والتكمد . ويمكن مشاهدة هذه الصفحات بوضوح أكبر إذا تم معاينة الجرح بالعدسة المكبرة . (Polson, p.108).

٤.٧ الدلائل الطبية الشرعية في جروح التهتك

١- قد تشير أحياناً إلى طبيعة الحادث وظروفه ، وذلك من خلال توزيعها على الجسم وأماكن وجودها ، ففي حوادث السقوط (والحوادث العرضية) تكون هذه الجروح عادة في ناحية واحدة من الجسم ، غالباً ما تقع في المناطق البارزة منه ويرافقها سحجات وكدمات (مثال ذلك حوادث العمل أو حوادث المركبات والتي تشكل أكثر الأسباب شيوعاً للجروح التهتكية ، وحوادث السقوط).

أما إذا كانت تلك الجروح متعددة ومختلفة الاتجاهات وموزعة في مناطق مختلفة من الجسم فإنها غالباً ما تتفق والكيفية الجنائية في

إحداثها، كما في حوادث الضرب والاعتداء بالأدوات والأجسام الراضة. أما الحالات الانتحارية في مثل هذا النوع من الإصابات فتكاد تكون نادرة جداً كونها مؤلمة جداً، إلا إذا كان المتضرر يعاني الأمراض النفسية والعصبية، فقد يحدث أن تكون هذه الجروح إحدى طرق الانتحار لدى هؤلاء الأشخاص.

٢- قد يستدل منها أحياناً على معرفة الأدلة المستخدمة في إحداثها وتحديدتها. في كثير من الحالات يصعب تحديد الأداة المستخدمة في إحداث تلك الإصابات نظراً لعدم تناسب شكل الجرح وأبعاده مع شكل الأداة المستخدمة وصفاتها، إلا أنه في بعض الحالات قد يحتوي الجرح على أجسام غريبة بداخله كالزجاج أو الأثيرية أو قطع من الأداة مما يساعد على إعطاء فكرة عن نوعية الأداة المستخدمة. كما أنه من جانب آخر فإن الأداة الراضة كثيراً ما تتحمل على سطحها آثاراً من دم المصاب أو شعره أو جزءاً من الأنسجة المهرولة مما يفيد كثيراً في نسبة الجرح إلى تلك الأداة المستخدمة.

٧ . الجروح القطعية Cut Wounds

الجرح القطعي هو كل جرح ينتج عن جر طرف أداة حادة على سطح الجسم، وخير مثال على ذلك الجرح الذي يحدثه الجراح عند إجراء عملية جراحية. والأدوات التي غالباً تحدث هذا النوع من الإصابات متعددة كالسكاكين والأمواس والشفرات وقطع الزجاج وغيرها.

وقد ينتج الجرح القطعي أيضاً عن استخدام أدوات حادة ثقيلة كالسيف أو الساطور أو الفأس. وإذا استخدمت في أحدها أدوات حادة ثقيلة

كالمشار إليها سابقاً فإنها تحدث جروحاً قطعية شديدة الغور لدرجة قد ينقطع مع الجلد والأنسجة أيضاً حتى العظام أو قد ينفصل الطرف المصاب بأكمله عن الجسم.

تتميز الجروح القطعية غالباً بشكلها الخطيء والمستقيم، وغالباً ما يكون طولها على الجلد أكبر من عمقها داخله، وحوافها تكون منتظمة وعلى استقامة واحدة تقريباً، وتبدو حوافها متبااعدة عن بعض بسبب قطع الأنسجة قطعاً كاملاً في مكان القطع، ويتوقف تباعد الحواف واتساع الجرح عادةً على اتجاه قطع الأنسجة والألياف العضلية تحت الجلد، فإذا كان اتجاه القطع عمودياً على محور الألياف العضلية كان الجرح أكثر اتساعاً، وإذا كان القطع موازياً لاتجاه الألياف العضلية كان الجرح أقل اتساعاً. كما تتميز هذه الجروح بغيرارة النزف الدموي المرافق لها حيث يكون النزف الدموي عادة خارجي الاتجاه وغزيراً وشديداً، لذلك تعتبر من الناحية الطبية شديدة الخطورة وخصوصاً إذا أحدثت في أماكن من الجسم تمر فيها عروق دموية كبيرة مثل مناطق العنق والرقبة، وغالباً ما تكون زوايا الجرح حادة وقاعدته نظيفة حيث ينطف النزف الدموي المنஸكب خارجاً الجرح من كل العوالق مما يخفف نسبة المضاعفات بها (شحرون، د. ت)، ص ٧٥). ويكون قطع الشعر فيها حاداً ومنتظماً وبخاصة إذا أحدث الجرح في أماكن من الجسم مغطاة بالشعر كفروة الرأس. وعادة لا يرافق هذه الإصابات أي كدمات أو سحجات. وغالباً لا تستطيع تحديد الدلالة بين مدى الجرح واتجاهه وبين حجم الآلة المستعملة وشكلها، لأن يقال إنها خنجر أو سكين لأن الجرح يحدث بطرف واحد منها فقط.

٧ . ٥ . ١ . الدلائل الطبية الشرعية والتحقيقية في الجروح القطعية

الجروح القطعية لها مدلول مهم وبخاصة في النواحي التحقيقية فهي تساعد كثيراً على تفسير ظروف الحادث ونوعه من خلال عددها وأماكن وجودها على الجسم وغيرها من الأمور المميزة لتلك الإصابات. لذلك يجب التفكير في احتمال الانتحار في بعضها، وفي احتمال القتل الجنائي في حالات أخرى، وفي أن تكون عارضة الحدوث في البعض الآخر، وسوف نورد بعض النقاط والميزات التي يمكن الاستدلال من خلالها على طبيعة الإصابة ونوعها.

١ - حالات الانتحار : يجب التفكير في حالات الانتحار في إصابات الجروح القطعية في الظروف التالية :

أـ. إذا كان مكان الإصابة (الجرح) واقعاً في أماكن متقدمة من الجسم كموقع للانتحار مثل العنق، الرسغ، المرفق.

بـ. إذا كان اتجاه الجرح وموقعه متتفقاً مع إمكان إحداثها من قبل الشخص نفسه.

جـ. إذا وجد معها أو بقربها جروح ترددية صغيرة أو كانت هناك علامات محاولات سابقة للانتحار.

دـ. إذا وجدت الأداة المستخدمة في يد المصاب.

هـ. إذا كانت الإصابة القاتلة إصابة مفردة.

٢ - الحالات الجنائية : يجب التفكير بالإصابة الجنائية في الحالات التالية :

- أـ . إذا وجدت آثار عنف ومقاومة في ملابس الشخص كالتمزقات والقطوع وأثار عنف على الجسم كالكدمات والسعفات والإصابات الأخرى .
- بـ . عند وجود جروح دفاعية لدى المجنى عليه على الأيدي والذراعين اللذين قد يستخدمها المجنى عليه للدفاع عن نفسه .
- جـ . إذا كان أماكن وجودها على الجسم لا يتفق مع إمكان إحداثها من قبل الشخص نفسه كوجودها في الظهر مثلاً حيث غالباً ما تكون في موقع مختلف من الجسم .
- دـ . في حالة تعدد الجروح القاتلة .
- ٣ـ . الحالات العرضية : تحدث غالباً بشكل قليل وتكون عادة نتيجة حادث عارض كالسقوط والتصادم بزجاج مكسور أو يحدث في الأشخاص الذين يستخدمون أدوات حادة في عملهم كربات البيوت في المنازل والقصابين ، غالباً ما تكون تلك الإصابات في الأيدي ، ونادراً ما تكون خطيرة أو قاتلة ، وعادة يكون عددها محدوداً حيث تكون جرحاً واحداً في الغالب (حرز الله ، ٢٠٠٢م، ص ٢٣٧) .
- ٤ـ . الحالات المفتعلة : يحدثها الشخص بنفسه غالباً للإيقاع بالأخرين أو لتبرئة نفسه من تهمة معينة أو أحياناً لجلب الانتباه . ولكن مناطقها وسطحيتها وعدم تناولها الملابس فوقها كفيل ببيان حقيقتها ودحض الادعاءات الكاذبة من المفتعل . حيث يتبين من خلال المعاينة الدقيقة عادة أنها دائماً تكون غير خطيرة مهماً بلغ عددها ، وتكون في أماكن مأمونة من الجسم كالذراع أو الساق وجميعها تكون جرحاً سطحية .

٦. ٧ الجروح الطعنية Stab Wounds

هي الإصابات التي تحدث نتيجة الطعن بأداة ذات رأس مدبب وحافة حادة تعمل في الوقت نفسه بآليةين، الأولى طعنية (أو وخزية) بالذروة المدببة للأداة والثانية آلية قاطعة محدثة بالنصل الحاد للأداة، فالذروة المدببة تخترق الجلد إلى غور الأنسجة العميقة، والحافة الحادة للنصل (أو الحافتان) تقطع أو تشق ألياف الأنسجة في طريقها. لذلك يعتبر هذا النوع من الجروح من أخطر أنواع الجروح نظراً لشدة غورها وإمكانية إصابة الأحشاء الداخلية المهمة كالقلب والرئتين والكبد والأوعية الدموية الرئيسية محدثة من خلال ذلك إصابات خطيرة في الأحشاء ونزفاً دموياً شديداً داخلياً وخارجياً وقد تفضي إلى الوفاة السريعة.

٦. ١ صفاتها ومميزاتها

- ١ - يكون عادةً عميقاً الجرح الطعني داخل الجسم أكثر من طوله على الجلد بسبب نفاذها إلى داخل تجاويف الجسم وأنسجته.
- ٢ - تكون حوايا الجرح منتظمة ومستقيمة ومتباudeة غالباً. وتأخذ زوايا الجرح شكل الحافة من نصل الأداة المستخدمة. فإذاً أن تكون زوايا الجرح حادة من الجهتين في حالة استخدام أداة ذات نصل حاد من الطرفين (خنجر وما شابه ذلك)، أو تكون إحدى زوايا الجرح حادة والأخرى غير ذلك (مدورة أو منفرجة) كما هو الحال عند الطعن بأداة ذات نصل حاد من طرف واحد (سكين المطبخ وما شابه ذلك من الأدوات). وتعتبر هذه الصفة من الصفات المهمة في النواحي الطبية الشرعية والجنائية. حيث تساعد كثيراً على تحديد نوع الأداة المستخدمة بشكل دقيق أحياناً.

٣- نهایات الشعر وأطرافه تكون غالباً مقطوعة بشكل حاد ومنتظم في الإصابات الطعنية.

٤- النزف الدموي الذي يصاحبها عادة غزير جداً وشديد يكون في الغالب داخلياً وفي حالات كثيرة ربما لا يعرفحقيقة النزيف إلا بعد مرور فترة على الإصابة تجعل علاجه أمراً عسيراً. وفي حالات أخرى قد يرافق النزف الداخلي نزف خارجي ظاهر (مجموعة أستاذة، ١٩٩٣م، ص ٤١).

٥- عادة لا يصاحب وجود سحجات أو كدمات في حواف الجرح، ولكن إذا حدث انغراز نصل الأداة في الجسم كاملاً وارتطم مقبض السلاح في الجلد، فقد يظهر تكدم أو تسحج في حواف الجرح نتيجة الضغط والارتطام من مقبض السلاح على الجلد. ويعتبر وجود هذا التكدم أو التسحج في حواف الجرح الطعني من العلامات المهمة من الناحية الفنية حيث يشير ذلك إلى أن نصل الأداة غرز كاملاً في الجسم (حسن، ١٩٨٦م، ص ٥٧).

٦- يأخذ الجرح الطعني في الجلد عادة شكل المقطع المستعرض للنصل الذي سببته، وفي الغالب فإن شكل الجرح في الجلد يميل لأن يكون بيضويأ نتيجة مطاطية الجلد أو مرونته.

هذه هي أهم الصفات التي تميز الجرح الطعني عن غيره من الإصابات. ونود هنا التنوية إلى نقطة غاية في الأهمية بالنسبة لرجل التحقيق، وهي أنه يجب على رجل التحقيق أن يعلم بأنه لا توجد علاقة ثابتة تربط بين أبعاد نصل السلاح (الأداة) المستخدمة في الطعن وأبعاد الجرح الطعني في جسم المجنى عليه. فطول الجرح في الجلد لا يعني بالضرورة عرض نصل السلاح المستخدم في الطعن. فقد يكون طول الجرح في الجلد أقل من عرض نصل الأداة المستخدمة أحياناً بسبب مرونة الجلد الذي يتمدد لحظة الطعن ويعود

إلى الانكماش بعد خروج الأداة من الجسم . وقد يكون في حالات أخرى أكبر من عرض نصل الأداة المستخدمة خصوصاً إذا حدث الطعن بشكل مائل أو تم تحريك الأداة في الجرح داخل الجسم أو أثناء إخراجها من الجسم . وكذلك الحال بالنسبة لعمق الجرح داخل الجسم وأنسجته ، حيث لا يعني بالضرورة أيضاً أن يكون عمق الجرح داخل الجسم مساوياً لطول نصل الأداة المستخدمة ، فقد يتجاوز عمق الجرح في بعض الحالات طول نصل الأداة المستخدمة ، وذلك بسبب قابلية بعض الأنسجة والأعضاء في الجسم إلى الانضغاط ، كما هو الحال في إصابات البطن خصوصاً .

٦. ٧ ظروف الإصابات الطعنية

تعتبر الجروح الطعنية من حيث المبدأ إصابات جنائية مالم يثبت عكس ذلك ، ويندر أن تكون الجروح الطعنية انتشارية ، والأادر من ذلك أن تكون عرضية . ولأهمية التمييز بينها نوضح بعض الخصائص التي تعطي رجل التحقيق المقدرة العلمية على معرفة نوع الإصابة الطعنية من حيث ظروفها التحقيقية :

١ - الإصابة الجنائية

هي تشكل أغلب الجروح الطعنية ، وتوجد هذه الإصابات في أي مكان من الجسم وخصوصاً الأماكن القاتلة من الجسم كالصدر والبطن والظهر ، وغالباً ما تكون متعددة . وقد يكون بعضها في أماكن لا تطالها يد الشخص نفسه ووجودها في أماكن لا تطالها يد الشخص نفسه ، تعزز من طبيعتها الجنائية . وعادة تكون مترافقه مع وجود جروح دفاعية في اليدين والساعدين بالنسبة للمجنى عليه . إلا أن انعدام وجود الجروح الدفاعية (جروح المقاومة) لا ينفي كون الوفاة جنائية . فقد تنعدم المقاومة في حالة مبالغة الجنائي للمجنى

عليه أو في حالة كون المجنى عليه غير قادر على المقاومة بسبب عجز جسدي ، أو مرضياً أو صغير السن أو فاقداً للوعي .

٢ - الإصابة الانتحارية

قليلة الحدوث جداً وتکاد تكون نادرة الحدوث . وقد أشار بعض الباحثين إلى استخدام الإصابة الطعنية قدماً كوسيلة للانتحار عند اليابانيين والساموراي ، وسميت هذه الطريقة طريقة هارا كيري (Dimaio, p.204) . ويغلب على الإصابة الانتحارية الطعنية أن تكون في أسفل الصدر مقابل القلب ، وحسب سميsonian فإن أي جرح طعني في غير هذا المكان يجب أن يشير الشبهة الجنائية في الوفاة . ويغلب على الإصابة الطعنية الانتحارية قلة الجروح أو فردية العدد ، حيث في العادة تكون الإصابة القاتلة واحدة . وإذا كانت أكثر من إصابة فإنها غالباً توجد جميعها في منطقة واحدة من الجسم صغيرة ومحصورة ، وغالباً ما تكون إحدى الإصابات فقط هي القاتلة والباقي إصابات غير قاتلة ، وفي أغلب الحالات يوجد ما يشير إلى محاولات سابقة للانتحار ، وعادة توجد الأداة المستخدمة في مكان الحادث أو في قبضة يد المجنى عليه أو في مكان الإصابة داخل الجسم .

٣ - الإصابة العرضية

نادرة الحدوث جداً . وهي غالباً ما تحدث أثناء سقوط الجسم على أجسام مدببة أو أدوات حادة وهنا يجب أن تؤيد إحداثها ظروف حادثة صارخة مشهودة تتفق ومشاهدات الطبيب عند معاينة الجثة .

٤. ٣ الدلائل الطبية الشرعية والتحقيقية في الجروح الطعنية

١ - يمكن معرفة وتحديد مواصفات الأداة المستخدمة في إحداثها غالباً من خلال تحديد زوايا الجرح بدقة . فإذا كانت زوايا الجرح حادة

من الجهتين ، دل ذلك على أن الأداة المستخدمة في الطعن أداة ذات نصل حاد من الطرفين . أما إذا كانت إحدى زوايا الجرح حادة والأخرى غير ذلك دل ذلك على أن الأداة المستخدمة ذات نصل حاد من طرف واحد .

وهنا نود التنويه أن الجزم بكون سلاح طاعن معين هو المستخدم في الحادث أمر صعب إلا في حالات محددة كأن يعثر على جزء من الأداة المستخدمة في الجسم ، أو أن تنكسر ذروته المنغزرة في عظم ، أو أن يعثر على السلاح المشبوه عالقا به أجزاء أو آثار من جسم المجنى عليه كجزء من أنسجة الجسم أو بقايا شعر أو دماء ، وفيما عدا ذلك لا يستطيع الطبيب الشرعي أو الخبير الفاحص الجزم بكون أدلة معينة هي التي استخدمت في الطعن بسبب تشابه أسلحة الطعن وأدواته في الوقت الراهن كثيرا ، وكذلك لاختلاف الحاصل في أبعاد آثر الأداة الواحدة في مناطق مختلفة من الجسم الواحد .

٢- وجودها في أماكن وموقع معينة من الجسم ومعرفة عددها يمكن أن تساعد على معرفة ظروف هذه الإصابات من حيث كونها جنائية أو انتشارية أو عرضية .

٣- إن تعدد مواصفات الجرح الطعنية واختلافاتها من حيث الشكل والاتجاه والزوايا من الممكن أن تشير إلى أن مرتكب الجريمة أكثر من شخص ، وكذلك قد تدل على تعدد الأدوات المستعملة واختلافها في الجريمة .

٤- إن وجود سحجات أو تقدم حول حواف الجرح الطعوني تدل على أن السلاح المستخدم قد نفذ بكامله إلى داخل الجسم وارتطام المقبض بالجلد .

الفصل الثامن

إصابات الأسلحة النارية

٨. إصابات الأسلحة النارية

٨.١. تعريف وتصنيف الأسلحة النارية

يعرف السلاح الناري بأنه آلة معدة لرمي مقذوف معدني بواسطة قوة الغاز المتولد عن احتراق البارود. كما عرفه آخرون بأنه آلة لها مواصفات خاصة ولها القدرة على إخراج أجسام صلبة (مقذوفات) نتيجة ضغط الغاز الناتج عن احتراق مادة كيميائية لها خاصية الدفع (ملح البارود) وهذه الأجسام الصلبة لها سرعة عالية (السرحان وأخرون، ٢٠٠٣م، ص ١٥). تعتبر سبطانة السلاح الأساس في تصنيف الأسلحة النارية، حيث تصنف الأسلحة النارية تبعاً لذلك إلى :

٨.١.١. الأسلحة النارية ذات سبطانة محزنة التجويف (المسدسات والبنادق العسكرية)

يقصد بالمحزنة وجود السدود والخدود في تجويف سبطانة السلاح، والسدود والخدود عبارة عن بروزات وتجاويف ذات انحراف معين توجد داخل سبطانة السلاح، وتبدأ في نهاية غرفة الإطلاق بشكل حلزوني منتظم يتوجه إلى اليمين أو إلى اليسار وتنتهي عند فوهة السبطانة، ويكون عدد الأخداد مساوياً لعدد السدود. يؤلف كل أخدود حلزوني دورة كاملة بمسافة معينة تعرف بمسافة الدورة وتكون ثابتة في كل صنف من الأسلحة النارية، ويقاس قطر السبطانة بمسافة ما بين كل سدين متقابلين بالمليمترات أو بأجزاء العقدة. وهذا القطر يمثل عيار السلاح الناري أو نمرته. والهدف الأساسي من المحزنة في هذا النوع من الأسلحة هو إحكام غلق الفجوات ما بين السبطانة والمقدوف لمنع تسرب غازات الإطلاق مما يعطي دفعاً أقوى

واستقامة في سيره وحركته والمحافظة على اتزانه وزيادة من سرعته والمدى الذي يمكن أن يصل إليه والقدرة على مقاومة الجاذبية الأرضية والرياح.

١٠.٨ الأسلحة ذات السبطانة ملساء التجويف (بنادق الصيد)

تكون السبطانة معدومة الحلزم وتكون بطنتها ملساء ويكون التجويف أسطوانياً شبيهاً بالمخروط الناقص ، قاعدته تجاور الحجرة ثم يضيق تدريجياً حتى الفوهه بحيث يقل خطر الفوهه بقدر ١ / ١٠٠ من العقدة عن مؤخرتها في البندقية المحسنة . إن التضييق التدريجي في قطر السبطانة يساعد على إحكام السيطرة على الانتشار الخردقي (حبات الرش) وعلى تسرب الغاز ليعطي دفعاً أقوى وسرعة أكبر للكتلة الخردقية .

٢.٨ نواتج الإطلاق الناري وأثارها

تمثل حوادث إصابات السلاح الناري مجالاً مهماً في قضايا التحقيق وتعتبر الآثار الناتجة عن استخدام السلاح الناري ذات دلالة مهمة وبخاصة في موضوع دراسة إصابات السلاح الناري ، حيث يمكن من خلال معرفة هذه النواتج والآثار دراستها دراسة فنية والإجابة على كثير من التساؤلات والاستفسارات التي تدور بذهن سلطات التحقيق والإحاطة بظروف الواقع مثل معرفة ما إذا كانت الإصابة ناتجة عن مذدوف ناري أم لا ، ومعرفة اتجاه الإطلاق وسير المذدوف وتحديد مسافة الإطلاق ، وإمكانية معرفة نوع السلاح المستخدم ، وإمكانية إعطاء الرأي الفني حول نوع الحادث أو نوع الإصابة ، فيما إذا كانت جنائية ، أو انتحارية ، أو عرضية ، وغيرها من التساؤلات المهمة . وفي العادة يرافق عملية الإطلاق الناري خروج عدة نواتج مهمة من السلاح المستخدم ، وغالباً ما تظهر آثار تلك النواتج على الهدف (الجسم وملابسها) إذا وقع ضمن مدى تأثيرها ، وتشمل نواتج الإطلاق وأثارها العناصر التالية :

٢ . ١ المذوّف الناري

وهو ما يسمى بالرصاصية في الأسلحة المحلزنة . ويكون عادة من معدن الرصاص أو من قلب رصاصي مغلف بطبقة معدنية من النحاس أو النيكل . ويتميز المذوّف في الأسلحة النارية ذات السبطانة المحلزنة بشكله ووزنه وقطره وتركيبته ، حيث يختلف شكل المذوّف باختلاف السلاح فهو قصير ذو ذرورة مدورة الشكل في الأسلحة القصيرة السبطانة (المسدسات) ، بينما يكون طويلاً مدبباً في الأسلحة الحديثة (البنادق) . والمذوّف أكبر قطراً من قطر التجويف السبطاني المحلزن . والغرض من هذا التباهي هو سد التجويف السبطاني لمنع تسرب الغازات مما يكسب المذوّف دفعاً أقوى وسرعة أكبر ومن ثم مدى أبعد وتأثيراً أخطر على الهدف ، تترك الخدوود والسودود آثارها من الجزء الأسطواني من المذوّف ، وتكون هذه الآثار عادة على شكل خطوط لها دلالتها المهمة في تحديد ذاتية السلاح . يحدث المذوّف الناري للأسلحة ذات السدوود والخدوود عادة الأضرار التالية إذا أصاب الجسم :

أ- جرحاً بعد اختراقه الجسم يسمى فتحة دخول Entrance wound وآخر بعد خروجه من الجسم يسمى فتحة خروج Exit Wound .

ب- فتحة دخول فقط وذلك عندما يستقر المذوّف داخل الجسم حيث يعثر عليه محافظاً على هيئته أو مشوهاً أو مفتتاً بين شظايا عظم اصطدم به .

أما المذوّف في بنادق الصيد (الأسلحة الملساء) فهو الكرات الرصاصية (حبات الرش) وهي مجموعة من الكرات الرصاصية يتراوح قطر الواحدة منها ما بين ١,٢٢ ملم - ٥,٥ ملم . ولكل قطر معين من هذه

الكرات رقم خاص تعرف به . وهذه الكرات لا يمكن تحديد ذاتيتها من الناحية الفنية فهي لا تحمل أي أثر بعد الإطلاق من سبطانة السلاح يمكن الاعتماد عليه في تحديد ذاتية السلاح ، أما آثارها في الجسم إذا دخلته ف تكون كبيرة أو صغيرة و متعددة حسب مسافة الإطلاق .

٢٠.٨ الغازات

وهي مجموعة الغازات التي تنتج عن احتراق ملح البارود . وتختلف الغازات الناتجة باختلاف نوع البارود ، فالجرام الواحد من البارود الدخاني ينتج كمية من الغازات تقدر بنحو ٣٠٠ سم^٣ . أما الجرام الواحد في البارود الأبيض اللادخاني فيولد كمية من الغازات تقدر بنحو ١٠٠٠ سم^٣ وأهم غازات احتراق البارود هو غاز أول أكسيد الكربون بنسبة ٥٠٪ ، ثانوي أكسيد الكربون بنسبة ٥٪ ، والهيدورجين ٢٪ والنитروجين بنسبة ٣٥٪ وثاني أكسيد الكبريت (على ، ١٩٨٠ م، ص ٢١٨) .

وتكمّن أهمية الغازات الناتجة عن احتراق البارود بدفع المذوف الناري بسرعة عالية . والغازات الناتجة تؤثر في الجسم (الهدف) فقط في مكان فتحة الدخول عندما تكون مسافة الإطلاق ملامسة أو قريبة جداً (بحدود ٣ سم فقط) وتأثيرها يكون في إحداث تشقق في حواف فتحة الدخول وخاصة في الأماكن التي تكون الأنسجة في مكان الدخول تستند على نسيج صلب كالعظام (كإصابات الرأس) .

٢٠.٩ اللهب

وهو عبارة عن الوميض (النار) الذي ينتج عن احتراق أملاح البارود ، والذي يترك أثره في الجسم فقط في حالة الإطلاق الملمس والقريب جداً .

ويكون أثره عادة عبارة عن حرق سطحي في الجلد أو حرق في الملابس أو شعوط في الشعر إذا كانت منطقة الإصابة مكسوة بالشعر ، ويشترط لحدوث هذه الآثار أن يكون الهدف ضمن مدى مفعول اللهب .

٢٠.٤. الدخان (الأسود البارودي)

وهو عبارة عن الذرات الكربونية الناتجة عن احتراق البارود والمندفعة من فوهة سبطانة السلاح ، والتي تسبب عادة الاسوداد في مكان الدخول إذا وقع الجسم ضمن مدى تأثيرها ، وعادة ما يزول هذا الاسوداد بالمسح أو الغسل بخلاف الاسوداد الاحتراقي الناتج عن اللهب ، بالإضافة إلى هذا فإن منطقة الحرق تكون متibiaة فيما لو قورنت بما يجاورها من نسيج .

٢٠.٥. حبيبات البارود غير المحترقة أو المحترقة جزئياً(الوشم البارودي)

وهو عبارة عن ذرات البارود التي لم يصبها الاحتراق أثناء عملية الإطلاق أو التي لم يكتمل احتراقها . وتتغزز في القسم السطحي في الجلد لمنطقة الإصابة إذا وقع الجسم ضمن مدى تأثيرها ، ويسمى الأثر الناتج عنها بالوشم البارودي ، وهذا الأثر لا يزول بالمسح ويستفاد منه في معرفة نوع البارود وذلك باستخراج كمية كافية من الذرات البارودية لفحصها مخبرياً ، علماً بأن الوشم قد يحصل في غير الجلد كالملابس . تزداد سعة الانتشار للوشم البارودي أو كذلك للاسوداد ، كلما زادت المسافة بين فوهة سبطانة السلاح المستخدم والهدف ، كما أن اختلاف طول سبطانة السلاح يؤثر في مقادير حبيبات البارود الخارجية من هذه السبطانة بدون احتراق ، فكلما كانت السبطانة أقصر كان مقدار الحبيبات غير المحترقة والمنبعثة من السبطانة أكثر ، وكلما زاد طول السبطانة فإن كمية أكثر من البارود تستهلك في الاحتراق قبل خروجها من السبطانة (شحرونر ، ٤٠٠٤ م، ص ٨٣) .

٣. ٨ صفات الجروح النارية في الأسلحة المحلزنة

٤. ٣. ٨ صفات جرح الدخول

يتميز جرح الدخول بوجود صفات ثابتة تشاهد في جميع الحالات وصفات غير ثابتة تشاهد في بعض الحالات فقط ، ولهذه الصفات وبخاصة الثابتة أهميتها في التحقيق القضائي ، ومن أهم تلك الصفات :

١ - فقد النسيجي في مكان الإصابة

يتميز جرح الدخول عادة بوجود فقدان في الجلد والأنسجة الواقع تحته على شكل فوهة تختلف من حيث الشكل والاتساع حسب نوع العيار الناري والمسافة التي تم الإطلاق منها . وهذه العالمة تكاد تكون قاصرة على جرح الدخول الناري دون الإصابات الأخرى (مكارم، ١٩٨٤م، ص ٢١٨) ويرجع السبب في حدوثها إلى سرعة المذوف أثناء دخوله الجلد مما يسبب تزرق جزء من الجلد عند نقطة اندفاع المذوف للداخل وانفصالها عن بقية الجلد واندفاع هذا الجزء المنفصل مع المذوف إلى الداخل ، وهذا لا يحدث بجرح الخروج حيث يكون المذوف قبل خروجه خلال جرح الخروج قد فقد قدرًا كبيراً من قوته واندفauge وسرعته .

٢ - الطوق السحجي

وهو عبارة عن سحجية تحيط بفوهة الدخول وقد سميت بذلك لأنها تشبه الطوق . ويتشكل هذا الطوق عندما يحلف (يحتك) المذوف بأطراف مكان الدخول ويدفعها إلى الداخل ثم يتقب الجلد حيث يدفع المذوف عند اصطدامه بالجسم عناصر الجلد الأدمة والبشرة إلى الداخل فتنخفض الأدمة

بسبب مرونتها ثم تتمزق عند قاعدة الانخفاض، ويؤدي اختلاف مكان التمزق في كل من البشرة والأدمة إلى حدوث الطوق السحجي، يوجد الطوق السحجي في معظم جروح الدخول بغض النظر عن مسافة الإطلاق. وعندما تكون حديثة يأخذ الطوق السحجي لون اللحم الراطب وعندما تجف تأخذ لوناً برونزياً، ويختلف اتساع طوق السحاج باختلاف عيارات السلاح وزاوية الإطلاق، فكلما كان الرمي عمودياً كان الطوق دائرياً، وإذا كان الرمي مائلاً يكون الطوق بيضاويا مع اتساع طوق السحاج على الجهة التي دخل منها المقدوف(Dimaio, p.68). ويمكن في الغالب مشاهدته بواسطة العدسة المكبرة.

٣ - اتجاه قطع الأنسجة

تتجه الأنسجة الممزقة باتجاه سير المقدوف الناري لذلك غالباً ما يكون اتجاه قطع الأنسجة في فتحة الدخول باتجاه الداخل ، ويكون انقلاب الحواف أيضاً إلى الداخل ، فيما عدا بعض الحالات التي يكون انقلاب الحواف في مكان الدخول إلى الخارج مشابهاً لانقلاب الحواف في مكان الخروج ، وهذه الحالات هي :

أ- في حالة الإطلاق الملامس والقريب جداً، حيث تسمح هذه المسافة بدخول الغازات الناتجة عن احتراق البارود مع المقدوف من خلال جرح الدخول ، وبعد دخولها تلقى هذه الغازات مقاومة مع الأنسجة حال عبورها ثقب الدخول لأن ليس باستطاعتها شق الأنسجة، فيرتد جزء كبير منها إلى الخلف ، ويؤدي ذلك الارتداد السريع إلى انقلاب حواف جرح الدخول إلى الخارج . وتشاهد هذه الحالات عادة في إصابات الرأس عندما تكون مسافة الإطلاق قريبة جداً.

بـ- عندما تقع الإصابة في منطقة شحميه من الجسم ، فإن هذه الشحوم المضغوطة تحت الجلد أصلًاً تجد لها مخرجاً من خلال ثقب الدخول مما يؤدي إلى خروج هذه الأجزاء من الشحوم إلى الخارج من خلال ثقب الدخول وانقلابها إلى الخارج .

جـ- في حالات التعفن والتم垦 المتقدم في الجهة حيث يؤدي تشكيل غازات التعفن في الجهة وخروجها من خلال الفتحات الموجودة في الجسم ومنها فتحة الدخول إلى خروج الأنسجة وانقلابها إلى الخارج .

٤ - طوق المسح (المسحة الرصاصية)

وهي عبارة عن تلون رمادي أو قريب من الأسود يظهر في مكان دخول المقنوف الناري . وينتتج غالباً عن مسح المقنوف وما يكون عالقاً به من أو ساخ وزيوت وصدأ وأتربة موجودة أصلًاً في بطانة السلاح المستخدم قبل الإطلاق الناري . ويتم مسحها بالملابس أو الجلد عند لحظة دخول المقنوف الناري ، وتشاهد المسحة الرصاصية عادة على أول سطح يخترق المقنوف الناري . فإذاً أن تظهر على الملابس أو على الجلد في حالة كونه غير مغطى بالملابس في منطقة الإصابة ، ويكون مشاهدة هذا الأثر بواسطة التصوير بالأشعة تحت الحمراء . وقد أثبتت بعض الخبراء تكون المسحة الرصاصية تجريبياً وذلك بأن وضعوا قليلاً من زرقة الميثالين داخل ماسورة السلاح ثم تمت عملية الإطلاق على هدف معين وشاهدوا بعد ذلك تشكيل حلقة زرقاء حول فتحة الدخول وهي طوق المسح المبحوث عنه (مجموعة أستاذة ، ١٩٩٣م ، ص ٦٤) . وعلى الطبيب الفاحص أن يسعى للثبات من وجود هذا الطوق بواسطة العدسة المكربة خصوصاً في بعض الحالات التي لا يمكن

مشاهدته بسهولة عندما تكون الملابس غامقة اللون أو الجلد مائلاً إلى السواد . لأنه عنصر مهم من عناصر الاستدلال على مكان الدخول والتفريق بين فتحة الدخول وفتحة الخروج .

٥ - اتساع الجرح (قطر الجرح)

تكون عادة فتحة الدخول أصغر وأكثر انتظاماً من فتحة الخروج ، وما يميز فتحة الدخول عادة وجود جرح يكاد يكون مساوياً في اتساعه لقطر المقدوف الناري ، وبخاصة إذا كان الإطلاق عمودياً على الجلد ، وفي العظم يكون اتساع جرح الدخول مساوياً لقطر المقدوف الناري ويتميز بشكل دائري ، لذلك تكون فتحة الدخول بصورة عامة أصغر وأكثر انتظاماً من فتحة الخروج باستثناء الحالات التالية فقد تكون فتحة الدخول غير منتظمة وقطرها أكثر اتساعاً من قطر المقدوف أو قطر فتحة الخروج وهي :

١ - إذا كانت منطقة الإصابة (مكان الدخول) ضمن تأثير الغازات المبعثة عن اشتعال البارود ، حيث تسبب الغازات توسيع فتحة الدخول . كما هو الحال في حالات الإطلاق الملams والإطلاق القريب جداً .

٢ - إذا وقعت الإصابة (مكان الدخول) في مكان عظمي وتسبب المقدوف في تهشم العظام وتبعثر شظاياه . فقد يحدث ذلك تمزقات في فتحة الدخول يجعل اتساعها أكبر من قطر المقدوف الناري أو قطر فتحة الخروج .

٣- في حال دخول المقدوف الناري عميلاً ، فإنه يدخل الجلد خلال جرح بيضوي طول محوره الطولي الواقع في اتجاه مسار المقدوف يكون متسعًا ، فإذا ما خرج المقدوف من الجهة المقابلة وكان خروجه

عمودياً، فإن جرح الخروج يبدو في هذه الحالة أقل اتساعاً من جهة الدخول.

٤- وجود علامات آثار احتراق البارود (علامات قرب الإطلاق). إن وجود علامات آثار احتراق البارود أو بعض منها يدل دلالة قاطعة على جهة الدخول. لكن وجود هذه العلامات يرتبط غالباً بمسافة الإطلاق فهي توجد عادة في فتحة الدخول أو حولها في حالات الإطلاق الملامس والإطلاق القريب، وتشمل العلامات الدالة على وجود آثار احتراق البارود الآتي :

أ- وجود الاحتراق : وهو غالباً ما يتبع عن تأثير اللهب الناتج عن احتراق أملاح البارود، حيث إن اللهب ضمن مادة يؤثر في أي نسيج قابل للاشتعال فيحدث حرقاً في سطحه كما هو الحال في الملابس والشعر والجلد. ويظهر تأثير اللهب في الجلد على هيئة حرق من الدرجة الأولى غالباً. أما في الشعر أو عندما تكون منطقة الإصابة بها شعر فيظهر تأثير اللهب على شكل احتراق في الشعر، وتختلف مسافة اتضاح علامات الاحتراق الناتجة عن اللهب باختلاف طول السلاح المستخدم. ففي حالة استخدام الأسلحة قصيرة السبطانة كالمسدسات فإن فعالية اللهب تتضح عندما تكون المسافة بحدود ١ . سم وأقل ، أما في حالة استعمال الأسلحة الطويلة السبطانة (البنادق) فإن فعالية اللهب قد تتضح إلى مسافة إطلاق حوالي قدم .

. (Dimaio, p.72)

ب- الاسوداد البارودي Blackening : يحدث نتيجة ترسب الدخان والذرات الكربونية الناتجة عن احتراق ذرات ملح البارود

ويكون أكثر وضوحاً ومسود اللون في حالة استخدام البارود الأسود الدخاني ، ورمادية اللون في حالة استخدام البارود الدخاني (مجموعة أستاذة، ١٩٩٣ م، ص ٦٥).

جـ- النمش البارودي Tattooing : وهو عبارة عن انغراز ذرات البارود غير المحترقة أو المحترقة جزئياً بالجلد المحيط بجرح الدخول . يمكن أن يكون حجم النمش البارودي دليلاً يشير إلى المسافة بين مطلق النار والمصاب والاتجاه الذي قدمت منه الطلقة النارية . وإذا كان الطلقة قد سددت مباشرة في اتجاه المجنى عليه يكون نمط ذلك النمش دائري الشكل . أما إذا كان الإطلاق ملامساً تقريباً بجلد المجنى عليه أو على بعد ١ سم فقط منه ، فإن النمش البارودي يغيب كلياً من حول جرح الدخول لأنه يكون غالباً في مسار الجرح من الداخل ، ويصبح هذا القول ذاته على إطلاق النار الذي يحصل من مسافة تزيد على ثلاثة أمتار لأن النمش البارودي من هذه المسافة لا يصل الهدف (أينس، ٢٠٠٢ م، ص ٢٠٠).

يعتبر النمش البارودي علامة قطعية في تشخيص مدى الرمي القريب . يتشكل النمش البارودي من مجموعة من حبيبات تأخذ لوناً أحمر إلىبني أو برتقالي منغرة في الجلد حول جرح الدخول . ولا يمكن إزالته بالغسل أو المسح ويتشكل أصلاً من حبيبات بارود غير محترقة أو محترقة جزئياً ترتطم بالجلد وينتج عنها الانغرازات الصغيرة (شحرونر، ٤٢٠٠٤ م، ص ١٦٣).

والنمش البارودي ظاهرة حيوية تحدث فقط خلال الحياة أي عندما يكون المجنى عليه على قيد الحياة أثناء إصابته بالطلق الناري من مسافة قريبة . إن رمي ناري من مسافة قريبة على جثة ما لا يترك اللون الأحمر الذي يتخدنه النمش البارودي في الرمي على الأحياء ، وذلك لغياب رد الفعل الحيوي للأنسجة مع الوفاة ، ولكن بدلاً من ذلك فإن النمش هنا يكون أصفر اللون باهتا . ويكون عدد النمش وحجمه أقل مما يشاهد فوق جسم المجنى عليه الذي يصاب خلال الحياة (Dimaio, p.58) .

يعتبر وجود النمش البارودي علامة حيوية تشير إلى أن الشخص أطلق عليه النار قبل الوفاة ، كما أن مشاهدة النمش البارودي فوق الجلد حول جرح الدخول تشير إلى أن الإصابة ناتجة من مسافة قريبة جداً . حيث تذكر معظم المراجع الطبية الشرعية أن حالة تشكل الوشم (البارودي) من المسدسات تحدث عادة من مسافة تتراوح بين ٤٥ - ٦٠ سم من ماسورة السلاح ، ومن مسافة حوالي ٣-٢ م في الأسلحة طويلة السبطانة (شحرونر ، ٢٠٠٤ م ، ص ١٦٣) .

من النادر أن يشاهد النمش البارودي في جلد الأيدي ، لكننا قد نشاهد انغراز حبات بارود لا يحيط بها أي رد فعل حيوي يعطي النمش شكله . ويرجع غياب تشكل النمش على أكف الأيدي في الحقيقة إلى سماكة الطبقة القرنية بالجلد في هذه النواحي من الجسم التي تحمي أدمة الجلد من الصدمات .

٨. ٣٠. صفات جرح الخروج

١ - اتساع جرح الخروج

غالباً ما يميز جرح الخروج هو اتساع قطره . حيث تكون فوهة جرح الخروج أكبر من فوهة جرح الدخول عادة ، لأن المقذوف يتشهو باصطدامه

بالأنسجة المختلفة وبخاصة العظام . وقد يسوق أمامه شظايا عظمية تساعد على توسيع جرح الخروج ، وقد يعود السبب أيضاً في اتساع جرح الخروج إلى انقلاب المقدوف أثناء سيره في الجسم واختراقه الجلد بسطحه الجانبي عند الخروج ، كما يعزى اتساع جرح الخروج إلى أن الحركة اللولبية السريعة التي تثبت المقدوف في مساره بالهواء لا تكون فعالة داخل الأنسجة ، وهكذا فإن حركته المتعرجة ستزداد مما قد يغير اتجاه المقدوف ويقلبه أحياناً رأساً على عقب . فقد تخرج قاعدته قبل مقدمته . وفي بعض الحالات قد تأخذ فوهة الخروج أحياناً شكل شق صغير في الجلد وخصوصاً عندما لا يتتشوه المقدوف ولا ينقلب أثناء مروره في الجسم ولا تكون سرعته عند خروجه كبيرة جداً لأنه كلما زادت السرعة اتسعت فوهة الخروج .

٢ - وجود تمزق الأنسجة في مكان الخروج

غالباً ما يوجد في مكان الخروج تمزق في الأنسجة في مكان الإصابة وليس فدأاً في جوهر الأنسجة ، ويرجع السبب في غياب فقد الأنسجة في مكان الخروج إلى فقد المقدوف قدرًا كبيراً من سرعته وقوته اندفاعه قبل خروجه .

٣ - انقلاب حواف الجرح دائمًا إلى الخارج باتجاه سير المقدوف الناري والحواف غير منتظمة

٤ - عدم وجود أي آثار واحتراق البارود حول جرح الخروج

عادةً يغيب عن جرح الخروج وجود أي آثار من آثار احتراق البارود في جميع حالات الإطلاق ، فلا يوجد اسوداد أو احتراق أو نمش بارودي مهما كانت مسافة الإطلاق .

٥ - غياب الطوق السحجي وطوق المسع

من أهم الصفات أيضاً التي تميز فتحة الخروج غياب الطوق السحجي وطوق المسع (المسحة الرصاصية).

٨ . ٣ . أهمية التفريق بين جرح الدخول وجراح الخروج

إن التفريق بين فتحتي الدخول والخروج ذو فائدة كبيرة جداً في قضايا التحقيق فهو يساعد على تحديد اتجاه الإطلاق ومعرفة الشكل الطبيعي الشرعي للجرح إذا كان قتلاً أو انتحاراً. فإذا وجدنا جثة شخص بها جرحان ناريان أحدهما يقع في الصدر من الأمام والأخر في الصدر من الخلف. وتبين لنا أن الجرح الذي في الخلف هو جرح الدخول. أصبح ذلك يفيد بأن سبب الإصابة اعتداء جنائي، أما إذا قررنا أن الجرح الأمامي هو جرح الدخول أصبح كلاً الأمرين ممكناً، فقد تكون الإصابة انتحارية وقد تكون جنائية.

٨ . ٤ . مسافة الإطلاق في الأسلحة الملحزة

مسافة الإطلاق يقصد بها البعد بين فوهه سبطانة السلاح المستخدم ومنطقة الهدف (مكان الإصابة على الجسم)، وتحديد مسافة الإطلاق بصورة دقيقة هو من اختصاص خبير السلاح، ويجب عند تحديد مسافة الإطلاق بصورة دقيقة معرفة السلاح المستخدم ونوع العتاد المستعمل في الإطلاق، ويتم تحديد مسافة الإطلاق من خلال الإطلاق التجريبي، حيث لابد لخبير السلاح من إجراء إطلاق تجريبي بالسلاح المستخدم نفسه وبالذخيرة المستعملة في الإطلاق نفسها ومقارنة آثار هذا الإطلاق التجريبي بتلك الآثار المشاهدة على ملابس أو جسم المجنى عليه. ولكن في ظل

غياب السلاح المستخدم عادة نظراً للعدم إمكانية ضبط السلاح المستخدم وعدم معرفة الذخيرة المستعملة في الإطلاق يلجم إلى الطب الشرعي من أجل إعطاء تصور عن مسافة الإطلاق من خلال الآثار والعلامات التي تساعد على إعطاء فكرة عن مدى الإطلاق. ويعتمد الطب الشرعي على علامات احتراق البارود واتضاحها أو وجودها حول جرح الدخول بالإضافة إلى شكل جرح الدخول، وعندما تتجاوز مسافة الإطلاق مدى اتضاح هذه العلامات فان تحديد مسافة الإطلاق في الأسلحة المحلزنة يصبح أمراً متعدراً، حيث لا يوجد أساس واضح يعتمد عليها في ذلك الأمر. أما بالنسبة لبنادق الصيد فإن من الممكن تحديد مسافة الإطلاق على وجه التقريب حتى عند عدم ظهور علامات آثار احتراق البارود تأسياً على مدى انتشار حبات الرش على الجسم. وبناء على ما تقدم من أساس فنية يمكن تقسيم الإطلاق في المجال الطبي الشرعي من حيث مسافة الإطلاق على النحو التالي :

٤.٨ . الإطلاق الملامس (إطلاق التماس)

هو حالة الإطلاق عندما تلامس فوهة سبطانة السلاح المستخدم الجسم لحظة الإطلاق. وقد يكون هذا التلامس مع ضغط على الجلد ويسمى عندها «التماس المحكم»، أما عندما لا يرافقه ضغط على الجلد من فوهة سبطانة السلاح يدعى عندها «التماس غير المحكم». وفي حالة التماس المحكم يضغط السلاح بشكل محكم على الجلد فتغوص غالباً فوهة سبطانة السلاح بالجلد الذي يغلف محيطه فوهة السلاح، وهنا تندفع غالباً جميع النواتج الخارجية من ماسورة السلاح إلى داخل فتحة الدخول، تاركة القليل النادر بالمحيط الخارجي حول فتحة الدخول (شحرون، ٢٠٠٤م، ص ١٥٤)

وعند معاينة واستقصاء جرح الدخول يشاهد الطبيب الفاحص آثار حصيلة الإطلاق داخل مسار الجرح لمسافة تقارب أحياناً عدة سنتيمترات، أما في حالة التماس غير المحكم فان آثار حصيلة الإطلاق سوف توجد جميعها حول جرح الدخول.

علامات الإطلاق الملams

١ - شكل جرح الدخول : يظهر جرح الدخول عادة بشكل دائري أو بيضوي باستثناء الأماكن التي تكون الإصابة فيها في منطقة عظمية كفروة الرأس (أنسجة مستندة على عظم مباشرة) حيث تأخذ فتحة الدخول شكلاً نجمياً غالباً، ويعود السبب في تشكيل الشكل النجمي إلى تأثير الغازات المندفعة من ماسورة السلاح، حيث إن كمية الغازات الكبيرة التي تدخل الجرح لا يمكن تبديدها أو امتصاصها من خلال الأنسجة كما يحدث في إصابات البطن أو الصدر والأنسجة الأخرى ، ومن ثم تصطدم بالعظم وترتد إلى الخلف ، وارتدادها السريع إلى الخلف يحدث تشققات في حواف جرح الدخول ، وهذه التشققات تعطي الجرح شكلاً نجمياً (Knight p. 235). وهنا نود أن نوضح أن عدم تشكيل الشكل النجمي في حالات الإطلاق الملams في الأماكن من الجسم غير المستندة فيها الأنسجة على العظم مباشرة مثل أنسجة البطن والصدر يعود إلى أن كمية الغازات الناتجة عن احتراق البارود تناسب إلى داخل تجويف البطن وكذلك الأمر بالنسبة للصدر .

٢ - ظهور طبعة فوهة السلاح المستخدم غالباً في الإطلاق الملams بإحكام قد يظهر طبعة فوهة السلاح المستخدم حول جرح الدخول

على شكل تکدم أو تسخن دائری، ويعود السبب في ظهور هذه العلامة المهمة إلى الضغط الناتج عن فوهه سبطانة السلاح المستخدم على الجلد من ناحية، ومن ناحية أخرى إلى أثر الغازات المنفذة داخل جرح الدخول، حيث أن كمية الغازات المتجمعة تحت الجلد قد ترفع مستوى سطح الجلد في مكان الإصابة ليضغط حول فوهه السلاح تاركا انطباع هذه الفوهه فوق الجلد حول فتحة الدخول، وكلما زادت كمية الغازات داخل جرح الدخول زاد ضغط الأنسجة على فوهه السلاح وكان هذا الانطباع أكثر وضوحا، وتعتبر هذه العلامة مؤشرا كبيرا للخبرير الفني في تمييز الإطلاق الملams

الحكم.

٣- وجود آثار احتراق البارود ونواتجه داخل مسار جرح الدخول : ما يميز الإطلاق الملams عادة وجود آثار نواتج الاحتراق البارودي جميعها داخل مسار الجرح، حيث توجد نواتج احتراق البارود جميعها داخل الجرح وفي مساره لعدة سنتيمترات ، وقد تستقر على هيئة كتلة متميزة في الأنسجة الرقيقة وخصوصا حبيبات البارود غير المحترقة ، حيث غالباً ما توجد في القسم الأمامي من مسار جرح الدخول مكونة ما يسمى بالمنجم البارودي . أما حول الجرح فتكاد تنعدم آثار احتراق البارود أو توجد بصورة قليلة (Knight . p.227)

٤ - وجود غاز أول أكسيد الكربون في أنسجة جرح الدخول ودمائه: غاز أول أكسيد الكربون هو أحد الغازات الناتجة عن احتراق أملام البارود في عملية الإطلاق الناری، ووجود هذا الغاز أو علامات وجوده هو إحدى العلامات التي ترافق الإطلاق الملams ،

ويستدل على وجود هذا الغاز في أنسجة جرح الدخول من خلال لون الأنسجة والعضلات أو الدماء في مكان الدخول، حيث تأخذ العضلات والأنسجة لوناً أحمر زاهياً نتيجة اتحاد أول أكسيد الكربون مع هيموغلوبين الدم في تلك الأنسجة، ونود أن نبين أنه في حالة غياب اللون فإنه يمكن التحري كيميائياً عن وجود غاز أول أكسيد الكربون في أنسجة فتحة الدخول.

هذه هي العلامات التي تميز الإطلاق الملامس عادة، ويمكن التعرف على هذه العلامات عادة بالعين المجردة أو باستعمال العدسة المكبرة، ولكن في بعض الحالات قد يؤدي جفاف الدم أو تخثر الدم حول جرح الدخول إلى عدم ظهور هذه العلامات أو وضوحها، وفي حالة وجود دماء جافة حول الجرح فإنه يمكن إزالة عوالق الدم بواسطة رشها بالماء الساخن، والختارات الدموية التي قد لا تزول بالماء الساخن يمكن إزالتها بسائل الهيدروجين بيرو كسيد.

٤. ٨ . الإطلاق القريب جداً (القريب من التماس)

يقصد بالإطلاق القريب جداً ذلك الوضع عندما يكون هناك مسافة بين فوهـة سبطـانـة السلاح وسـطـحـ الجـسـمـ، وغالباً ما تقدر هذه المسافة بحدود

١٥ سم. ومن أهم الصفات التي تميز جرح الدخول في هذا الإطلاق الآتي :

١ - وجود فتحة دخول منتظمة الحواف وذات شكل دائري تقريباً إذا كان الإطلاق عمودياً أو ذات شكل بيضاوي إذا كان الإطلاق مائلأ.

٢ - وجود حرق في الجلد حول جرح الدخول وفي الشعر المحيط به .

٣ - وجود الاسوداد البارودي محيطاً بحواف جرح الدخول .

٤ - وجود النمش البارودي حول جرح الدخول .

هذه هي العلامات التي تميز الإطلاق القريب جداً، ويجب أن يكون هناك تسلسل في ظهور هذه العلامات من الناحية الطبية الشرعية، فمثلاً إذا قلنا يوجد احتراق حول الجرح فهذا يعني أنه يجب أن يكون هناك حول الجرح أسوداد ومش بشريدي، وهنا نود أن نلفت انتباه الخبير أو المحقق إلى أن عدم وجود علامات التماس أو عدم وجود علامات الإطلاق القريب جداً أو الإطلاق القريب، لا يعني بالضرورة عدم وقوع الإطلاق التماس أو عن قرب، فقد يكون هناك حاجز بين جسم المجنى عليه والسلاح المستخدم يمنع ظهور هذه العلامات على جلد المجنى عليه (مثلاً وضع وسادة بين فوهة السلاح وجسم المجنى عليه).

بالإضافة إلى ما ذكر من علامات مهمة في توضيح الإطلاق الملams والإطلاق القريب جداً، فإننا نريد أن نشير هنا إلى أنه في حالة وجود السلاح المستخدم فإنه يمكن من خلال إعطاء تصور أولى عن مسافة الإطلاق من خلال ما يوجد على السلاح من آثار، وخاصة آثار الدماء والأنسجة. حيث أنه في الإطلاق الملams والإطلاق القريب جداً قد يندفع الدم المرتد وقطع صغيرة من الجلد والأنسجة إلى داخل فتحة ماسورة السلاح المستخدم والولوج فيها حتى بضعة سنتيمترات، ويبدو أن هذا الأمر ناتج عن تشكيل قوة شافطة آنية تنشأ بعد تلاشي الضغط المتولد داخل السلاح والناتج من تجمع الغازات. ولذا فعلى الخبير المختص والطبيب الشرعي معainة ماسورة السلاح المستخدم بدقة وعناية في حال العثور عليه في مسرح الحادث، فقد يجد بداخلها من الآثار ما قد يفيد التحقيق بصورة كبيرة، وخصوصاً إذا وجد قطع من الأنسجة أو الدماء أو الشعر التي لاشك إنها ستكون موضع دراسة مخبرية أيضاً.

٤. ٨ الإطلاق القريب

يقصد بالإطلاق القريب من الناحية الفنية أو الطبية الشرعية أن المسافة بين سطح الجسم وفوهة السلاح ما زالت واقعة ضمن مدى تأثير نواجح احتراق البارود جميعها أو بعض منها . ومن أهم العلامات التي تميز بالإطلاق القريب التي يعتمد على وجودها في تحديد الإطلاق القريب هو وجود النمش البارودي حول جرح الدخول ، حيث يعتبر النمش البارودي العالمة القطعية لتشخيص مدى الإطلاق القريب ، وذلك لأنه آخر شيء يختفي من العلامات الدالة على قرب الإطلاق .

٤. ٩ الإطلاق بعيد المدى

الإطلاق بعيد المدى يعني من الناحية الطبية والفنية أن الهدف (الجسم) أصبح خارج المدى الذي يمكن أن تؤثر فيه نواجح احتراق البارود . وما يميز هذا الإطلاق من حيث العلامات هو عدم وجود أي أثر من آثار احتراق البارود حول جرح الدخول ، وأحيانا قد نجد استقرار المقذوف داخل الجسم . هذا ويجب الإشارة إلى أن تحديد مسافة الإطلاق التي تزيد على مدى تأثير نواجح احتراق البارود هو أمر تخميني ولا يعتمد على أساس فنية وعلمية ثابتة .

٥. ٨ استيضاحات مهمة في قضايا الإصابات النارية

نظرًا لأهمية الإصابات النارية ووجودها الشائع بين الإصابات سأعرض بعض الاستفسارات المهمة بالنسبة إلى رجال التحقيق والقضاء فيما يخص هذه الإصابات ، وتمثل فيما يلي :

٨ . ٥ . هل يمكن تحديد مسافة الإطلاق في الجثث المتحللة؟

إن تحديد مسافة الإطلاق في الجثث التي أصابها التحلل المتقدم يكون في درجة غاية في الصعوبة، وذلك للأسباب التالية:

١ - أن التغيرات الحاصلة في الجسم نتيجة التعفن والتحلل تؤثر في الجلد والأنسجة تحته ، فقد يصبح لون الجلد داكناً أو مسوداً، وهو ما يجعل معه من الصعوبة تحديد حقيقة الأسوداد الناتج عن الإصابة النارية وطبيعته.

٢ - يصاحب التحلل أيضاً حدوث تسلخ في طبقات الجلد وهو ما يؤدى في كثير من الحالات إلى فقدان بعض العلامات التي تشير إلى مسافة الإطلاق.

لذلك نرى أنه في جميع حالات الجثث التي أصابها التحلل والتعفن المتقدم يجب معاينة الإصابة بدقة بواسطة المجهر التشريحي بحثاً عن حبيبات البارود، ويجبأخذ عينات من مكان الإصابة، وما تحتها من أنسجة للمعاينة الدقيقة للغرض نفسه ، حيث يجب دراسة المواد المستخرجة والمستأصلة بواسطة التحليل الكروماتوغرافي التي تساعد على تمييز طبقة البارود. وفي أغلب الحالات عادة لا يمكن الجزم بمسافة الإطلاق في الجثث المتحللة إلا إذا اتّر على حبيبات البارود غير المحترقة داخل الأنسجة ، حيث يمكن القول إن الإصابة ناتجة من مسافة قريبة.

٨ . ٦ . كم عدد الطلقات النارية التي أصابت الجسم؟

إن الأساس النظري لعدد الطلقات النارية التي أصابت جسم المجنى عليه هو عدد فتحات الدخول الموجودة على الجسم وعدد فتحات الخروج

والطلقات المستقرة داخل الجسم . إلا أن هذا الواقع النظري قد يصطدم بواقع عملي مختلف من حالة إلى أخرى ، وهو ما يجعل الاستناد إلى الأساس النظري فقط لا يكفي ليعطي حقيقة مؤكدة حول عدد الطلقات الناريه التي أصابت الجسم ، ولتوسيع ذلك نبين الحالات التالية :

١ - إمكانية إحداث جروح دخولية متعددة لمقدوف ناري واحد : في كثير من الحالات قد يحدث أن يدخل المقدوف الناري الجسم من خلال جزء متحرك من الجسم ، كاليد أو الساعد ، ويحدث جرح دخول ثم يخرج من ذلك الجزء وبعد خروجه ، ويصادفه بعد خروجه جزء آخر من الجسم فينفذ إليه محدثاً جرح دخول آخر وقد يستقر داخل الجسم أو يخرج محدثاً جرح خروج آخر ، وبذلك يكون لدينا من الناحية النظرية فتحتا دخول وفتحتا خروج ، ولكن في الواقع العملي أصاب الجسم مقدوف ناري واحد . ومثال ذلك في الواقع العملي أن يدخل المقدوف الناري الساعد الأيمن على سبيل المثال واليد أمام الجسم لحظة الإطلاق ويخرج من الجهة الأخرى للساعد نفسه محدثاً جرح خروج ، ومن ثم يدخل الجسم من خلال الصدر محدثاً فتحة دخول أخرى ، ويستقر أو يخرج من الظهر محدثاً جرح خروج آخر .

٢ - الحالات التي قد يدخل فيها المقدوف الناري للجسم من خلال إحدى الفتحات الطبيعية فيه كالفم مثلاً ، أو يخرج من خلال إحدى تلك الفتحات الطبيعية . ففي مثل تلك الحالات قد يصعب تحديد عدد الطلقات الناريه التي دخلت الجسم أو التي خرجت منه .

٣ - قد يحدث في بعض الحالات أن ينشطر المقدوف الناري داخل الجسم ، وأن تخرج كل قطعة منه من خلال فتحة خروج خاصة بها .

٨ . ٥ . ٣ هل الإصابة جنائية أم انت Harr ؟

بداية وقبل الإجابة عن هذا التساؤل نود أن نلتفت نظر رجال التحقيق إلى أنه من الضروري والأفضل بشكل مبدئي التعامل مع الإصابات النارية، كونها جنائية الطابع وذلك لاعتبارات عديدة أهمها دوافع وأسباب حيازة السلاح الناري بصورة فردية وضرورات أو مبررات استعماله أو اللجوء إليه من قبل بعض الناس أحياناً.

أما بالنسبة إلى معرفة طبيعة الإصابة النارية فيما إذا كانت جنائية أو انت Harr ، فإن ذلك يمكن بصورة عامة لوجود العديد من الصفات المهمة التي في حال وجودها تميز الإصابة الجنائية عن الإصابة الانتحارية. ففي الإصابات الجنائية يغلب عليها عادة تعدد الإصابات القاتلة في الجسم واختلاف اتجاهاتها واختلاف مسافات الإطلاق في بعضها ، حيث قد نجد على جسم المجنى عليه طلقات نارية مطلقة من مسافة بعيدة وأخرى مطلقة من مسافة قريبة ، كما أن هذا النوع من الإصابات قد يوجد في أماكن على الجسم قد لا تطولها يد الشخص نفسه ، كوجود تلك الإصابات في الظهر . كما قد ترافق الإصابات النارية مع وجود أضرار من أنواع جر حية أخرى على الجسم ، كما أن احتمال العثور على السلاح المستخدم في مسرح الجريمة يكون نادراً جداً .

أما في حالات الانتحار تكون الإصابة القاتلة عادة واحدة ، ولكنها في حالات قليلة جداً قد تكون مثنية وفي حالات نادرة جداً قد تكون متعددة ، وعندها يجب أن تكون أغلب الإصابات الموجودة ليس من النوع القاتل أو الميت بسرعة باستثناء إصابة واحدة ، ومن النادر جداً أن تسجل حالات انتحار مع وجود عدد من الطلقات النارية في الجسم ، وإذا وجد ذلك فان

هذه الجروح غالباً ما تكون في جزء واحد من الجسم جميعها . وعادة يكون موقع الإصابة الانتحارية موقعاً مختاراً، وأن يكون مقتلاً من مقاتل الجسم ، وأهم الأماكن المختارة في الانتحار هي المنطقة الصدغية اليمنى من الرأس لمن كان أيمين اليد والمنطقة الصدغية اليسرى لمن كان أيسر اليد ، حيث يشكل الصدغ المكان الأكثر شيوعاً للإطلاق عند المتاحرين ، وتأتي الجبهة في المرتبة الثانية ثم أسفل الذقن ثم الفم ويليه منطقة الصدر مقابل القلب . والإطلاق الانتحاري عادة يكون من مسافة قريبة جداً أو ملامساً ، حيث يلاحظ أن أغلب جروح الانتحار هي من النوع الماس مع أن بعضها يحدث عن قرب ، ومن النادر جداً وجود جرح ناري انتحاري عن رمي بعيد ، وفي الغالب يعثر على السلاح المستخدم في مكان الحادث أو في قبضة يد المتتحر أحياناً . بالإضافة إلى ذلك فإن فحص اليدين للتحري عن رشاش الدم وآثار نوافذ احتراق البارود ومعاينة السلاح أيضاً للتحري عن وجود رذاذ الدم في ماسورة السلاح المستخدم يقدم دلائل قوية على الانتحار .

الفصل التاسع

إصابات الانفجارات الجنائية

٩ . إصابات الانفجارات الجنائية

٩ .١ تعريف المتفجرات

المتفجرات عبارة عن مركبات كيميائية أو مخلوط من عدة مركبات من خصائصها الاحتراق السريع تحت مؤثرات معينة لتعطي كميات هائلة من النواج في لحظة قياسية قد تصل إلى أجزاء المليون من الثانية ، ويكون لها قوة ضغط عالية مصحوبة بدرجة حرارة مرتفعة جدا ، فتؤثر فيما حولها تأثير تدميري تختلف شدته حسب نوع المادة المتفجرة المستخدمة وكميتها (عزمي ، «د.ت»، ص ٢١٢) . ترتبط حوادث الانفجارات الجنائية عادة بالعمليات الإرهابية الآخذة في الازدياد في هذه الحقبة الزمنية في كثير من بقاع العالم ، ويعتبر مسرح حوادث الانفجارات الجنائية من أعقد وأصعب أنواع مسارح الجريمة ، وذلك لما يحدّثه هذه النوع من الحوادث من آثار تدميرية شديدة تلحق بالأفراد والمتلكات والمرافق الحيوية للدولة ، وهو ما يؤدي إلى أضرار تدميرية قد تكون شاملة في المكان تغير معالم الأشياء من مكونات ومحتويات وما يرافقه أيضاً من حدوث حريق يزيد الأمر تعقيداً في كثير من الواقع .

لذا فمن الضروري والمهم أن يتبع في معاينته هذا النوع من الحوادث ومعالجته أسلوب فني خاص مبني على الخبرة المتخصصة والدقيقة ، بحيث تناسب هذا النوع من الحوادث الخطيرة حتى تصل الأمور في النهاية إلى التحقق من طبيعة الانفجار ، ومعرفة المواد المستخدمة ، والتوصل إلى الفاعلين من الجناة .

٩ . الأسس الفنية في معاينة مسرح الانفجارات الجنائية

لاشك أن معاينة مسرح حوادث الانفجارات الجنائية يجب أن تتصف بصفات خاصة تميزها عن غيرها من الحوادث الجنائية الأخرى، حيث يلزم هنا سرعة الانتقال وسرعة إسعاف المصابين وسرعة ضبط الأشياء والآثار ضمن ظروف بالغة التعقيد والصعوبة والخطورة، فمسرح الحادث قد يكون في حالة تدمير شامل، وقد اختلطت مخلفات المكان بالمحتويات من الأثاث، ويكون بين الأنماض أفراد من العاملين أو المقيمين أو العابرين الذين تصادف مرورهم في ذلك المكان أو دخولهم إليه لحظة حدوث الانفجار. كل ذلك يتطلب بذل جهود مميزة ومكثفة سواء في عملية الإسعاف أو إجراءات المعاينة الفنية لمسرح الحادث أو إجراءات التحقيق. ومن الأسس المهمة في معاينة مسرح حوادث الانفجارات الجنائية نذكر الآتي :

- ١ - يجب الاستعانة بفريق عمل كبير ومتخصص مهمته الأساسية البحث عن جثث الضحايا في مسرح الحادث والتعرف على شخصياتهم .
- ٢ - ضرورة سرعة انتقال الأجهزة المختصة من رجال الأمن إلى مكان الانفجار وتطويق المكان ومحاصرته ومنع الدخول إليه سواء بالنسبة إلى الأفراد أو المركبات أو غيرها وضرب سياج حول الموقع من الحواجز الصناعية .
- ٣ - اتباع خطة بحث مفصلة تحدد مهام كل فرد من أعضاء الفريق طبقا للأولويات التي تملية الضرورة حسب ظروف الحادث ، وذلك لتحقيق أقصى درجات تنظيم العمل بمسرح الحادث .
- ٤ - تأمين سلامة أعضاء الفريق الفني و ضرورةأخذ الحذر الشديد عند الاقتراب أو الدخول إلى مكان الانفجار ، بل ويفضل الانتظار قليلا

لفترة مناسبة من الوقت حتى يتأكد تماماً من عدم وجود عبوات ناسفة أخرى في الموقع لم تنفجر .

٥ - ضرورة مباشرة وسائل الإسعاف والإنقاذ مهامها الفورية لإنقاذ المصابين وإخراج من يوجد منهم على قيد الحياة من بين الأنقاض ومن مكان الانفجار ، مع ضرورة التحفظ على جميع الملابس التي يرتديها المصابون ، فلا يجوز التخلص منها مهما كانت محترقة أو ممزقة أو غير ذلك ، حتى يتسعى للأجهزة الفنية المختصة دراستها وفحص ما عليها من آثار .

٦ - ضرورة تحديد المتوفين وأماكن العثور عليهم وإجراء فحص أولي للجثث في مسرح الحادث ويجب أن يكلف أحد الأشخاص بمسؤولية التأكد من تسجيل موقع كل جثة ، حتى يمكن فيما بعد عند تحديد مركز الانفجار معرفة بعد كل منهم عن مركز الانفجار ودراسة التفاوت في شدة الآثار والإصابات لدى كل منهم .

٧ - حصر المركبات الموجودة كافة داخل موقع الانفجار مع الاهتمام والتحفظ على المركبة التي يحتمل أن تكون مصدراً للانفجار أو يظهر من خلال المعاينة الأولية علامات تشير إلى ذلك الاحتمال ، حيث في الغالب تكون مركبة أشد إثلافاً وتضرراً» وعادة تتجه منها آثار الشظايا من الداخل باتجاه الخارج .

٨ - رفع الأنقاض للبدء في عملية المعاينة والبحث الدقيق عن الآثار والمكونات والمخلفات في مسرح الحادث وخاصة في منطقة المركز الاحتمالي للانفجار .

٩ - ضرورة وضع عينات الشظايا المختلفة والعينات المعثور عليها في مسرح الحادث في أكياس خاصة نظيفة يوضح عليها من الخارج بيانات العينة بالكامل وأوصافها ومكان العثور عليها .

٣. ٩ تأثير الانفجارات الجنائية

كي يمكن إجراء فحص فني سليم ودقيق لمسرح حادث الانفجار يجب بداية معرفة التأثيرات المترتبة على حدوث الانفجار التي يمكن حصرها في التأثيرات التالية (فانزيز، ١٩٩٨م، ص ١٣٣) :

١ - حدوث قوة انفجارية مباشرة ، ويقصد بها تولد موجات تضاغطية

عنيفة لا تلبيت سوى بضع جزيئات من الثانية ثم تندفع للخارج من

مركز الانفجار في جميع الاتجاهات ، يعقبها موجات تخلخلية

ساحبة . أما التفريغ الجزئي المتكون في مركز الانفجار بسبب

الموجات التضاغطية فيعادملؤه بالهواء المندفع للداخل نحو المركز

تحت تأثير الموجات التخلخلية اللاحقة .

٢ - تولد غازات ساخنة جدا ذات درجات حرارة مرتفعة قد تتسبب في

إحداث حرائق شديدة في المناطق المجاورة أو القريبة من موقع

الانفجار .

٣ - تناشر الشظايا الأولية من الجسم المتفجر وهي تنطلق مباشرة من الجسم

المنفجر والغلاف المعدني المحيط بالشحنة الانفجارية ، ويتبعها تناشر

الشظايا الثانوية وهي التي تتطاير وتنطلق من الأجسام والأشياء

الموجودة خارج مركز الانفجار ومن فتات الأشياء المحطمة في

الموقع .

٤ - حدوث تدمير وسقوط هائل في المباني والخرسانة والمنشآت التي

أصابها الانفجار أو القريبة من مركز الانفجار .

٩ . ٤ الإصابات والأضرار المشاهدة في ضحايا الانفجارات الجنائية

تختلف الإصابات والآثار المشاهدة في ضحايا الانفجارات الجنائية من شخص إلى آخر من حيث شدتها وطبيعتها، وذلك حسب موقع ذلك الشخص من مركز الانفجار ومدى وشدة وقوته ذلك الانفجار. وبداية نقول بصورة عامة انه عند التعامل مع ضحايا الانفجارات الجنائية يكون متوقعاً تناشر أشلاء بعض الضحايا على مساحة كبيرة جداً في موقع الانفجار، كما أنه من المتعارف عليه أن تكون الإصابات أشد ضرراً وخطورة كلما كان الجسم أقرب إلى مركز الانفجار والضرر أشد وأكثر في العضو الأقرب من الجسم لوقع الانفجار. ومن الناحية الطبية الشرعية يمكن مشاهدة عدة أنواع من الإصابات والأضرار في ضحايا الانفجارات الجنائية تشمل الآتي :

٩ . ٤ . ١ الأضرار الجراحية

الجروح هي إحدى صور الإصابات والأضرار المشاهدة في ضحايا الانفجارات الجنائية، وتنشأ هذه الجروح عادةً من الشظايا الحادة الناجمة من انفجار العبوات الناسفة والشظايا الثانوية الناجمة عن تحطم الأجسام الموجودة خارج مركز الانفجار.

وتتميز الإصابات الناجمة من الانفجارات الجنائية عن الأضرار الجراحية الأخرى بكونها عادةً تمثل في ثقوب متعددة غير منتظمة الأشكال تبعاً لهيئة وحجم الشظية التي تخترق الجلد وتغرس في الأنسجة الجسدية العميقه، وغالباً تأخذ تلك الجروح أوضاعاً على أجسام الضحايا مسايرة لاتجاه أو اندفاع هذه الشظايا من مركز الانفجار. وقد يؤدي فعل بعض هذه الشظايا إلى تهشم كامل في الأنسجة التي تعرّض طريقة في الجسم بما في ذلك العظام وتؤدي إلى قطع كامل لذلك الجزء من الجسم.

٩ . ٤ . الأضرار والإصابات الناتجة من الفعل العصفي للانفجار

يسبب الفعل العصفي للانفجار (نتيجة حصول تغيرات ضغطية تخلخلية هوائية وحرارية عالية على هيئة توجات عالية السرعة) حدوث أضرار حشوية بلغة وجسمية وميتة ، فقد تؤدي إلى اقلاع الرئتين أو انفجار القلب أو تهتك في الأحشاء الداخلية كالكبد أو الطحال وما شابه .

٩ . ٣ . الحروق الجسمية

إن اللهب والحرارة العالية المنبعثة من الانفجار وما يرافق ذلك من حدوث حرائق في موقع الانفجار يتسبب في إصابة كثير من الضحايا بحرائق مختلفة السعة والدرجة والعمق في مختلف مناطق الجسم وقد تصل في بعض الحالات إلى درجة تفحّم الجسم

٩ . ٤ . الأضرار والإصابات الرضية

وهي تلك الأضرار والإصابات التي تلحق بالجسم أيضاً نتيجة سقوط المبني والخرسانة والسقوف والمنشآت والأثاث وغيرها من الأشياء على أجسام الضحايا ، وغالباً ما تسبب في حدوث أضرار وإصابات رضية كالكدمات والسعادات والتهتك وغيرها وهي لا تختلف عادة عن الأضرار الرضية الأخرى .

هذه هي معظم الأضرار والإصابات الجسمية التي قد تشاهد على أجسام الضحايا في حوادث الانفجارات الجنائية ، ونود أن نوضح أن هذه الأضرار عادة ما تؤدي إلى حصول التشويه الجسمي الشديد في كثير من الجثث ، وهو ما يفاقم من صعوبة التعرف على هوية المجنى عليهم في حوادث الانفجارات الجنائية عادة . وهنا نود أن نلفت نظر جهات التحقيق

بصورة خاصة إلى أنه ليس من الضروري أن يكون كل متوفى (أو جثة) في مسرح حوادث الانفجارات الجنائية مجنيناً عليه أو ضحية من ضحايا الانفجارات الجنائية، فقد يكون ضمن هذه الجثث أحد الجناء الذي لقي مصرعه أثناء تنفيذ الحادث. لذا يجب من الناحية التحقيقية عمل استعراف طبي شرعي ومحجري من خلال بصمة الحامض النووي لجميع الجثث في حوادث الانفجارات الجنائية.

الفصل العاشر

حوادث الحرائق

١٠ . حوادث الحروق

الحروق هي الأضرار الجلدية والجسمية الناتجة من حرارة عالية سواء أكانت لهباً أو سائلاً حاراً أو أبخرة ذات درجة حرارة عالية أو إشعاع (حرز الله، ٢٠٠٠م، ص ٣٧٣). وتصنف الحروق حسب المسببات التي تحدثها إلى الأنواع التالية : الحروق النارية، والحرائق السلقية، والحرائق الكهربائية، والحرائق الكيماوية.

وسوف نتحدث في هذا الفصل عن حوادث الحروق النارية، وذلك لأن حالات الوفاة في حوادث الحروق النارية تعتبر من الوفيات التي تشير الشبهة، كما أن ظروف حدوث الحرائق غالباً قد لا تكون واضحة في البداية، كما أنه من الأمور الشائعة في مجال الجريمة استخدام النيران والحرائق لطمس معالم الجريمة أو حالة وفاة جنائية.

١٠.١. الحروق النارية Flame Burn

تحدث إصابات الحروق النارية وأضرارها عند تعرض الجلد والجسم لحرارة اللهب المباشر عادة، ويتوقف مدى تأثير الحريق في الجسم ومدى الأضرار الجسمانية التي تنتج من ذلك على عدة عوامل مهمة نذكر منها :

١٠.١.١. مساحة الحرق (سعة الحرق)

عادةً يتاسب تأثير الحرق في الجسم ومدى الأضرار الناتجة منه تناسباً طردياً مع مساحة الحريق ، فكلما زادت مساحة سطح الجسم المصابة بالحرائق زادت الأضرار المحدثة في الجسم، حيث ينظر عادة إلى مساحة الحريق في الجسم كعامل خطورة أكثر من غيرها من العوامل الأخرى في

حالات الحروق . ومن الناحية الطبية يقال عادة انه إذا شملت الحروق أكثر من ثلث مساحة سطح الجسم ، فإن تلك الإصابات أو الأضرار الناتجة تعتبر من الإصابات الخطيرة التي قد تسبب في حدوث الوفاة .

١٠. ١. ٢ أماكن الحروق في الجسم

تعد حروق الرقبة من أخطر أنواع الحروق فيما يتعلق بأماكن الحروق على الجسم ، ذلك لاحتمال حدوث تورم وذمي في الأنسجة من المنطقة المصابة بالحروق وخاصة في لسان المزمار Epiglottis وما يجاورها من أنسجة في العنق ، قد يتسبب في حدوث حالة اختناق ربما تقود إلى الوفاة . ويليها في الأهمية من حيث الخطورة حروق الصدر ، فالبطن ثم الأطراف السفلية أو العلوية .

١٠. ١. ٣ درجة الحروق

درجة الحروق تعتبر أيضا عاملًا مهمًا في تقدير تأثير الحروق في الجسم ومدى خطورتها ، وعادة ينظر للحروق بأنها كلما زادت درجة الحروق وعمقتها زادت الأضرار الجسمية وزاد خطورها على المصاب . ومع وجود العديد من التصنيفات للحروق الناريه من حيث درجاتها في الكثير من المراجع الطبية ، إلا أنه وبصورة عامة يمكن القول انه إذا تجاوزت الحروق الدرجة الثالثة فإنها تعتبر من الإصابات المؤلمة جدا والتي قد تنذر بالخطر من حصول الصدمة أو إحدى المضاعفات التي قد تتسرب في حدوث الوفاة (علي ، ١٩٨٠ م ، ص ٢٩٩) .

١٠ . ٢. أسباب الوفاة في حوادث الحروق

إن حدوث الوفاة في حوادث الحروق النارية قد يكون سريعاً ومتقدماً في كثير من الحالات أحياناً، وفي حالات أخرى قد يتاخر حدوث الوفاة ويكون عندها ناتجاً من إحدى مضاعفات الحروق وليس من الحروق بحد ذاتها. ومن أهم الأسباب الطبية التي قد تؤدي إلى حدوث الوفاة في حوادث الحروق النارية ما يلي :

١٠ . ٢. ١. الصدمة العصبية Neurogenic Shock

تحدث الصدمة العصبية عادة نتيجة الألم الشديد الذي يسببه الحرق الناري، فالألم الشديد المصاحب للحروق النارية يعتبر العالمة الرئيسية في إصابات الحروق، ويتبين بشدة في حالات الحروق السطحية أكثر منه في الحروق العميقة، وخاصة حروق الدرجة الأولى والثانية. وما لا شك فيه أن الألم الشديد هو المسؤول عن الصدمة العصبية الأولية التي تعقب حدوث الحروق مباشرةً أو إن كانت هذه الصدمة قد تتدخل فوراً في مرحلة هبوط ضغط الدم وهبوط الدورة الدموية الناشئ عن فقدان سوائل الجسم. وغالباً قد تحدث الوفاة الناتجة من الصدمة العصبية للحروق النارية خلال ثمان وأربعين ساعة من حدوث الحروق النارية في الجسم، وتتمثل الوفيات في حوادث الحروق النارية لهذا السبب نحو نصف عدد الوفيات الناتجة عن الحروق النارية غالباً (مكارم وآخرون، ١٩٨٤، ص ٤٣٧).

١٠ . ٢. ٢. الصدمة السائلية Hypovolemic Shock

تحدث الصدمة هذه نتيجة فقدان الجسم كميات كبيرة من السوائل وفقدان البروتينات من خلال فقد هذه السوائل من أنسجة الجسم، حيث

تتسبب الحروق الناريه في أن تنسج الأنسجة المصابة كميات كبيرة من السوائل ، وهو ما قد يؤدي إلى قصور في عمل القلب و هبوط حاد في الدورة الدموية يقود لحدوث الوفاة .

١٠ . ٣ . الاختناق (التسمم)

قد تحدث الوفاة في حوادث الحروق الناريه نتيجة الاختناق (أو التسمم) بفعل الغازات الناتجه من عملية الاحتراق وخصوصا غاز أول أكسيد الكربون CO والسيانيد CN وغيرها من الغازات السامة وغير الصالحة للتنفس . حيث في حالات عديدة قد تحدث الوفاة نتيجة التسمم والاختناق بهذه الغازات قبل أن تصل الحروق الناريه إلى جسم المجنى عليه .

١٠ . ٤ . إنتان الدم (تجرثم الدم)

إنتان الدم هو من المضاعفات التي قد تسبب الوفاة في حوادث الحروق لاحقا ، ويحدث عادة نتيجة التهاب أماكن الحروق في الجسم وغزو الجراثيم ووصولها للدم و هو ما يسبب حالة إنتان الدم أو تجرثم الدم أو تسمم الدم . وما يساعد على حدوث هذه المضاعفات عادة ضعف مقاومة الجسم غالبا في حالة الإصابة بحروق واسعة ، وبالإضافة إلى ذلك فإن منطقة الحروق في الجسم المصاب تعتبر بيئة جيدة لنمو البكتيريا وتتكاثرها ، وهو ما تصعب السيطرة عليها حتى مع وجود المضادات الحيوية الفعالة في كثير من الحالات .

١٠ . ٥ . فشل كلوي

وهو أيضا يعتبر أحد المضاعفات اللاحقة في إصابات حوادث الحروق الناريه عادة التي قد تنتهي بالوفاة في حالة حدوثها في كثير من الحالات .

١٠ . ٣. المظاهر والأضرار المضللة في حوادث الحروق النارية

تترافق الأضرار الجسمية في حوادث الحروق النارية في كثير من الحالات بوجود مظاهر وأضرار على الجثة قد يختلط أمرها على بعض الخبراء، وخصوصا في ظل غياب الخبرة العملية أحيانا، ومن أهم تلك المظاهر والأضرار نذكر الآتي للأهمية :

١٠ . ٣. ١. حدوث التشققات الجلدية

وهي عبارة عن تشقق أو جروح سطحية في الجلد، وقد تكون أحيانا عميقه، تحدث في حالة الحروق الشديدة وخصوصا في حالات التفحّم، وسببها انبعاث الأبخرة الحارقة من الأنسجة الجسمية المحترقة إلى الخارج والتي تترافق مع انكماس حرقى موضعي في الجلد. وقد يختلط أمرها مع الإصابات الجراحية المختلفة وخصوصا الجروح القطعية. إلا أنه ليس من الصعوبة تمييزها عن الإصابات الجراحية الأخرى المحدثة بفعل فاعل أو غيرها فيما لو دقق النظر فيها أثناء المعاينة، حيث إن انعدام التفاعل الحيوي حولها وخلوها من التزوف الدموي كفيل بمعرفتها وتشخيصها بدقة.

١٠ . ٣. ٢.كسور الجمجمة

قد تترافق أيضا بعض حالات الحروق النارية مع حدوث كسور في الجمجمة وخصوصا إذا كان الرأس من الأجزاء التي شملتها الحروق الشديدة المتقدمة في الدرجة (درجة التفحّم غالبا)، وعادة تكون تلك الكسور انفجارية الطبيعة بفعل ضغط الأبخرة المتولدة داخل تجويف الجمجمة مع عدم وجود منفذ لها إلى الخارج ، وقد يتبيّس أمر وجود تلك الكسور في

الجمجمة في حالة الحروق على بعض الخبراء أو جهات التحقيق حول منشأها أو أسبابها ، وهو ما يدعو إلى الاعتقاد بوجود سبب إصابي لها في بعض الحالات في حال وجودها . وما يميز تلك الكسور عن غيرها من الكسور وخصوصاً الكسور الإصامية أو الكسور المحدثة بآلية أخرى مثل كسور الإصابات النارية ، وهو انعدام التفاعل الحيوي في تلك الكسور وما حولها من أنسجة الدماغ وأنسجة فروة الرأس الذي يعزز من حصولها بعد الوفاة ، وبسبب تأثير الحروق النارية ، كما أن تلك الكسور تشمل الصفيحة الخارجية للجمجمة أكثر من الصفيحة الداخلية .

١٠. ٣. التجمع الدموي خارج أغشية الدماغ

أيضاً في بعض حالات الحروق النارية الشديدة ، وخصوصاً عندما يتعرض الرأس لحرارة عالية جداً (درجة التفحّم الشديد) قد يحدث نزف دموي خارج أغشية الدماغ ويظهر أثناء التصوير الشعاعي أو التشریح على شكل تجمع دموي بين أغشية الدماغ وعظام الجمجمة . ومن السهل على الخبير المتمرّس معرفة هذا النوع المضلل من التجمع الدموي وتمييزه عن النزف الدموي الإصابي المصدر . فعادة يكون التجمع الدموي في حالات الحروق النارية سهل التفكك ويكون ذا لونبني وأحياناً إذا كان الدم مشبعاً بأول أكسيد الكربون يضاف اللون الوردي له ، ويكون مكان التجمع الدموي عادةً مقابل مكان الحرق والتفحّم في الطبقة الخارجية من الرأس ، وتكون سماكة ذلك التجمع بحدود ٥ سم وكميته أو حجمه بحدود ١٢٠ ملليتراً . (Polson, p.326)

٤ . استفسارات خاصة عن حوادث الحروق النارية

٤ . ١ هل كانت الوفاة في حوادث الحروق عرضية أم انتشارية أم جنائية؟

بداية نقول إن على الطبيب أو المحقق ألا يتسرع في إبداء الرأي سواء الفني بالنسبة إلى الطبيب أو التحقيقي بالنسبة إلى رجل التحقيق حول طبيعة الوفاة في حوادث الحروق النارية . فليس لحوادث الحروق على اختلاف أنواعها مظاهر مميزة يستند إليها في إبداء الرأي القاطع ، ولذلك ينبغي دراسة ظروف الحادث بدقة بالتعاون مع فريق الخبراء كافة وكشف محل الحادث ، والبحث عن العلامات والأثار المفيدة التي يمكن أن تساعد على تشخيص نوع الحريق ، وفي ضوء ذلك كله يمكن إعطاء الرأي الاحتمالي أو الراوح لأنه في الواقع تعتبر التفرقة بين هذه الحالات أمراً احتمالياً أو اجتهادياً ولا يكن القطع فيه بيقين . ومع ذلك نوضح النقاط المهمة التالية حول ذلك :

١- الحالات العرضية : إن معظم حالات الوفاة في حوادث الحروق النارية ذات طبيعة عارضة ، وبخاصة تلك التي تحدث عند الأطفال أو عند المسنين . وفي حوادث الحروق العرضية قد يهreu المجنى عليه قبل الوفاة هارباً من مكان الحريق إلى أقرب مصدر للمياه (حوض غسيل أو ما شابه ذلك) ليطفئ النار الممسكة بملابسها أو جسمه ، وغالباً يختلف عن هذه التحركات من المصايب سلسلة من الآثار المحترقة بأرجاء المكان ، ويمكن تتبع هذه الآثار وبقايا الملابس المحترقة في الموقع وتحديد مصدر الاشتعال أو مكان بداية الحريق . كما أنه عند البحث في الحوادث العرضية يجب أن يؤخذ في الحسبان دائماً التحري عن عادات وأسلوب وحياة الضحية ، ذلك

أنه في كثير من الأحيان قد يقترن حدوث حريق عرضي بتدخين شخص مخمور لسيجارة، كما قد يرتبط حدوث الحريق العرضي أحياناً ببعض ظروف معينة مثل تقدم السن أو وجود بعض الإعاقات الجسدية لدى الضحية.

٢- الحالات الانتحارية: قد تكون حوادث الحروق في بعض الحالات ذات منشأ انتحاري ولكنها قليلة عادة. وقد تحدث هذه الحالات عند الإناث وخصوصاً في حالات الحمل غير الشرعي، كما قد تحدث عند بعض الأشخاص الذين يعانون الأمراض العقلية والنفسية. وفي مثل تلك الحالات نجد عادة الملابس تحتوى على مواد قابلة لاشتعال مثل البنزين أو المشتقات النفطية الأخرى كما قد يعثر على تلك المواد أو بعض الأشياء التي تشير إلى إعداد مسبق لحدوث الانتحار.

٣- الحالات الجنائية: إن الحرق بصورة جنائية أمر نادر الحدوث وأكثر شيوعاً منه في المجال الجنائي هو أن تحرق الجثة بعد تعرضها للقتل من أجل إخفاء معالم الجريمة وطمس معالم الجثة، حيث تعتبر حوادث الحروق من أفضل الوسائل لإخفاء معالم الجريمة لدى الجناء. وعليه نرى أنه يجب على خبراء الفحص الفني ورجال التحقيق عدم إغفال هذا الاحتمال في كل حالات الوفاة من جراء الحريق. وعادة يسهم الاعتناء الدقيق بفحص الجثة والتدقيق في معاينة مسرح الحادث بالإضافة إلى الاهتمام بالتحاليل المخبرية عن المواد السامة في إيصال الكثير من النقطات والاستفسارات حول ذلك الأمر. فبالنسبة إلى فحص الجثة نقول وإن كانت الحروق قد تؤثر بشدة في الأجزاء الخارجية والظاهرة من الجسد، وهو ما قد

يؤدي في كثير من الحالات إلى طمس وضياع أية مظاهر لعنف إصابي خارجي بالجثة، إلا أن الأحشاء الداخلية قد تظل عادة بحالة واضحة وهو ما يتاح فرصة جيدة أثناء التشييع من التعرف على الأحوال الإصابية الأصلية بالجثة، لاسيما الإصابات الغائرة والنافذة إلى الأحشاء الداخلية من الجسم. كما يجب الاهتمام بفحص بقايا الملابس المحترقة أو أية آثار مادية موجودة في مسرح الحادث مهما بدت ضئيلة مع مراعاة تحديد أماكنها بدقة في الموقع وتوضيح علاقتها بموضع اكتشاف الجثة.

١٠ . ٤ . هل الحروق حدثت قبل الوفاة أم أحدثت بعد الوفاة؟

عادة يستعان بالعلامات الظاهرة والمشاهدات التشريحية والفحوص المخبرية للبت في إذا ما وقعت الحروق أثناء الحياة أو بعدها، وغالباً يمكن تمييز الحروق الحيوية التي حدثت قبل الوفاة من خلال العلامات المهمة التالية:

١- وجود الدقائق الكربونية (الهباب) على بطانة المسالك الهوائية ابتداء من الحنجرة حتى القصبات الهوائية والهوبيصلات الهوائية داخل الرئتين.

٢- وجود غاز أول أكسيد الكربون في الدم بنسب معقولة عادة، حيث يتحد غاز أول أكسيد الكربون في الدم مع عنصر الهيموغلوبين مكوناً مركب الكاربوকسي هيموغلوبين.

٣- ظهور اللون الوردي في الأنسجة والعضلات والأحشاء إذا كانت نسبة تشبع الدم بغاز أول أكسيد الكربون عالية أو مرتفعة.

٤- وجود التفاعلات الحيوية والتغيرات في الأنسجة المصابة وما حولها التي هي دون درجة التفحّم ، وغالباً ما تشمل هذه التفاعلات الحيوية والتغيرات وجود التورم والاحمرار والتفاعل الخلوي ، وعادة تظهر هذه التفاعلات في الأنسجة إذا عاش الشخص المصاب على الأقل فترة لا تقل عن ٦ ساعات بعد حدوث الحروق .

هذه هي أهم النقاط الطبية والتحقيقية في موضوع حوادث الحروق الناري ، وأخيراً نضيف أنه لعله من الأمور ذات الأهمية عند التعامل مع مسرح حادث حريق تحقيق أقصى قدر ممكن من ترتيب وتنظيم التعاون بين أعضاء الطاقم الفني أثناء مباشرتهم مهام فحص مسرح الحادث ، حيث إن كشف النقاب عن طبيعة الحادث والأسباب الحقيقة لحدوث الحريق ليس أمراً سهلاً على الإطلاق ، ومن ثم يتطلب الأمر المهارة العلمية التي يجب أن يتحلى بها فريق الفحص الفني لمسرح الحادث وخبرات عملية طويلة في هذا المجال . بالإضافة إلى ذلك تأتي إجراءات تأمين سلامة العاملين وفريق الفحص الفني لموقع الحادث في الصداره ، أيضاً بالنسبة إلى إجراءات الواجب اتخاذها في حوادث الحريق ، فقد تمثل المباني المتاثرة بالحريق للمتعاملين معها خطورة أكبر من تلك التي قد يتعرضون لها في موقع الحوادث الأخرى (غير الحروق) ، حيث قد تدمر النيران البنية الأساسية لتلك الأماكن أو المبني ، وقد تصبح الأرضيات أو الأسقف عرضة للسقوط أو الانهيار تحت وطأة شخص يمشي عليها .

الفصل الحادي عشر

الاستعراض الطبيعي على الجثث المجهولة

١١. الاستعرفاف الطبي الشرعي على الجثث المجهولة

لقد تعددت وتطورت الأحوال التي يستعان بها للاستعرفاف الطبي الشرعي ، كما تنوّعت الجهات التي تسعى إليه ، ماله من دور هام لا غنى عنه كلّياً أو جزئياً لاسيما في الحالات التي تكون البيئة الطبيعية فيها هي المبدأ الوحيد في تحديد أو تأكيد هوية شخص ما أو مجموعة من الأشخاص . إلا أنه في أغلب الأحوال نجد أن الاستعرفاف لا يقتصر فقط على الجهات الطبيعية الشرعية ، فهو مهمة مشتركة بين الأطباء الشرعيين والجهات الأمنية ، كما نجد في بعض الأحيان أن هذه المهمة قد تتجاوز قدرات الأطباء الشرعيين المختصين ذوي الخبرة مما يستدعي استعانتهم بالمتخصصين من ذوي الخبرات الأخرى في الموضوع والعمل فريقاً واحداً لإنجازها .

ونظراً لما يترتب على الدور الطبي من نتائج فاصلة وتأثيرات خطيرة فإنه يجب استعمال مختلف طرائق الاستعرفاف وتقييم نتائجها من قبل المختصين ذوي الخبرة في الموضوع آخذين بعين الاعتبار أن لغير الأطباء من الخبراء دوراً لا يقل أهمية عن دور الأطباء الشرعيين إن لم يكن دورهم هو الأهم والفاصل في بعض الحالات . ويجب على الأطباء التزام جانب الحيطة والحذر في التعامل مع أي من بينات الاستعرفاف التي تقع خارج دائرة اختصاصهم والتعاون في كل ما من شأنه تسهيل مهمة المعينين من غيرهم .

١١. مفهوم الاستعرفاف الطبي

الاستعرفاف الطبي الشرعي هو تثبيت هوية الجثة المجهولة أو الجثة المتحللة أو الأشلاء أو بقية العظام إلى شخص ما ، استناداً إلى علامات وصفات وآثاراً واضحة ومميزة لذلك الشخص في أي من تلك الجثث أو

الأشلاء أو العظام (حسن، ١٩٨٦، ص ٣٠٣). وتعتمد ماهية الاستعراض الطبي على وجود مجموعة من العلامات والصفات والميزات البيولوجية تتميز شخصاً معيناً عن سواه مدى الحياة. حيث تتم دراسة هذه الصفات والميزات وتحديداتها واستخدامها في التعرف على هوية هذا الإنسان سواء وجدت جثته كاملة أو وجدت بقاياها أو أجزاء منها.

١١. موجبات الاستعراض الطبي

تلخص الأحوال التي يستعين بها الطب الشرعي في مجال الاستعراض كلياً أو جزئياً بالحالات التالية:

- ١ - الجثث المتحللة التي أصابتها التعفن والتحلل الشديد أو التي مضى على وفاتها فترة زمنية وأصبحت معالم الجسم فيها وملامح الوجه وبعض الصفات المميزة فيها أو كلها قد فقدت وضاعت بسبب التعفن والتحلل ولا يمكن التعرف عليها من خلالها.
- ٢ - الأشلاء أو بقايا الجثث أو أجزاء منها. غالباً ما تكون جثثاً متقطعة الأجزاء وعلى شكل أشلاء يعثر عليها على فترات وفي أماكن مختلفة.
- ٣ - الهياكل العظمية أو مجموعة من العظام.
- ٤ - الجثث التي أصابتها الحرائق لدرجة التفحّم.
- ٥ - ضحايا الكوارث الجماعية من لا يحملون وثائق إثبات شخصية رسمية أو يتعدّر التعرف عليهم لعدم وجود أقارب أو معارف لهم أو بسبب ما لحق بهم من تشويه.

١١. ٣. وسائل الاستعرفاف الطبي

لغایات تحقیق الهویة بالاستعرفاف الطبی الشرعی، فان الأطباء الشرعین یعتمدون عدّة وسائل وطرائق منفردة أو مجتمعة حسب مقتضى الحال للوصول إلى الهدف المطلوب وهو التثبت والتحقیق من هوية صاحب الجثة المجهولة ومن أهم هذه الوسائل الآتی :

- ١ - معاينة ملابس الجثة : تعتبر الملابس عنصراً مهماً في مجال الاستعرفاف لذا يجب بدایة تفتيش الملابس بحثاً عمما تحويه من أوراق أو بطاقة هوية أو دفتر نقوس أو إجازة سوق مركبة أو صور شمسية أو رقم هاتف وغيرها . وقد تستخرج أمور كثيرة مهمة للتحقيق والاستعرفاف على الجثة المجهولة من مظاهر الملابس ، إذ إنها تختلف شكلاً تبعاً لاختلاف المهن أحياناً ، فملابس العسكريين والشرطة متباعدة المظهر عن غيرها ، بالإضافة لذلك فإن الملابس قد تحوي علامات خاصة تساعده في استنباط معلومات أخرى كأن تكتب عليها الأحرف الأولى من اسم الشخص أو اسم محل الذي ابتعثته منه . كما أن سعة الملابس وشكلها تعطي فكرة عن العمر أو الجنس . وقد تكون الملابس في بعض الحالات المستند الوحيد الذي قد يساعد في تثبيت هوية الجثة المجهولة عند عرضها على ذوي الم توفى خصوصاً في حالات تخلل الجثة الكامل .
- ٢ - الكشف الطبی الشرعی الظاهري والتشريحی للجثة .
- ٣ - التصویر الشعاعي لتحديد مراكز التعظم والتحام العظام .
- ٤ - الفحوص السنیة (تحديد المعطیات السنیة) .

٥- الفحوص المخبرية وأهمها في الوقت الراهن بصمة الحامض النووي.

١١. ٤. غايات الاستعراف الطبي الشرعي

إن الدور الطبي الشرعي في مجال الاستعراف يتوجه إلى تحقيق الأهداف التالية أو بعضاً منها حسب مقتضى الحال للجثة وظروفها وهي :

١- تحديد الصفات الشخصية والتشريحية العامة .

٢- تحديد العلامات الفارقة والمميزة في الجسم .

٣- تحديد المعطيات السنوية .

٤- تحديد الجنس (التعرف على جنس الجثة)

٥- تقدير العمر .

٦- تحديد طول القامة .

١١. ٤. ١. تحديد الصفات الشخصية والتشريحية العامة

يمكن تحديد الكثير من الصفات الشخصية والجسدية والتشريحية العامة التي تساعد كثيراً في معرفة هوية الجثة المجهولة ، ومن أهم تلك الصفات العامة :

١- لون بشرة الجلد . حيث يعتبر لون البشرة من الصفات الهامة التي تميز بين الأفراد ، وخصوصاً إذا كانت البشرة ذات لون واضح كالبشرة البيضاء أو السوداء الداكنة .

٢- الشعر (شعر الرأس) . يحمل الشعر العديد من الصفات التي قد تساعد في مجال الاستعراف منها لونه وتوزيعه وهيئة وطرز انتشاره

ونوعه فيما إذا كان أجعداً أو أملساً أو موجاً وما عليه من أصياغ أو ما به من شب أو آفات خلقية كالصلع .

٣- العينين : كذلك الأمر بالنسبة للعينين فهي أيضا قد تحمل العديد من الصفات الهامة في مجال الاستعرفاف ومن أهم تلك الصفات : شكل العينين واتساعها ولون قزحية العينين والقرنية وما بها من علامات عتامة أو تكشف جزئي أو كلي أو ما عليها من عدسات لاصقة ، وكذلك الأهداب فيما إذا كانت طويلة أو قصيرة وال حاجبين وصفاتها (مقرونة أو قوسية أو معتدلة أو كثيفة أو خفيفة) .

٤- العلامات الفارقة (أو المميزة) : تعتبر العلامات الفارقة في حال وجودها من أهم الصفات العامة في مجال الاستعرفاف الطبيعي الشرعي على الجثة المجهولة وهي غالبا تشمل الآتي :

أ- العلامات الفارقة الخلقية مثل وجود التشوهات الجسدية كالإصابع الزائدة أو تشوهات الأطراف والتلوّنات الجدلية كاللوحمات .

ب- العلامات الفارقة المكتسبة وهي التي تحدث بعد الولادة و خلال فترة حياة الشخص وتشمل : آثار الإصابات القديمة وندب الجروح والعمليات الجراحية القديمة وأثار الحروق الناريه والكيماويه .

ج- الوشم : والوشم هو من العلامات المهمة في الاستعرفاف الطبيعي الشرعي في حال وجوده ، حيث إن الوشم يبقى حتى بعد انسلاخ الطبقة الخارجية من الجلد بسبب التعفن حيث يبدو

أكثر وضوحاً بسبب انغراز مادة الوشم تحت البشرة أصلاً، ولو أزيل الوشم بجادة كيماوية أو بعملية جراحية أثناء حياة الشخص كما يجري في بعض الأحيان فإن الأثر الندبي يبدو بنفس مظاهر الوشم الأصلي .

١١. ٥ تحديد الجنس (معرفة نوع الجثة)

ليس من الصعب تعين جنس الجثة إذا كانت محفوظة بـ ظهرها وأنسجتها ، أما بعد ظهور التحلل بدرجة متقدمة بحيث لم يبق منها سوى العظام المجردة أو المكسوة ببقايا نسيجية لا تساعد على إبداء رأى يتعلق بنوع الجثة ، فيمكن في مثل تلك الحالات تعين نوع الجثة من خلال فحص بعض العظام وملاحظة ما فيها من مميزات وفروق جوهرية تساعد على تحديد الجنس بدرجة عالية من الدقة خصوصاً بعد سن البلوغ الفيسيولوجي حيث تتسع الفوارق الجنسية في عظام الإنسان بعد سن البلوغ حيث يسهل حينها تفريق عظام الذكر عن الأنثى . يعتمد الطبيب على الخصائص الجنسية المتعددة في العظام المختلفة في تحديد الجنس ، ومن أكثر العظام أهمية في تحديد الجنس عظام الحوض وعظام الجمجمة (الجمجمة والفك السفلي) (مجموعة أساتذة، ١٩٩٣م، ص ١٤٣) ، وقد ذكر بعض المراجع الطبية الشرعية فروقاً بين بقية العظام في الذكر والأثني معتمدة على طول العظام وسمكاتها وثقيلها وخشنونتها ، ولكن نرى أن هذه الفروق لا تعتبر جوهرية ولا يمكن الاعتماد عليها بدرجة عالية في تحديد جنس الجثة فكم أنثى تفوق طول قامتها أطوال الذكور وكم من ذكر له قامة تقل كثيراً عن الأنثى . ولأهمية هذا الموضع في كثير من القضايا سوف نذكر أهم الفروق التي تساعد في تحديد جنس الجثة من خلال النقاط التالية :

أولاً : الفروق الجوهرية في عظام الحوض في الذكر والأنثى

| الأنثى | الذكر | الفرق في: |
|---|---|----------------------------|
| قصير وواسع ودائري الشكل | طويل وضيق ومثلثي الشكل | ١ - الشكل العام |
| متسعة وضحلة | عميقة وضيقة | ٢ - الثلمة الوركية الكبيرة |
| صغير مثلي الشكل | كبير بيضاوي الشكل | ٣ - الثقب المسدود |
| منفرجة وأكثر استدارة | حادة وتكون عادة أقل من ٧٠ درجة | ٤ - الزاوية العانية |
| قصير واسع منبسط لا ينحني إلا في جزئه الأسفل | طويل ضيق متجانس الانحناء من أعلى إلى أسفل | ٥ - العجز |

ثانياً : الفروق الجوهرية في عظام الجمجمة بين الذكر والأنثى

| الأنثى | الذكر | الفرق في: |
|--|---|------------------------------|
| قوسي الشكل | زاوي الشكل | ١ - الاتصال الجبهي الأنفي |
| قليلة البروز ، حادة ورقيقه | واضح البروز | ٢ - الأقواس (الحيد) الحاجبية |
| قصير وصغير (إذا وضعت الجمجمة على سطح أفقي تستند على العظم القفوي والفك السفلي) | كبير الحجم خشن السطح (لذا فإن الجمجمة الموضعية على سطح أفقي تبقى ثابتة) | ٣ - التتو الخشائي |
| - الزاوية بين الحافة الخلفية للشعبة الصاعدة والحفة السفلية لجسمك عظم الفك اكبر - الذقن يميل إلى إن يكون قوسياً الشكل . - صغير الحجم ناعم قليل الارتفاع | - الزاوية بين الحافة الخلفية للشعبة الصاعدة والحفة السفلية لجسم عظم الفك اصغر - الذقن تميل إن تكون مربعة الشكل . - كبير الحجم مرتفع . | ٤ - الفك السفلي |

٦. تقدير العمر

يعتبر تقدير العمر إحدى الغايات في العديد من القضايا في مجال الطب الشرعي وخصوصا في قضايا الاستعراض ، ويعتمد الطبيب الشرعي في تقدير العمر على دلائل معينة تظهر في حقب زمنية مختلفة من عمر الإنسان تساعد على تقدير عمره بشكل أو باخر . ومن أهم الدلائل التي تساعد في تقدير العمر هي :

٦.١. مظاهر النمو الجسماني العامة

تعطي مظاهر الجسم العامة فكرة لا باس بها عن عمر الفرد وتشمل هذه المظاهر عناصر متعددة منها مقاسات الجسم وعلامات البلوغ الجنسي واتمام النمو وظهور التجاعيد في الوجه وظهور الشيب وظهور قوس الشيخوخة بقرنية العين وانقطاع الحيض عند الأنثى وغيرها من المظاهر والعلامات العمرية العامة ذات العلاقة بتقدم العمر .

٦.٢. الأسنان

تعتبر الأسنان معيارا جيدا في تقدير العمر في كثير من القضايا في مجال الطب الشرعي وذلك من خلال نوعها وعددها والتغيرات التي تطرأ على الأسنان من خلال تقدم العمر ، ولقد وجدت أن معظم المراجع الطبية الشرعية تعتمد في تقدير العمر على الأسنان وخاصة في حالة الجثث التي أصابها التحلل والتعفن . ويعتمد تقدير العمر من خلال الأسنان على أوقات ظهور الأسنان اللبنية أو الدائمة وعددتها ، حيث يبدأ التسنين اللبناني في حوالي الشهر السادس من العمر ويتكون ظهور الأسنان اللبنية حوالي نهاية السنة الثانية من العمر ليصبح عددها الكلي عشرين سنا . ويببدأ تبديل الأسنان

اللبنية بأسنان دائمة في سن السابعة من العمر ويستمر تبديل الأسنان اللبنية بأسنان دائمة حتى سن ٢٠ - ١٧ سنة من العمر حيث يصبح عددها ٣٢ سنا، كما أن بعض المراجع تضيف إلى ذلك مواعيد سقوط الأسنان اللبنية، فكلا الأمرين يعتبر هاما في تقدير الأعمار، وخاصة بالنسبة لسقوط الأسنان اللبنية (شعبان، ١٩٨٨ ، ص ١٤٢). وبعد سن ١٧ - ٢٥ من العمر قد يبدى الطبيب رأيا عن العمر من عدد الأسنان وهيئتها العينية بما يطرأ عليها من أمور تتفاهم مع تقدم العمر ومنها درجة الانسحال وتراجع اللثة ومواضع الأسمنت حول الجذور وتأكل السطح الخارجي لها وغيرها من التغيرات التي تطرأ على الأسنان مع تقدم العمر. ونبين من خلال الجدول التالي مواعيد بزوغ الأسنان اللبنية والأسنان الدائمة .

جدول ظهور الأسنان اللبنية وسقوطها

| السن | موعد السقوط | موعد الظهور |
|-------------------------|--------------|--------------|
| الثنيا المؤقتة | ٦ - ٧ سنوات | ٦ - ٧ أشهر |
| الرابعيات المؤقتة | ٨-٧ سنوات | ١٠ - ٧ أشهر |
| الأنياب | ١١ - ١٠ سن | ١٨ شهرا |
| الرحى الأولى (الطاحونة) | ١٠ - ٩ سنوات | ١٦ - ١٤ شهرا |
| الرحى الثانية | ١٠ - ٩ سنوات | ٢٤ - ١٨ شهرا |

جدول يبين مواعيد ظهور الأسنان الدائمة

| الظهور | السن |
|-------------|------------------------|
| ٨ - ٧ سنوات | الثنيا العلوية والسفلى |
| ٩ - ٧ سنوات | الرباعيات |
| ١٢ - ١١ سن | الأنياب |
| ١١ - ١٠ سن | الضاحكة الأولى |
| ١١ - ١٠ سن | الضاحكة الثانية |
| ٦ سنوات | الرحي الأولى |
| ١٢ سن | الرحي الثانية |
| ٢٠ - ١٧ سن | الرحي الثالثة |

١١ . ٣ . العظام (المراكز التعظمية وظهورها والتحامها)

يستطيع الطبيب الشرعي أن يقدر العمر بدرجة لا باس بها من الدقة فيما بين الولادة وحتى عمر حوالي ٢٥ سنة اعتماداً على فحص المراكز التعظمية المختلفة في العظام ومراحل التحام مشاشات العظام الطويلة بأجسامها (التحام كراديس العظام مع جماخراها)، كما يمكن تحديد العمر أيضاً من خلال التحام عظام الجمجمة وزوال التداريز بينها، وتعظم الغضروف الحنجري والتحامه مع عظمة القص وغيرها من الدلائل العظمية الأخرى التي تساعده في تقدير العمر.

١١ . ٤ . تحديد طول القامة

إن تحديد طول القامة أمر يكاد يكون سهلاً في حال وجود الهيكل العظمي كاملاً. أما في حال وجود بعض أجزاء الهيكل العظمي فإنه يمكن

استنباط طول القامة بصورة تقريرية من خلال ما يتوافر منها ، وخصوصاً إذا توافرت العظام الطويلة كعظم الفخذ أو العضد أو القصبة أو الضنبوب أو الكعبـة ، حيث بينت الدراسات المختلفة وجود نسبة ثابتة بين أطوال العظام وطول القامة (درويش ، ١٩٩١ م ، ص ٢٧٤) ويستفاد من هذه الخاصية في تحديد طول القامة من البقايا العظمية في الجثة المجهولة بعد معرفة قياس أحد عظامه الطويلة . وتستخدم لهذه الغاية جداول ومعادلات خاصة وضعها العديد من المؤلفين ويمكن من خلالها احتساب طول القامة . وفي حال وجود أكثر من عظم واحد فيستخرج طول القامة بواسطة كل عظم على انفراد ومن ثم يستخرج معدل التائج وبذلك يمكن الحصول على نتيجة أكثر دقة تمثل طول القامة في وضعية الاستلقاء وهي أكثر بحوالى ١٢٥ سم من طول القامة في وضع الوقوف (علي ، ١٩٨٠ م ، ص ٢٩٣) .

١١. الاستعـارـاف باستـخدـامـ الـبـصـمةـ الـورـاثـيـةـ DNA

من الآيات العظيمة التي كشف عنها العلم مؤخراً في مجال خلق الإنسان وأسرار تكوينه وأسرار الخلية آية الأحماض النوويـةـ ، التي هي سر الله في خلقـهـ والكتاب الوراثـيـ الذي يرثـهـ الإنسان ويورثـهـ جيلاً بعد جيل منذ بداية خلقةـ إلىـ أنـ يـشاءـ اللهـ . وقد أدى اكتشافـ البـصـمةـ الجـينـيةـ فيـ عامـ ١٩٨٤ـ مـ علىـ يـدـ البرـوفـيسـورـ Alice Jeffreyـ إلىـ طـفـرةـ حـقـيقـيةـ فيـ عـلـوـمـ الـورـاثـةـ وـالـجـنـائـيةـ وـالـطـبـيـةـ الشـرـعـيـةـ وـخـاصـيـةـ فـيـ مـجـالـ تـحـقـيقـ الـذـاتـيـةـ الشـخـصـيـةـ اـعـتـمـادـاـ عـلـىـ الـحـامـضـ الـنـوـويـ ، حيثـ وـجـدـ هـذـاـ العـالـمـ أـنـ النـاسـ يـخـتـلـفـونـ عـلـىـ الـحـامـضـ الـنـوـويـ ، بـعـضـهـمـ الـبعـضـ فـيـ مـوـاـقـعـ مـحـدـدـةـ عـلـىـ الـحـامـضـ الـنـوـويـ DNAـ ، وهـذـاـ الاـخـتـلـافـ لـاـ يـكـنـ أـنـ يـشـابـهـ فـيـ اـثـنـانـ إـطـلاـقاـ ، وـالـإـسـتـثنـاءـ الـوحـيدـ هوـ فـيـ

حالة التوائم المتماثلة فقط والتي ت孾ن من بويضة واحدة وحيوان منوي واحد. وقد سمي هذا الاختلاف بصمة الحامض النووي.

١٧. ١١ الأحماض النووية

الأحماض النووية هي مركبات كيميائية معقدة ذات أوزان جزيئية عالية لا يمكن استغناه الكائن الحي عنها، وهي نوعان هما : الحامض النووي الرايبيوزي منقوص الأوكسجين DNA والحامض النووي الرايبيوزي RNA وتوجد في الخلايا بنسبة مختلفة ، فقد تحتوي بعض الخلايا على كمية أكبر من الحامض DNA وبعضها الآخر على الحامض RNA (ياسين ، ١٩٩٩م ، ص ٣٥) . والحامض النووي الوراثي DNA هو الحامض النووي الرايبيوزي منقوص الأوكسجين (Deoxyribonucleic Acid) ويرمز له اختصارا بالحروف DNA ، وقد سمي بالحامض النووي نظرا لوجوده بشكل أساسى داخل النواة ، ويوجد الحامض النووي في أنواع الخلايا في صورة كرموسومات ويشغل الجزء الداخلي للكرموسوم أو ما يسمى بقلب الكرموسوم وهو في حالة التفاف شديد مشكلا وحدة البناء الأساسية للكرموسومات ، وهذه الكرموسومات هي المسؤولة عن حمل الصفات الوراثية ، وتحتوى أعداد الكرموسومات باختلاف الكائنات الحية ، فلكل كائن حي العدد الخاص به من هذه الكرموسومات ، فالنواة في خلايا الإنسان تحتوى على ٢٣ زوجا من الكرموسومات (٤٦ كرموسوم) نصفها من الأم والنصف الآخر من الأب ، منها ٢٢ زوجا (٤٤ كرموسوم) متماثلة في كل من الذكر والأنثى (الكرموسومات الجنسية) والزوج رقم ٢٣ يختلف في الذكر عن الأنثى ويسمى بالكرموسومات الجنسية ويرمز لها في الذكر بالحروف (XY) وفي الأنثى بالحروف (XX) . ويببدأ خلق

الإنسان بحيوان منوي من الأب يحمل ٢٣ كروموسوم (٢٢ فردي + X أو ٢٢ فردي + Y) وبوبيضة من الأم تحمل ٢٣ كروموسوم (٢٢ فردي + X). وبعد تلقيح البوبيضة من قبل الحيوان المنوي يصبحان خلية واحدة ملقة تحمل ٤٦ زوجاً من الكروموسومات (٢٢ زوجاً + XX أو ٢٢ زوجاً + XY) بها نصف الصفات الوراثية من الأب والنصف الآخر من الأم.

١١. ٧. التركيب الكيميائي للحامض النووي

يتركب الحمض النووي الوراثي منقوص الأوكسجين من سلسلة وحدات متتابعة ومرتبطة فيما بينها ارتباطاً كيميائياً، وتسمى هذه الوحدات بالنيوكليلوتيدات Nucleotides، وتتكون كل واحدة من هذه النيوكليلوتيدات من سكر الريبيوز الخماسي منقوص الأوكسجين وحامض فوسفوريك وأربع قواعد نيتروجينية هي : أدرين Adenine ، جوانين Guanine ، سيتوسين Cytosine ، وثاين Thymine ويرمز لهذه القواعد بالرموز التالية (A ، T ، C ، G) ، ويتصل الأدرين دوماً بالثاينين برابطتين هيدروجينيتين ، ويتصل الجوانين دوماً بالسيتوسين بواسطة ثلاثة روابط هيدروجينية . ولكي تكون السلسة عديدة النيوكليلوتيد تتصل كل واحدة من هذه القواعد بالسكر الخماسي منقوص الأوكسجين ويتصل هذا السكر الخماسي بالمركب الفسفوري . يوجد الحامض النووي داخل الكروموسومات على هيئة شريطين متوازيين ملتفين حول بعضهما بشكل حلزوني ويتصلان مع بعضهما بواسطة الروابط الهيدروجينية ، ويوجد على جنبي كل شريط قواعد نيتروجينية وترتبط كل قاعدة بنيتروجينيتين على جنبي الشريط مع بعضهما حيث يتصل الثاينين مع ألا درين بواسطة رابطتين هيدروجينيتين (A=T) والسيتوسين مع الجوانين بواسطة ثلاث روابط هيدروجينية (G-C) ،

وتتابع القواعد النيتروجينية الأربع على طول السلسلة عديدة النيوكروتيد في هذا الحلزون المزدوج يجعل الحامض النووي قادرًا على حمل المعلومات الوراثية على هيئة شفرة ، والحرروف المستخدمة لهذه الشفرة مكونة من أربعة حرروف فقط ترمز للقواعد النيتروجينية ، وترمز كل مجموعة من مجموعات النيوكليوتيدات إلى معلومة وراثية معينة (جين) ، فالجين هو عبارة عن تسلسل أعداد معينة من النيوكليوتيدات ، ما بين مئات وعشرات آلاف النيوكليوتيدات . أي أن القواعد النيتروجينية الأربع تعمل كحرروف في شفرة تترجم بعد ذلك إلى ير وتبينات معينة تتشكل بواسطتها كل تراكيب الجسم من لون قزحية العين وهرمونات وتبينات أخرى (جلبي ، ٢٠٠٠ م) (جلبي ، خالص ، ٢٠٠٠ م) : (العصر الجديد للطب من جراحة الجينات إلى الاستنساخ الإنساني ، دمشق : دار الفكر) . وبعبارة أخرى فإن الشفرة الوراثية كامنة في تتبع النيوكليوتيدات على سلسلة جزيء الحامض النووي DNA ، ولقد استفاد العلماء من خاصية اختلاف أعداد مناطق معينة على طول الحامض النووي الوراثي في إثبات أن لكل شخص حمضانوبيا وراثياً يختلف عن غيره من الناس .

وقد وجد العالمان إليك جيفري وروى وايت في عام ١٩٨٤ م أن تكرار تسلسل أو تتابع مناطق من القواعد النيتروجينية المكونة لجزء الحامض النووي DNA يختلف من شخص إلى آخر في الجزء غير الجيني من الكروموسوم ويختلف في تكرار القواعد النيتروجينية بين الأفراد ، ووجدوا أن تسلسل تلك القواعد لا يتتطابق إلا في حالات التوائم المتماثلة فقط وذلك لأن اصلها بويضة واحدة وحيوان منوي واحد ، وهذا الاختلاف هو الأساس العلمي لما يسمى بال بصمة الوراثية أو بصمة الحامض النووي ولا يمكن لل بصمة الوراثية

أن تتطابق أبداً في شخصين، حيث لا يوجد شخصان متشابهان في تسلسل هذه القواعد، فقد وجد إن فرصة وجود التسلسل نفسه في شخصين لا تربطهما صلة قرابة هي واحد لكل مليون بليون شخص، بينما تصبح هذه النسبة بين الأشقاء أقل بكثير (الجندى، ٢٠٠١م، ص ٢٢). والبصمة الوراثية في جميع خلايا الجسم للشخص الواحد متطابقة، ومعنى ذلك أن البصمة الوراثية من خلايا كريات الدم البيضاء متطابقة مع بصمة وراثية من أي خلية في أي جزء آخر من الجسم نفسه ومتطابقة أيضاً مع بصمة أي من سوائل الجسم مثل اللعاب والسائل المنوي.

١١. ٨. تطبيقات البصمة الوراثية في الطب الشرعي

١١. ٨. استخدام البصمة الوراثية في التحقق من هوية الجثث المجهولة

في كثير من الحوادث والكوارث الجماعية وكثير من الجرائم أو الوفيات قد يتعدى التعرف على شخصية صاحب الجثة بسبب ما قد يلحق بهم من تشويه أو تفحم أو تقطيع كما في الحرائق وحوادث الطائرات وكذلك في حالة الجثث المتعفنة والمتحللة أو حالات العثور على قبور جماعية، حيث أن القبور الجماعية إما أن تحتوي على جثث مدفونة من خلال جرمي الحرب أو في حالات الإبادة الجماعية حيث يتم الدفن عادة في وقت واحد وتضم رفات ضحايا قتل جماعي وتم دفنهم في وقت واحد أو في أوقات مختلفة في نفس الموقع، كما أن بعض المجرمين قد يمثل بالجثة وذلك بتقطيعها بصورة يصعب التتحقق من صاحبها، بل قد يعثر على أجزاء من الجثة دون بقية الجسد، ففي مثل تلك الحالات تعتبر تقنية البصمة الوراثية إحدى الطرق العلمية التي تمكنا بدقة من التتحقق من هوية أصحاب الجثث المشوهة أو

الأشلاء وحتى مجموعة العظام، ويتم ذلك عن طريقأخذ عينات منها أو من العظام وتحليلها وتحديد الأنماط الجينية لها (البصمة الوراثية لها) ثم الاستدلال على تلك الجثث من خلال مقارنة البصمة الوراثية لتلك الجثث مع الأنماط الجينية للأقارب.

١١. ٨. ٢. التعرف على المجرمين في الجرائم المختلفة

يمكن من خلال البصمة الوراثية التعرف على المجرمين المشتبه بهم في كثير من الجرائم مثل جرائم القتل والاغتصاب وغيرها من الجرائم الجنائية وذلك عن طريق أثارهم ومخلفاتهم البيولوجية في مسرح الجريمة مثل الدماء والمني والشعر والأنسجة واللعاب وغيرها، حيث يمكن من خلال تلك الآثار تحديد البصمة الوراثية (الحامض النووي) لصاحب ذلك الأثر أو العينة وتطابقتها لاحقاً مع الحامض النووي لتلك العينات المأخوذة من الأشخاص المشتبه بهم في تلك الجرائم، وهنا تجدر الإشارة إلى أنه يمكن عمل البصمة الوراثية من جميع آثار الجسم البيولوجية من سوائل وأنسجة التي تحتوى على خلايا بما فيها العظام

١١. ٨. ٣. استخدام البصمة الوراثية في موضوع النسب (إثبات البنوة)

إن استخدام البصمة الوراثية في موضوع إثبات النسب مبنية على أساس علمي هو أن العوامل الوراثية في الطفل الابن لا بد من أن يكون أصلها من الأب ومن الأم، فالطفل يأخذ نصف العوامل الوراثية من الأب عن طريق الحيوان المنوي والنصف الآخر من الأم عن طريق البويضة، ولهذا لا بد من وجود أصل العوامل والصفات الوراثية الخاصة بالطفل في كل من الأب ألام تبعاً لقانون مندل للوراثة الذي ينص على أن «أي صفة وراثية أو عامل وراثي في الأبناء لا بد من أن يكون أصله موجوداً في أحد الأبوين

(الأب أو الأم) ». لذلك فان البصمة الوراثية هي إحدى الطرق العلمية التي يمكن بها أن نؤكد بدقة متناهية نسب هذا الولد لهذا الرجل المعلوم، وكذلك أن ننفي بدقة متناهية أيضاً نسب هذا الولد إلى هذا الرجل المعلوم، ويتم ذلك من خلال تحديد البصمة الوراثية للرجل والطفل والأم ومقارنة البصمة الوراثية للطفل مع بصمة كل من الرجل والمرأة.

١١ . ٤ . البصمة الوراثية في القضاء (حجية البصمة الوراثية)

من الطبيعي أن يكون الكثير من النظم القضائية قد واكب التطورات العلمية المعاصرة التي استحدثت الكثير من وسائل وطرق الإثبات المادية ومنها البصمة الوراثية، لذلك نجد في كثير من النظم القضائية أن البصمة الوراثية أخذت مكانها في وسائل الإثبات لدى القضاء في أغلب دول العالم سواء في المجال المدني أو الجنائي وذلك لأن النشاط الإجرامي للفعل الجنائي ذو طبيعة مادية، تختلف عنها آثار مادية يتعامل معها خبير فني يفحصها ويتحقق هويتها ويوضح أوجه دلالاتها الفنية، وتکاد تكون هذه العملية أهم إجراءات البحث الجنائي الفني ، التي يتوقف عليها النجاح في كشف الجريمة وإقامة الدليل على مرتكبها . وخير دليل على اعتماد البصمة الوراثية في القضاء ما جاء بشأن البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها في قرار مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن رابطة العالم الإسلامي في دورته السادسة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة في ٢٠٠٢ / ٥ / ١ م في قرار رقم ٧ حيث قرر : أنه لا مانع شرعاً من الاعتماد على البصمة الوراثية في التحقيق الجنائي ، واعتبارها وسيلة إثبات في الجرائم التي ليس فيها حد شرعي ولا قصاص ، لحديث (ادرؤوا الحدود بالشبهات) . وذلك يحقق العدالة والأمن للمجتمع ، ويؤدي إلى نيل المجرم عقابه وترئئة المتهم ، وهذا مقصد مهم من مقاصد الشريعة الإسلامية .

الفصل الثاني عشر

دور الطب الشرعي في الجرائم الجنسية

١٢ . دور الطب الشرعي في الجرائم الجنسية

١٢ . الجرائم الجنسية

هي كل فعل جنسي يقع على الإنسان بطريق غير مشروع بغض النظر عن جنسه أو عمره ، ولقد تعمدنا تسميتها بالجرائم الجنسية خلافا لما يرد في بعض المراجع العلمية والطبية بتسميتها بالاعتداءات الجنسية ؛ إذ ليس كل جريمة جنسية تحدث بالاعتداء ، فهناك الكثير من الجرائم الجنسية تكون بالرضاء بين الطرفين ، ومع ذلك تعتبر في نظر الشريعة والقانون جريمة تحب ملاحتتها . وتعتبر الجرائم الجنسية من أبغض الجرائم التي تقع في المجتمعات وأخطرها ، وتأتي خطورة هذا النوع من الجرائم لأنها بداية اعتداء على الأعراض البشرية والشرف والكرامة ، وأنها أيضاً تمس بنيان النظام الأسري وكيانه الاجتماعي ، لما تحدثه من مفاسد وما تجره من انحطاط ديني وخلقي في المجتمع ، كما أن ضررها لا يصيب مصلحة شخصية فقط تمثل في المجنى عليها (أو عليه) ، بل يتعدى ذلك لما قد تحدثه من انتشار للأمراض القاتلة كالأيدز وغيرها من الأمراض التي تتقل عن طريق الاتصال الجنسي . وتتفق الشائع السماوية والقوانين الوضعية في كثير من دول العالم على تجريم هذه الأفعال ، ولذا نجد أن الشارع الحكيم قد أغفل عقوبة الزنا وطلب شهوداً أربعة لإثباتها في الشريعة الإسلامية . ولأهمية دور الخبرة الطبية الشرعية في تقديم الأدلة أو القرائن الالازمة في الوصول إلى الحقيقة في هذه الجرائم خصوصاً في حال تعذر إثباتها بالشهود أو الإقرار أو الوسائل الأخرى للإثبات فإننا ستتناول في هذا الفصل دور الطب الشرعي في الجرائم الجنسية وخاصة دور الخبرة الطبية والفنية الشرعية في تقديم الأدلة المادية في جريمة الاغتصاب وجريمة اللواط (هتك العرض) .

١٢. الاغتصاب

الاغتصاب هو مواقعة ذكر لأنثى حية غير زوجته دون رضامها (حرز الله، ٢٠٠٠م، ص ٣٨٣). وفي الشريعة الإسلامية فإن أي مواقعة بين غير زوجين تعتبر زنى ولو كانت بالرضا، فالشريعة الإسلامية تعتبر كل وطء محرم زنى وتعاقب عليه سواء حدث من متزوج أو غير متزوج. ويقصد بالواقعة عملية الوطء الطبيعي أو الجماع، وهي إيلاج الذكر عضوه التناسلي في فرج الأنثى المجنى عليها سواء أكان الإيلاج جزئياً أو كاملاً، وكذلك إذا بلغ الجاني شهوته أو لم يبلغها، وتعتبر أدني درجات المواقعة هي تغيب حشفة أصلية في فرج أصلي. والأنثى المعتدى عليها يجب أن تكون حية وعلى قيد الحياة، أما إذا حدثت المواقعة مع أنثى متوفاة (غير حية) فإن هذه الجريمة لا تعد اغتصاباً، بل انتهاك لحرمة الميت (مجموعة أساتذة، ١٩٩٣م، ص ١٠٦). وفيما يتعلق بانعدام الرضا، فهو ينعدم في حالات وصور عدّة منها:

١٢.١ في حالة التهديد والإكراه

الإكراه والتهديد هما أحد أسباب انعدام الرضا في جريمة الاغتصاب، ويكون الإكراه إما مادياً باستخدام القوة والضرب والعنف ويستهدف عادة إحباط مقاومة الأنثى كما يظهر من علامات العنف والمقاومة في جسم المجنى عليها أو أحياناً قد يظهر في جسم الجاني من خلال مقاومة المجنى عليها له، وقد يكون الإكراه معنوياً بالتهديد، كالتهديد بالقتل أو بفضح أو إفشاء سر يتعلّق بالأنثى المجنى عليها وغيرها من صور التهديد الأخرى.

١٢ . ٢ . حالة فقدان الوعي وعدم القدرة على التمييز وفقد الإرادة

ينعدم الرضا إذا كانت الأنثى في حالة فقدان للوعي تحت تأثير المواد المخدرة أو المسكرة أو المنومة ، أو كانت فاقدة للإرادة وغير قادرة على التمييز لأن يكون لديها ضعف عقلي أو تخلف عقلي أو جنون ، أو غير قادرة على التمييز لأسباب أخرى كصغر السن .

١٢ . ٣ العلامات الطبية الشرعية في جريمة الاغتصاب

الاغتصاب واقعة مادية يحتاج إثباتها إلى دليل يؤكدها ، ويعتبر الطب الشرعي أحد أهم وسائل الإثبات الفنية في حال تعذر وجود طرق الإثبات الأخرى (الشهود ، الإقرار) . ويهدف الطب الشرعي من خلال الخبرة الطبية المتخصصة إلى الحصول على أدلة إثبات أو نفي ل الواقع موضوع البحث من خلال جمع الأدلة والعلامات والأثار المشاهدة في مثل تلك الجرائم .

تحتفل الآثار والعلامات الناجمة عن حوادث الاغتصاب من حيث الشدة والوضوح تبعاً لعوامل متعددة ، منها على سبيل الذكر لا الحصر درجة العنف المستخدم من قبل الجاني ، ومدى التباين بين قوة الجاني والمجنى عليها ، ومدى التباين بين سن الجاني وسن المجنى عليها ، وكذلك مدى التباين بين حجم العضو الذكري وهو في حالة الانتصاب وسعة فتحة غشاء البكارة للأثني وكون الأنثى بكرًا أو ثبأً وغيرها من العوامل الأخرى . ونرى في هذا الجانب أن أهم العلامات والدلائل الطبية الشرعية التي تشير إلى وقوع فعل الاغتصاب هي الآتي :

١٢. ٣. وجود علامات العنف العام على المجنى عليها

تحدث علامات العنف العام عادة نتيجة العنف الذي يستخدمه الجاني ويلحقه بالأنثى المجنى عليها ، أو أثناء مقاومة الأنثى للجاني إذا كانت قادرة على المقاومة والدفاع عن نفسها وحماية عرضها وكرامتها ، وهي غالباً ما تدل على عدم الرضا في هذا النوع من الجرائم . وتظهر تلك العلامات على هيئة إصابات مختلفة الأنواع والمظاهر ، وقد تتمثل في وجود كدمات وسحجات على الأيدي والذراعين والوجه ، وخصوصاً حول الفم والأنف أثناء محاولة الجاني منع الأنثى من الصراخ والاستغاثة وطلب المساعدة من الغير ، كما تظهر أيضاً حول الفخذين من محاولة الجاني إبعاد الأرجل والفخذين قسراً . ولكن نود أن نشير هنا إلى أنه في بعض حالات الاغتصاب قد تغيب هذه العلامات وخصوصاً في حالات الإناث غير قادرات على إبداء المقاومة الجسدية للجاني كما هو في حالات الأنثى المصابة بعجز جسدي أو مرض مقعد أو الأنثى التي في حالة غيبة أو التي تحت تأثير مادة مخدرة أو مسكرة أو منومة أو في حالة صغيرات السن من الإناث .

١٢. ٣. تمزقات غشاء البكارة (افتراض غشاء البكارة)

يعتبر وجود التمزقات الحدية في غشاء البكارة من أهم أدلة الإثبات الفني في الطب الشرعي التي تساعد على تشخيص جريمة الاغتصاب في الأنثى البكر . والأصل ألا ينفع غشاء البكارة إلا عن طريق النكاح الشرعي وخلاف ذلك يكون نتيجة مواقعة غير مشروعة مالم تكن هناك أسباب أخرى مرضية أو إصابة يكشف عن حقيقتها الخبراء عندما يطلب تحديد ذلك . يحدث تمزق غشاء البكارة عادة عند الأنثى البكر عند أول جماع ،

ويحدث تمزق الغشاء غالبا في متوسط الجزء العجاني (السفلي الخلفي) من الغشاء، وقد يحدث في بعض الحالات في أكثر من موقع. والتمزق غالبا يكون مكتملا وشاملا حيث يمتد من الحافة الحرة للغشاء حتى قاعدة الغشاء بمكان اتصاله بجدار المهبل، ونادرا ما يكون التمزق جزئيا بحيث لا يصل إلى جدار المهبل (شحور، «د. ت»، ص ١٢٤). ويظهر التمزق مشرشر الحواف ليدل على طبيعته الرضية، وتكون حواف التمزق الحديث متورمة ومحمرة ومؤلمة أو نازفة عند اللمس. ويترافق التمزق الحديث في غشاء البكاراة عادة مع نزف دموي بسيط ومحدود، لذا يجب البحث عن أثار الدم عادة على الملابس الداخلية للمجنى عليها أو على فراش الواقعة. أما بالنسبة إلى الألم فهو عادة ألم بسيط، وهذه العلامات المرافقة للتمزق الحديث تبقى عادة لفترة ثم تزول خلال مدة قد تمتد إلى أسبوعين أو ثلاثة على أكثر تقدير.

وقد يحصل في حالات قليلة جداً أو نادرة أن تحدث المواجهة الجنسية مع الأنثى البكر دون أن تفضي إلى تمزق الغشاء أو افتراضه، ويعزى هذا الأمر من الناحية الطبية والفنية الشرعية إلى عدة أسباب ذكر منها الآتي:

١ - وجود المرونة الزائدة في طبيعة نسيج الغشاء لدى بعض الإناث، وهو ما يسمح للغشاء بالتمدد الكافي عند الإيلاج، وعادة يطلق على هذا النوع من أغشية البكاراة في بعض المراجع الطبية الشرعية بالغشاء المطاطي.

٢ - اتساع فتحة الغشاء لدى بعض الإناث أكثر من الحد الطبيعي مع صغر حجم القضيب الذكري عند الذكر بحيث يكون قطره مقابلا لقطر فتحة غشاء البكاراة لدى الأنثى.

٣- عدم حصول المواقعة بصورةها الكاملة، كون المواقعة قد حصلت دون أن يحصل إيلاج تام للقضيب الذكري داخل المهبل عبر غشاء البكارة، أي أن القضيب المتعظ لم يتجاوز حدود غشاء البكارة لدى الأنثى.

وفي هذا الجانب نود أن نشير إلى أن هذا الأمر يجب أن يأخذه الخبرير أثناء معاينته الأنثى بقدر من التدقيق وخصوصا فيما يتعلق بطبيعة نسيج غشاء البكارة واتساع فتحته، وذلك لما له من أهمية في تقدير الحالة وخصوصا أن الواقع العملي والدراسات تشير إلى إمكانية حصول المواقعة التامة دون أن تسبب في حدوث تمزق أو افتراض في غشاء البكارة لدى الأنثى البكر في بعض الحالات. وقد ذهب بعض الباحثين في دراساتهم لهذا الموضوع إلى أنه قد لا يحدث تمزق غشاء البكارة أحيانا رغم تكرار الجماع، ويضيف إلى هذا ديفرجي إن سهولة تعدد الغشاء لدى بعض الإناث قد تسمح ليس فقط بالإيلاج الكلي التام للقضيب الذكري، بل أيضا قد تسمح بإخراج الأجنحة في بعض حالات الإجهاض المبكر (شحور، «د. ت»، ص ١٢٤).

١٢. ٣. وجود التلوثات المنوية

يعتبر الكشف عن التلوثات المنوية سواء بملابس المجنى عليها أو على فراش المواقعة أو بفرجها من أهم الأدلة الفنية في إثبات جريمة الاغتصاب، وتحدث هذه التلوثات عندما تتحرك شهوة الشخص البالغ عند القذف. ويعتبر العثور على المادة المنوية من أهم الأمور الفنية في قضايا الاغتصاب حيث يمكن من خلالها حل معضلة تحقيق قد يتذرع كشفها بالعين المجردة، ويعتبر ثبوت وجود المادة المنوية داخل المهبل من أهم الأدلة والعلامات على حصول الجماع، وخصوصا إذا ما كانت المواقعة تتعلق بأنثى ثيب. ومن

الناحية الطبية الشرعية إذا ثبت مخبريا وجود المني في العينات المأخوذة من المهبل في الوقت المناسب فإن ذلك يعتبر دليلاً أكيداً على وقوع فعل الجماع عند الأنثى الثيب وفي الوقت نفسه يعزز افتراض الأنثى البكر، لا بل يؤكّد افتراضها نتيجة جماع جنسي . والمني الحديث عادة سهل التشخيص نظراً للزوجته ورائحته النفاذة ، وفي حالة جفافه فإنه يسبب في الملابس أو القماش المتلوث به قواماً نشوياً ويعطي لوناً مصفرًا إذا لم تكن تلك الملابس داكنة اللون (المعايطه ، ٢٠٠٠م ، ص ٨٢) . وبالإضافة إلى أهمية التلوثات المنوية في إثبات فعل الاغتصاب في كثير من الحالات ، فإنها أيضاً توؤدي دوراً لا يقل أهمية عن ذلك في مجال التوصل إلى الجاني ، وذلك من خلال تحديد بصمة الحامض النووي DNA للعينات المعثور عليها ومقارنتها مع الحامض النووي للمتهم أو المشتبه فيه .

وهنا فيما يتعلق بالتلوثات المنوية نود التنويه من الناحية الطبية الشرعية إلى أن عدم العثور على المني لا يعني بالضرورة عدم وقوع فعل الاغتصاب ، إذ في بعض الحالات قد يحصل الإيلاج دون أن يرافقه إهراق منوي لسبب ما ، كأن يستخدم الجنائي ما يسمى بالواقي أثناء الفعل أو أن المني قد ينعدم لأسباب أخرى منها إزالته بوسيلة ما أو مرور وقت طويل قبل أن تتم المعاينة الفنية وأخذ العينات أو أن يحصل الإيلاج دون حدوث القذف المنوي .

٤. ٣. ٤ حصول الحمل لدى الأنثى

قد يفضي الاغتصاب في بعض الحالات إلى حصول الحمل عند الأنثى المغتصبة . فيجب دائماً في حالات الاغتصاب البحث والتحري عن علامات الحمل السريري والمخبري عند الأنثى المدعية ، خصوصاً بعد مضي فترة على حصول الجريمة . فوجود الحمل يعتبر من الدلائل الطبية الشرعية

والقرائن المهمة في إثبات جريمة الاغتصاب ، وخصوصا عند المرأة غير المتزوجة ، وفي حال ثبوت الحمل يجب على الطبيب أن يقدر الفترة الزمنية لحدوث الحمل (مدة الحمل) .

١٢ . ٣ . ٥ وجود عدوى الأمراض الجنسية التناسلية

قد يكون الاغتصاب أحيانا سببا في حصول عدوى الأمراض الجنسية عند الأنثى إذا كان الرجل مصابا بأحد هذه الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي ، والأمراض التي يمكن انتقالها من المصاب بالموافقة الجنسية تشمل السيلان والزهري بالإضافة إلى الإيدز . ولو شخصت هذه الآفة المرضية عند الأنثى فإنها تشير بطريق أو بآخر إلى إصابتها من خلال المواقعة الجنسية أو الاتصال الجنسي غير المشروع ، لأنه أحد الطرق الرئيسية في انتقال هذه الأمراض . وفي نفس الوقت قد يتمكن الطبيب من إيجاد الرابطة أو العلاقة فيما بين تلك العدوى وبين الادعاء بحدوث الاغتصاب بوقت معين يتفق وفترة ظهور الأعراض لتلك الآفة المرضية التناسلية ، لذا يجب على الطبيب في جميع وقائع الاغتصاب أن يتحرى عن العلامات الدالة على وجود تلك الأمراض سريريا ومخبريا عند الأنثى المغتصبة .

١٢ . ٤ . استيضاحات مهمة في قضايا الاغتصاب

١٢ . ٤ . ١ هل وقع الاغتصاب أم لا ؟

للإجابة عن هذا التساؤل المهم يجب على الطبيب الفاحص تحري جميع العلامات والدلائل ذات العلاقة بوقائع الاغتصاب ، ومع ذلك نقول انه ليس من السهل عادة الوصول إلى إجابة قاطعة حول ذلك ؛ لأن كثيرا من الحالات قد لا يرافقها وجود علامات واضحة أو آثار لفعل الاغتصاب ،

حيث إن كثيراً من الحالات في واقع الأمر تكون بالرضا ولا تصل إلى مرحلة التحقيق والكشف الطبي الشرعي إلا بعد مرور فترة زمنية ليست قليلة غالباً، وذلك عندما تنفضح الأمور لسبب ما وتدعى الأنثى حصول واقعة الاغتصاب عليها، وعادة تكون هذه الفترة الزمنية التي انقضت على وقوع الفعل كافية لطمسم كثير من الآثار المادية المهمة في مثل تلك الجرائم .

١٢. ٤. هل يتمزق غشاء البكارة في غير حالة الجماع ؟

غشاء البكارة هو ثنية من غشاء المهبل وهو عبارة عن نسيج لحمي غشائي يضم بين دفتريه نسيجاً ليفيياً مننا مع أوعية دموية دقيقة ونهایات أعصاب ، ويقع على عمق ٣-٢ سم تقريباً من سطح الفرج ، ويقارب سمك هذا الغشاء ٢-١ ملم ويغطيه الشفران الغليظان والصغيران . والأغلبية العظمي من أغشية البكارة ذات فتحة طبيعية (أو فتحات صغيرة) لمرور دماء الطمث ، ويندر جداً وجود أغشية مسدودة سداً تماماً . وتكون سعة فتحة الغشاء في العادة معتدلة ، بحيث تسمح بمرور الإصبع الخنصر من خلالها دون أن يتمزق الغشاء ، وفي بعض الحالات القليلة قد تكون الفتحة واسعة ، بحيث قد تسمح بمرور إصبعين من خلالها دون تمزق الغشاء (علي ، ١٩٨٠ م ، ص ٢٢) . وإن الأصل في تمزق غشاء البكارة هو إيلاج قضيب ذكر بالغ متتصبب من خلال الغشاء أو ما في حكم ذلك ، إلا أنه في بعض الحالات يدعى بعض الناس أن تمزق الغشاء حصل أثر السقوط لدى الأنثى أو بسبب ركوب الخيل أو بسبب الرياضة أو بسبب ركوب الدراجة النارية وغيرها من الأمور . وإن السقوط المباشر على المنطقة التناسلية لدى الأنثى غالباً يحدث أضراراً جسمية أخرى معظمها يكون في المنطقة المجاورة للغشاء دون أن تمتد إليه ، ونادرًا ما تقترب الإصابة العارضة من السقوط بإحداث

ضرر في غشاء البكارة، والأندر من ذلك هو تضرر الغشاء وحده دون تضرر المنطقة والأنسجة المجاورة للغشاء، وألأمراض العارضة مهما كان مصدرها إن أصابت الغشاء يجب أن تكون امتداداً لضرر الأنسجة التي تقع أمامه وحوله، إذ لا يتمزق الغشاء بمفردة في مثل تلك الحالات عادة.

١٢ . ٥ اللواط

اللواط هو مواقعة تتم خلافاً للطبيعة من خلال فتحة الشرج سواء كان الفعل واقعاً على ذكر أو أنثى. وفي جرائم اللواط من الضروري إحالة المجنى عليه للمعاينة الفورية والسرعية؛ لأن عامل الوقت مهم في التحري عن العلامات والأدلة التي تساعد الخبير على إبداء الرأي الفني في مثل تلك الجرائم. وتقسم حالات فعل اللواط من النواحي الفنية والطبية الشرعية إلى نوعين (حالتين) هما :

١- اللواط الحديث .

٢- اللواط المزمن (أو المتكرر) .

١٢ . ٥ . ١ العلامات الطبية الشرعية في جرائم اللواط الحديث

اللواط الحديث هو فعل اللواط الذي لم يمض على حدوثه وارتكابه فترة زمنية تكفي من الناحية الفنية لاختفاء علامات آثار الفعل المرتكب، وتختلف عادة هذه الفترة من حالة إلى أخرى حسب شدة هذه العلامات والآثار. وفي أغلب الحالات تمتد من ٤٨ ساعة وقد لا تتجاوز مدة أسبوعين على الأكثر من تاريخ ارتكاب فعل اللواط .

ويتوقف عادة وجود علامات وأثار فعل اللواط الحديث لدى المجنى عليه على عوامل متعددة منها حالة الرضا بين الجاني والمجنى عليه والتناسب بين حجم القضيب الذكري المتتصب وفوهة الشرج والسن بين الجاني والمجنى عليه ، بالإضافة إلى عوامل أخرى مثل استعمال المواد المسهلة أو المواد المطيرية أثناء فعل اللواط ، فإذا حصل الفعل بالرضا بين الجاني والمجنى عليه وبرفق وحذر فإنه غالباً لن يترك آثاراً جسدية موضعية تذكر ، وخصوصاً إذا كان هناك تناسب وتقابُ في الأعمار بين الجاني والمجنى عليه . أما إذا استعملت القوة والعنف مع عدم وجود التنااسب بين الأعمار أو بين حجم القضيب الذكري المتتصب وفتحة الشرج عند المجنى عليه فإن الفعل قد يترك علامات وأثاراً واضحة ، وتكون تلك العلامات والأثار الموضعية والجسدية أشد وضوحاً في وطء الأطفال وصغار السن ، ويمكن مشاهدة هذه الآثار والعلامات بعد عدة أيام من ارتكاب الجريمة . ومن أهم العلامات والدلائل الطبية الشرعية في جرائم اللواط الحديث نذكر الآتي :

١ - وجود علامات العنف العام على جسم المجنى عليه : قد يرافق فعل اللواط وجود علامات عنف عام وشدة على جسم المجنى عليه ، خصوصاً إذا كان الفعل بالقوة والعنف . ومن أهم تلك العلامات وجود أضرار رضية أو جرحية مختلفة على الجسم ، تتمثل غالباً في وجود كدمات أو خدوش أو جروح ، وبإضافة إلى ذلك قد تظهر آثار العنف في ملابس المجنى عليه في صورة تمزقات أو قطوع أو ما شابه ذلك .

٢ - وجود سحاجات طولية الشكل مدمة في الجهة الخلفية لفتحة الشرج ، تكون موازية للثنيات الجلدية الطبيعية في الشرج ، وقد تمتد من جلد فوهة الشرج إلى الغشاء المبطن لفتحة الشرج في الداخل .

٣- وجود تمزق مختلف العمق (أو تشققات) في فتحة الشرج ، وعادة يكون التمزق رضي الطبيعة ، وقد يكون عميقا بحيث يمتد إلى المقدرة الشرجية وخصوصا إذا كان المجنى عليه من الأطفال أو صغار السن ، وقد يرافق هذا التمزق العميق حصول نزف دموي في الساعات التالية لفعل اللواط .

٤- ظهور تكدم موضعي حلقي الشكل عادة يشمل كامل منطقة فوهة الشرج ، وهنا يجب على الطبيب الفاحص أو الخبرير التمييز بين الاحتقان والاحمرار في منطقة الشرج الذي قد يكون ناتجاً من أسباب مرضية أو أسباب أخرى وبين التكدم الذي عادة يكون نتيجة الضغط أثناء فعل اللواط .

٥- العثور على التلوثات المنوية : إن العثور على المني داخل الشرج يعتبر من أهم الدلائل المادية في وقائع اللواط ، حيث يعتبر وجود المني الدالة الأكيدة لفعل اللواط وخصوصاً في ظل احتمالية غياب أو عدم وجود العلامات أو الآثار الأخرى لسبب أو لآخر ، كما أن العثور على التلوثات المنوية على ملابس المجنى عليه أو جسمه يعتبر أيضاً من العلامات التي تعزز وقوع فعل اللواط . لذلك يجب على الطبيب الفاحص تحري ذلك الأثر المهم وأخذ العينات اللازمة لتحليلها مخبرياً .

وهنا نود التنويه إلى أنه في حال العثور على المني (التلوثات المنوية) يجب على الطبيب والجهات المختصة إيجاد العلاقة والرابطة بين هذه التلوثات والمتهم أو المشتبه فيه من خلال الفحوص المخبرية التي تؤكد هذه الارتبطة أو تنفيها وخصوصاً فحص الحامض النووي DNA ، وذلك لأن

وجود التلوثات المنوية على الجسم أو ملابس المجنى عليه ليس دليلاً قاطعاً على وقوع فعل اللواط إذا لم يتأكد من مصدرها، إذ يجوز أن تكون هذه التلوثات قد نشأت من الشخص نفسه عن احتلام أو عن مواقعة لا صلة لها بالجريمة موضوع التحقيق.

١٢ . ٥ العلامات الطبية الشرعية في اللواط المزمن (المتكرر)

اللواط المزمن (أو المتكرر) هو حالة امتهان اللواط واعتياده الشخص، وتقود هذه الحالة غالباً إلى ظهور علامات قد تكون دائمة لدى هؤلاء الأشخاص، ومن أهم تلك العلامات التي قد تشير إلى هذه الحالة الآتي:

١ - وجود ارتخاء تام في العضلة الشرجية العاصرة وانعدام أو غياب

المعكس الشرجي، حيث قد تشاهد فوهة الشرج مرتخية أثناء المعينة

الطبية، وقد يظهر من خلالها غشاء المستقيم أحياناً، كما تندم ردة

فعل الجلد حول الشرج على أي مؤثر خارجي عند اللمس أو الونز.

٢ - زوال أو اختفاء الثنيات الجلدية نصف القطرية التي تظهر عادة حول

فوهة الشرج، حيث في تلك الحالة يصبح الجلد حول الشرج أملساً

وسميكاً.

٣ - قد تأخذ فوهة الشرج الشكل القمعي غالباً، وتكون في مستوى أعمق

من مستواها الطبيعي بين الإيتين.

٤ - وجود ندب قديمة ومتعددة أحياناً في فتحة الشرج وهي تكون عادة

نتيجة جروح وترقات سابقة وقديمة.

٥ - قد يوجد أيضاً تشققات وتقرحات شرجية متعددة وقد تشاهد أيضاً

في الوقت نفسه جروح حديثة مسببة عن فعل لواط حديث أيضاً.

هذه هي العلامات التي قد يستدل منها على تشخيص حالة تعود

اللواط، وهنا نود التذكير بما قاله أستاذنا الدكتور زياد درويش حول موضوع

تشخيص اللواط المزمن حيث قال : « إنه ليس هناك علامة واحدة تدل دلالة أكيدة على اعتياد اللواط ، ولكن تكمن قيمة هذه العلامات في التشخيص في حال اجتماعها مع بعضها بعضا وهو أمر قليل المصادفة » (درويش ، ١٩٩١ م ، ص ٢٢٤) .

الفصل الثالث عشر

الكحول من الوجهة الطبية الشرعية

١٣. الكحول من الوجهة الطبية الشرعية

١٣. ١. الكحول الإيثيلي (الخمور)

الكحول الإيثيلي (Ethyl Alcohol) سائل شفاف عديم اللون ذو رائحة خاصة متميزة ومذاق لاذع حارق. ويعد الكحول الإيثيلي من أهم الكحوليات من حيث التأثير السام في الجسم، فهو المكون المشترك في أنواع الخمور كافة، وهو المسؤول عن الأثر السمي والآثار الأخرى الناجمة عن تعاطي الخمور التي تحمل مسميات مختلفة حسب تركيز مادة الكحول الإيثيلي فيها. ويتراوح تركيز الكحول الإيثيلي في الخمور ما بين ٤٪ (البيرو) وعشرة أضعاف هذا التركيز أي نحو ٤٠ - ٥٥٪ في بعض الأنواع الأخرى (اللويسكي والعرق) (مجموعة أساتذة، ١٩٩٣م، ص ٢٣١).

١٣. ١. ١. حرقة الكحول في الجسم

يدخل الكحول الجسم عن طريق القناة الهضمية من خلال تناول الخمور، ويعتبر الكحول من أسرع المواد امتصاصاً في القناة الهضمية، إذ يتتصن نحو ربع الكمية المتناولة من المعدة مباشرةً ويكتسح الباقى منه في الأمعاء الدقيقة. وبعد امتصاص الكحول يتشرى في كل سوائل الجسم، ويظهر الكحول في الدم بعد فترة قصيرة جداً من امتصاصه ويصل تركيزه الذروة في الدم بعد ساعة تقريباً من امتصاصه. وعادةً يختلف معدل وسرعة امتصاص الكحول من شخص إلى آخر وذلك باختلاف تركيزه وباختلاف حالة المعدة في إذا ما كانت خالية من الطعام أو تحتوي على كميات من الطعام، هذا بالإضافة إلى نوع الطعام الموجود داخل المعدة وغيرها من

العوامل . وبعد وصول الكحول إلى الدم يبدأ الجسم فوراً عملياته المختلفة للتخلص منه وطرحه ، حيث تتأكسد الكحول في الكبد بواسطة أنزيم نازعة الهيدروجين ويتحول إلى الأسيتالدهايد وهو ذو سمية عالية أيضاً ، وهذا المركب يتآكسد بدوره إلى الأسيتات والذي يتتحول بالنهاية إلى ثاني أكسيد الكربون وماء . وعملية أيض الكحول في الجسم تتم عادة ببطء حيث تتأكسد ١٠ مل كل ساعة تقريباً ، لذلك فإن كمية الكحول مثلاً في ١٢٠ مل من ال威исكي (تركيزه ٥٠٪) هي ٦٠ مل من الكحول المطلق تحتاج إلى ٦ ساعات لأيضاًها وتستطيع الكبد أن تؤكسد نحو ٩٠٪ من الكمية المتناولة من الخمور ويطرحباقي في البول عن طريق الكلى ، ومع العرق وفي هواء الزفير من خلال الرئتين . ويمكن للأجهزة الأمن التحري عن الكحول من خلال هواء الزفير بواسطة أجهزة خاصة لذلك وهو من الاختبارات التي غالباً يجريها أفراد المرور في كثير من دول العالم عند الاشتباه في سائق المركبة في تعاطي الخمور . بعد طرح الكحول من الجسم ينعدم أثره في سوائل الجسم غالباً بعد فترة قصيرة تقدر بنحو ٢٤ ساعة على الأكثر وقد تصل إلى ١٢ ساعة في أقل صورها ، وذلك تبعاً لكمية الكحول الم Consumed .

١٣ . ٢ . أعراض تعاطي الكحول ومظاهره

تعمل الكحول من الناحية الطبية والفارماكولوجية كمضط للجهاز العصبي المركزي (الدماغ) ، ويكون هذا التثبيط تدريجياً في المستوى ، بحيث يبدأ التأثير في المستويات أو المراكز العليا في الدماغ ثم يتدرج إلى المستويات أو المراكز الدنيا في الدماغ . ومن الناحية العملية فإن هذا التأثير (التثبيط) يؤدي إلى حدوث تغيرات في وظائف هذا العضو المهم ، وتظهر بشكل مباشر على الشخص المتناول لهذه المادة . وتختلف عادة شدة هذه

التغيرات من شخص إلى آخر حسب الكمية المتناولة والمدة الزمنية التي استغرقت في تناولها ونسبة التركيز وغيرها من العوامل . وسوف نستعرض هذه الأعراض والعلامات والمظاهر من خلال المراحل التالية :

١ - مرحلة التهيج

تتميز بازدياد الحركة وازدياد الكلام والثرثرة عند المتعاطي ، والشعور بالمرح والانتعاش أو البهجة أحياناً، ويلاحظ في هذه المرحلة الشعور بالجرأة والقدرة على تكوين العلاقات الإنسانية عند البعض ، وإحساس زائف بازدياد الثقة بالنفس وعدم الرهبة لدى بعضهم . كما يظهر لدى المتعاطي أيضاً عدم الخجل وفقدان الوقار ويدو عليه أحياناً قلة الحياة . وتنتاب غالبية هذه الأعراض والمظاهر نتيجة تشيط المراكز العليا في الدماغ التي تشكل عناصر السيطرة والضبط والكمب على السلوك الإنساني لدى الفرد ، وهو ما يؤدي إلى تحرر الفرد من الضوابط الاجتماعية والإنسانية وفقدان السيطرة على النفس . كما تتسم هذه المرحلة عادة بانبعاث رائحة الخمور من فم الشخص المتعاطي لها . وغالباً تعدد هذه الأعراض بمنزلة الأثر المرغوب فيه لدى المتعاطي للخمور . وغالباً تظهر هذه الأعراض والعلامات عندما يبلغ تركيز المسكر في الجسم نحو ما بين ٥٠ - ١٥٠ ملغم / ١٠٠ ملل دم .

٢ - مرحلة السكر الواضح

عند ازدياد تركيز الكحول في الجسم تظهر على المتعاطي أعراض وعلامات عدم الاتزان في الحركة وعدم تناقش الخطوات وترنج في المشي ، ويظهر أيضاً عليهم بطء في ردة الفعل وبطء في زمن الاستجابة وسوء في أداء المهام التي تحتاج إلى قدر من التحكم بطريقة طبيعية على الأمور مثل قيادة المركبة . كما يلاحظ لدى بعضهم ثقل أو بطء في الكلام وعدم

وضوحيه ، ويظهر لدى بعضهم أيضاً ميل إلى العدواية والشجار لأنفه الأسباب ، كما تقد لدى بعض منهم الرغبة الجنسية وهو ما قد يؤدي إلى ارتكاب الأفعال غير الأخلاقية . وغالباً يكون تركيزه في هذه المرحلة في حدود ١٥٠ - ٣٠٠ ملغم / ١٠٠ ملل دم .

٣ - مرحلة الخمود

بازدياد نسبة الكحول في الدم يحدث خمود في جميع وظائف الدماغ ، فيشعر الشخص بالخمول والنعاس وقلة الحركة فقدان الإحساس وتظهر على بعضهم علامات الاكتئاب الشديد ، وتنخفض درجة حرارة الجسم ، وقد يدخل الشخص في سبات عميق ينتهي بالغيبوبة التامة التي قد تنتهي بحدوث الوفاة إذا لم يسعف بسرعة . وغالباً ما تكون نسبة تركيز الكحول في الجسم في حدود ٥٠٠ ملغم / ١٠٠ ملل دم .

١٣. الآثار والجوانب الطبية في تعاطي الكحول

الكحول في واقع الأمر مادة سامة ، ويجب أن ينظر إليها من الناحية الطبية على هذا الأساس . ويقود تعاطي الخمور غالباً إلى حالة تسمم مزمن تؤدي في أغلب الحالات إلى تدمير كثير من الأعضاء الحيوية في الجسم ؛ حيث تؤثر في الجهاز الهضمي بإحداث التهاب في جدار المعدة وتقرحات قد تكون من أهم أسباب النزف الدموي العلوي في القناة الهضمية . كما تؤثر الخمور في الكبد ، حيث تؤدي إلى تلف خلايا الكبد والتسبب في التهاب الكبد المزمن ، وهو ما قد يحدث التليف (التشمع) في الكبد . كما تؤثر الكحول في الجهاز العصبي المركزي وهو ما قد يؤدي إلى تأثير الوظائف الفكرية والعقلية ويقود إلى فقدان الذاكرة وضعف القدرة على التعلم

والتركيز. كما يؤدي أيضاً إلى حدوث اعتلال عصبي محيطي (طري) يؤدي إلى فقدان الإحساس بالأطراف وضعف في البصر. كما يؤدي إلى سوء التغذية وفقدان الوزن وغيرها الكثير.

١٣ . الآثار والجوانب الأمنية في تعاطي الكحول

إن تعاطي الخمور يعتبر من الناحية الأمنية من أهم الأسباب في حدوث المشكلات الاجتماعية والأمنية ، وذلك لأن الشخص المتعاطي يشكل عاملاً خطراً على نفسه وغيره ومجتمعه . حيث يعدّ الأثر المركب للخمور مسؤولاً عن وقوع العديد من الحوادث والجرائم في المجتمع . ونرى أن الآثار والجوانب الأمنية والاجتماعية في تعاطي الخمور تكمن في النواحي التالية :

١- التسبب في وقوع جرائم القتل بسبب العدواية التي تظهر على متعاطي الخمور، وعدم المقدرة على السيطرة على النفس في كثير من المواقف .

٢- التسبب في كثير من حالات الانتحار؛ وذلك لأن الخمور تقود في مرحلة من تعاطيها إلى الاكتئاب الشديد الذي بدوره يعتبر من أهم دوافع الانتحار لدى بعض المتعاطين .

٣- التسبب في وقوع الجرائم الأخلاقية ، وذلك بسبب إثارة الغرائز والأحاسيس الجنسية لدى المتعاطي من ناحية ، وفقدان القدرة على السيطرة على النفس من جانب آخر .

٤- التسبب في حدوث جرائم السرقة ، وذلك بسبب حاجة المدمن أو المتعاطي إلى مزيد من المال لشراء الخمور أو سرقتها .

٥- التسبب في الكثير من حوادث المرور والدهس ، وذلك بسبب التأثير التبيطي للخمور في المتعاطي ، وخصوصاً للوظائف الحسية والحركية لدى المتعاطي والبطء في ردة الفعل لديهم وضعف اليقظة والخذر .

٦- التسبب في كثير من إصابات العمل وحالات السقوط وغيرها من الإصابات الخطيرة خاصة إصابات الرأس التي قد تفضي إلى الوفاة بالنسبة إلى الشخص المخمور نفسه ، وذلك بسبب قلة الانتباه وضعف التركيز والسيطرة العقلية والجسدية .

١٣. دور الطب الشرعي في حالات تعاطي الكحول (الخمور)

مع اختلاف مواقف الدول واختلاف الأنظمة والتشريعات بخصوص موضوع الكحول (الخمور) من حيث تعاطيه، إذ إن بعض الدول العربية والإسلامية تجرم تعاطي الخمور وتداولها، وبعضها الآخر تجرم تعاطي الخمور فقط إذا كان تعاطيه مؤثراً تأثيراً بيناً في سلوك الشخص، ورافق تعاطيه حدوث أعمال أو أفعال شغب، أما الدول الأوروبية والغربية عموماً فقد انصب اهتمام المشرع لديهم على رسم الحدود التي يجب لا يتجاوزها المتعاطي إذا كان لزاماً عليه تأدية أعمال تستدعي قدرًا كبيراً من الانتباه أو التركيز مثل قيادة المركبة أو الطائرة. ومع هذا التباين إلا أن البنية الطبية تبقى هي الأساس في إقامة الدليل على وجود آثار الكحول في سوائل جسم المتعاطي وبيان العلامات والأعراض والمظاهر الدالة على تعاطي الخمور، وتحديد نسبة وجودها في سوائل الجسم. لذلك فإن دور الطبيب الشرعي في حالات الاشتباه في تعاطي الخمور يعتبر من الواجبات الأساسية في أعمال الطب الشرعي، ويجب على الأطباء أداء هذه الواجبات العلمية

الأساسية بصورة تحقق الهدف المطلوب في مثل تلك الحالات التي تشمل الآتي :

١- تحديد الأعراض والعلامات الظاهرة على المشتبه فيه ، وبيان أن هذه الأعراض والعلامات والمظاهر هي علامات تعاطي مادة الكحول (تناول الخمور) .

٢- التأكد من أن هذه العلامات والأعراض ليست ناشئة من أسباب أو عوامل أخرى ، كحالة مرضية أو إصاباته خاصة إصابات الرأس غير الظاهرة أو أي تسمم عادة أخرى غير الكحول .

٣- ضرورة أخذ العينات الالزمة من المشتبه فيه وإرسالها فوراً للتحليل الخبري بطريق سليم وصحيح مع مراعاة الأخذ في الاعتبار الوقت الذي مضى منذ التعاطي ووقت أخذ العينة للتحليل .

وأخيراً نود التنويه بأن على الطبيب الفاحص أن يدرك أن تقريره بعد الفحص سيكون مستنداً أساسياً أمام القضاء وسوف يتربّى على تقريره تبعات قانونية وجزائية ، لذا عليه أن يراعي الدقة التامة لطبيعة عمله وغایيات الفحص الطبي الشرعي ، وعليه أن يأخذ في الحسبان أن التسرع في إعطاء الرأي الفني الطبي الشرعي غير المدعوم بالحقائق الطبية والنتائج الخبرية يعد مسلكاً غير حميد بالنسبة إلى الطبيب والمهنة على حد سواء .

الفصل الرابع عشر

الإساءة البدنية للأطفال

١٤ . الإِسَاءَةُ الْبَدْنِيَّةُ لِلْأَطْفَالِ

١٤ . التَّعْذِيبُ الْجَسْدِيُّ لِلْأَطْفَالِ

على الرغم من التقدم الذي تشهده البشرية في جميع مجالات الحياة الإنسانية وبخاصة في مجال حقوق الإنسان والرعاية والتشريعات التي تهدف إلى حماية الفرد وصون حقوقه في جميع مراحل العمر وخصوصاً في مرحلة الطفولة لما لهذه المرحلة من أهمية كبرى في تنشئة الفرد تنشئة سليمة من الناحية الجسدية والصحية والنفسية ، إلا أن هناك من الظواهر التي لا زالت تشكل واحدة من أهم المشكلات التي تواجه المجتمعات البشرية في سن الطفولة إلا وهي إساءة معاملة الطفل . ولقد أصبحت هذه الظاهرة واقعاً ملماً ملماً في معظم المجتمعات البشرية بلا استثناء .

وعلى الرغم من وجود هذه الظاهرة بشكل واضح ومميز في كثير من المجتمعات الغربية لأسباب تتعلق بطبيعة العلاقات الاجتماعية والأسرية في تلك المجتمعات ، إلا أنه أصبح من غير المستغرب أيضاً وجودها في مجتمعاتنا العربية والإسلامية ، والتي تمتاز عن غيرها بأنها مجتمعات مبنية على أسس دينية وعقائدية وروابط أسرية واجتماعية قوية ومتينة ، وبما تحوي من عطف وحنان على الأطفال واحترام وتقدير للكبار . وعلى الرغم من أن أنماط الإِسَاءَةُ لِلْطَّفَلِ قد تأخذ طرقاً وأشكالاً مختلفة في المجتمعات تبدأ من الحرمان إلى الضرب مروراً بالاعتداء الجنسي وانتهاءً بالقتل أحياناً ، إلا أننا سوف نتحدث في هذا الفصل فقط عن أكثر الأنواع شيوعاً من أنماط الإِسَاءَةُ لِلْطَّفَلِ ألا وهو الإِسَاءَةُ الْبَدْنِيَّةُ (الجسدية) أو ما يسمى في مصطلح الطب الشرعي والمراجع الغربية بـ (متلازمة الطفل المعتدب) Battered child syndrome .

إن هذا النمط من الإِساءة للطفل هو عبارة عن إِيذاء جسدي مقصود ومتكرر يتم من قبل بعض الأشخاص الذين يتولون رعايته في سن الطفولة أو من قبل بعض أفراد الأُسرة، ومن الخصائص التي تميز هذه المتلازمة أنها غالباً تحدث للطفل في سن ما قبل المدرسة مع امكانية أن تمتد إلى عمر أكبر من ذلك، وغالباً توجد لدى الأطفال الذين يعيشون مع غير والديهم الأصليين، كابن الأم المتزوجة من غير أب الطفل أو ابن الأب المتزوج من أخرى غير أم هذا الطفل، كما توجد عند الأطفال بالتبني أو الأطفال غير الشرعيين وخصوصاً في المجتمعات الغربية التي توجد فيها البنوة غير الشرعية. وغالباً ما يميز ضحايا هذه الظاهرة بداية المظاهر الخارجي لهؤلاء الأطفال، إذ غالباً ما يبدو مظهراً خارجياً سيئاً، حيث عدم النظافة الدائم ورداءة الملابس وقلة الوزن لديهم مقارنة بأقرانهم من نفس الفئة العمرية وذلك بسبب الإهمال وسوء التغذية واللامبالاة بهم. أما ما يميز هذه الظاهرة من الناحية الطبية الشرعية فهو الإِيذاء الجسدي المتكرر وهو ما يساعد جهات الاختصاص في معرفة وتحديد هذا النمط من أنماط الإِساءة إلى الطفل، وهو وجود الآثار البدنية والجسدية المتعددة لدى هؤلاء الأطفال ومن أهمها الآتي :

١- آثار الكدمات : غالباً ما توجد الكدمات المختلفة على أجسام هؤلاء الأطفال وتكون عادة متعددة ومتفرقة ومختلفة، فنجد الكدمات الحديثة وكذلك الكدمات القديمة التي مضى عليها فترة زمنية ولم تبرأ بعد، وما يميز هذه الكدمات أنها تتركز في مناطق معينة من الجسم كالعضدين بسب الشد من تلك الأماكن من الجسم والوجنتين بسب القرص الشديد والإيلتين بسب الرفس والركل والضرب وما شابه ذلك.

٢- تمزقات الشفتين: أيضاً يميز هذا النمط من الإساءة البدنية للطفل وجود بعض التمزقات في الشفة العليا من الداخل غالباً نتيجة الشد في تلك الأماكن من الجسم، وهو ما يعتبر علامة مهمة في تشخيص هذه التلازمة في الطب الشرعي.

٣- الحروق الموضعية: كذلك تميز الإساءة البدنية بوجود الحروق الموضعية على الجسم والتي غالباً ما تأخذ شكل الحروق الدائرية الصغيرة الناتجة عن أعقاب السجائر أو أعواد الثقاب، كما نجد أحياناً حروقاً سلقيّة ناتجة عن سكب السوائل الساخنة على الجسم.

٤- آثار العض: كثيراً أيضاً ما يصاحب هذا النمط من الإساءة للطفل وجود آثار العض على الجسم وخصوصاً في مناطق الساعدين.

٥- الكسور: كثيراً ما يرافق حالات الإيذاء الجسدي للطفل وجود الكسور المختلفة في الجسم، منها كسور الأضلاع وكسور العظام الطويلة وأحياناً كسور الجمجمة. ومتاز الكسور في تعددها واختلاف أعمارها، فنجد كسوراً قديمة وأخرى حديثة.

هذه هي أغلب الآثار والعلامات الطبية التي ترافق حالات الإساءة البدنية للطفل، إلا أنها أيضاً نلاحظ من خلال العمل إن ما يميز هذه الظاهرة عدم توافق تلك الإصابات الجسدية الموجودة على جسم الطفل مع ما يدعي الأهل في العادة وفي كثير من الأحيان من ناحية، وعدم وجود تفسير مقنع لحدوث تلك الإصابات وتعددها واختلاف أنواعها وأعمارها وتعدد أماكن وجودها على الجسم من ناحية أخرى، وكذلك نرى أن ما يلفت الانتباه في تلك الحالات هو تأخر الأهل في تقديم الإسعافات الأولية للطفل أو تأخيرهم في مراجعة الطبيب أو المستشفى لتلقي العلاج فيما يتعلق بهؤلاء الأطفال.

وأخير نقول بالرغم من أن بعض أنماط الإساءة للطفل تقع في كثير من المجتمعات ضمن مفهوم العنف العائلي والتي أصبحت تعد من الأمور الممنوعة والتي تلاحق قانونيا وجزائيا في كثير من دول العالم، حيث سنت بعض الدول تشريعات خاصة لحماية الطفولة ومنع ضرب الأطفال بجميع أنواعه ومن قبل جميع الأفراد بغض النظر عن الدور الاجتماعي لكل منهم بالنسبة للطفل ، وعلى الرغم من إنشاء المؤسسات الخاصة والمرأة التي تعنى بالطفولة في بعض الدول وتقدم لهم الحماية القانونية والعنية الطبية والنفسية من آثار الإساءة لهم ، إلا إننا نرى أن مسألة ضرب الأطفال والأبناء لا تزال في العديد من المجتمعات تصنف ضمن أساليب التربية والتنشئة الاجتماعية والعرف الاجتماعي ، ما يستدعي هنا الوقف لكي لا تتجاوز هذه الأساليب حدود التأديب والتربية وتصبح نمطا من أنماط الإساءة للطفل تحت غطاء التأديب والتربية الاجتماعية .

الفصل الخامس عشر

قتل الوليد

١٥ . قتل الوليد

١٥ . مفهوم قتل الوليد

قتل الوليد يعني قتل الطفل حديث الولادة ، والعرف المتداول في الطب الشرعي يعتبر أن الطفل حديث الولادة إلى أن يسقط حبله السري (مجموعة أستاذة ، ١٩٩٣ م ، ص ١٢٧) ، إلا أن التشريعات القضائية في دول العالم اختلفت في تحديد عمر الوليد على الرغم من اعتبارها قتل الوليد يعتبر جريمة متساوية لكل جرائم القتل الأخرى سواء قتل الوليد من قبل الأم أو من قبل آي شخص آخر . فعلى سبيل المثال اعتبر قانون العقوبات الأردني الوليد هو الرضيع خلال السنة من عمره ، وعالج القانون جريمة قتل الوليد في المادتين ٣٣١ ، ٣٣٢ من قانون العقوبات . حيث نصت المادة ٣٣١ على (إذا تسببت امرأة بفعل أو ترك مقصود في قتل ولیدها الذي لم يتجاوز السنة من عمره على صورة تستلزم الحكم عليها بالإعدام ولكن المحكمة اقتنتع بأنها حينما تسببت في الوفاة لم تكن قد استعادت وعيها تبدل عقوبة الإعدام بالاعتقال لمدة خمس سنوات) ، وكذلك نصت المادة ٣٣٢ على : (تعاقب بالاعتقال مدة لا تقل عن خمس سنوات الوالدة التي تسببت بفعل أو ترك مقصود في موت ولیدها من السفاح ابقاء للعار عقب ولادته) . كذلك نجد أن قانون العقوبات السوري لم يحدد الزمن الذي يعتبر به الطفل ولیدا ، كما أنه لم يعين علامات تشريحية تدل على ذلك بل ترك الأمر للقاضي حسب الحالة (درويش ، ١٩٩١ م ، ص ٢٤٧) . أما القانون الإيطالي على سبيل المثال أيضا فقد اعتبر الطفل ولیدا ما لم يسقط سرره .

ولكي تتحقق جريمة قتل الوليد من الناحية القضائية فقد اشترطت التشريعات في مختلف دول العالم على أن يكون الوليد المقتول حديث العهد بالولادة وأن يكون قد ولد حياً وأن يكون هناك فعل إيجابي أو سلبي أدى إلى حدوث الوفاة.

أما بالنسبة للأسباب التي غالباً ترافق حالات قتل الوليد فهي متنوعة ومتعددة ولكن نجد أن من أكثر الأسباب شيوعاً في حالات قتل الوليد أن هذه الظاهرة توجد في حالات الحمل غير الشرعي وعند الأمهات غير المتزوجات، كما نجد أن من الأسباب أيضاً الرغبة في الاستئثار بالإرث، كما نجد أن هذه الظاهرة قد تحدث من قبل أحد الوالدين اللذين يعانيان من اضطرابات نفسية بسبب الإدمان على العقاقير المخدرة أو الإدمان على الخمور.

١٥ . علامات الولادة الحية للطفل (هل ولد المقتول حيا)

إن إثبات ولادة الوليد المقتول الحديث العهد بالولادة حياً هو من مهام الطب الشرعي، وتشمل الأدلة الطبية الشرعية والعلامات الدالة على ولادة الوليد حياً الآتي :

١ - التغيرات التي تظهر في الحبل السري

في حالة ولادة الطفل حياً غالباً يقطع الحبل السري بألة حادة وبشكل منتظم ويربط بإحكام، ثم تظهر في قاعدة الجزء المتبقى من الحبل السري علامات التفاعل الاندمالي خلال فترة ٣٦ - ٢٤ ساعة من الولادة، وتشمل هذه العلامات أحمراراً حول قاعدة الجزء المتبقى من الحبل السري على شكل حلقة عند اتصاله بالبطن، يحصل بعد ذلك تقرح أو بداية انفصال قاعدة

الحبل السري ، ويزداد هذا التقرح عمقا حتى يسقط الجزء المتبقى من قاعدة الحبل السري بعد ٥ - ٨ أيام من الولادة ، ويبدأ بعد ذلك تكون النسيج الليفي في مكان قاعدة الحبل السري في البطن والذي يظهر غالبا خلال فترة أسبوعين من الولادة على شكل ندبة في منتصف البطن .

٢ - تغيرات الجلد

يكون الجلد بعد الولادة مباشرةً شديد الاشمرار ، أملساً و مغطى بطبقة دهنية لزجة . ثم بعد يومين من الولادة يبدأ الجلد في التقشر أولاً في جلد الصدر والبطن ثم يعم ذلك التقشر الجسم كله بعد ذلك خلال مدة أسبوع إلى أسبوعين من الولادة .

٣ - علامات تنفس الوليد

تعتبر علامات تنفس الوليد أهم العلامات على ولادته حيا ، وتعرف من خلال أثارها على الجهاز التنفسي وخاصة في الرئتين . حيث نجد أن الرئتين تملآن التجويف الصدري بالكامل ولو نهما أحمر باهت غير متجانس وسطحهما مرقش وزنهما يقارب $1/35$ من وزن الجسم كله ، وبالضغط عليهما يشعر الطبيب الشرعي بفرقة غازية داخلهما . ومرد هذه التغيرات المهمة في الرئتين إلى تحول الدم الوريدي في الشرايين السرية قبل الولادة إلى الشرايين الرئوية بعدها . ومن أهم الاختبارات التي تجرى من قبل الطبيب الشرعي أثناء التشريح للتأكد من حصول التنفس لدى حدث الولادة وإثبات أنه ولد حيا قبل القتل ، اختبار تعويم الرئة (Test Hydrostatic) حيث يقلل التنفس من الكثافة النوعية للرئتين بدرجة كبيرة بما يدخل فيها من الهواء ، ولذلك فإن الرئة المتنفسة تطفو على سطح الماء ، بينما تغطس التي لم تتنفس . ويجرى الاختبار بوضع الأحشاء الصدرية كلها بما فيها الرئتين

في وعاء به ماء عذب ، فإن طفت الأحشاء الصدرية على السطح كان دليلاً على التنفس الكامل ، أما إذا لم تطف فيجري الاختبار على كل رئة على حده ، ثم كل فصل من فصوص الرئة لوحده ، ثم تقطع الرئة إلى أجزاء صغيرة ويجرى عليها نفس الاختبار ، فإذا غطس بعضها وعام البعض الآخر دل ذلك على التنفس الجزئي ، أما إذا غطست جميع القطع فهو دليل على عدم التنفس . ولكن يشترط ألا تكون تلك الأحشاء أو الجثة قد دخلت في حال التعفن أو التحلل ، لأنه في تلك الحالة لا تعتبر نتيجة هذا الاختبار دقيقة .

٤ - علامات المعدة والأمعاء

إن وجود اللبا أو اللبن داخل معدة حديث الولادة يعتبر من علامات الولادة حيا ، حيث يدل وجودها على الرضاعة ، ولكن في هذه الحالة يجب التفريق بين اللبن (اللبا) وبين المخاط الذي قد يوجد في معدة الولودين أمواتا . ويعرف ذلك من خلال وجود تخثرات أو كتل متجلبة داخل المعدة ، كما يعرف بالفحص المجهرى الذي يظهر وجود كثير من النقط الدهنية في محتواها . كما تعرف الرضاعة من خلال وجود براز أصفر يتكون في الأمعاء الغليظة للوليد وخلوها من العقي (Meconium) ، ولكن يجب التنويه هنا بأن خلو الأمعاء الغليظة من العقي ليس دليلاً على حصول الرضاعة لدى الوليد ، إذ كثيرة ما ينضغط الطفل الميت عند ولادته وخصوصاً في حالات الولادة المتعرجة وقد يؤدى ذلك إلى إفراغ الأمعاء الغليظة من محتوياتها .

٥ - وجود جروح بها تغيرات وعلامات حيوية

إن وجود جروح أو إصابات في جسم الوليد بها علامات وتغيرات حيوية مثل درجة الالتئام أو التقيح تعتبر من الدلائل القوية على ولادة الطفل حيا وتدل على عمر الطفل بعد الولادة.

١٥ . ٣. سبب الوفاة في قتل الوليد

تختلف الأسباب التي قد تؤدي للوفاة في حالات قتل الوليد باختلاف الطريقة إلى يلجا إليها الفاعل (الجاني) في قتل الوليد، ومن أكثر الطرق شيوعا في قتل الوليد نذكر الآتي :

١ - كتم النفس : يعتبر كتم النفس في حدث الولادة من أكثر الطرق شيوعا، وذلك لأنه قد لا يترك أثراً تشريحياً يدل عليه، كما أن الجاني بكتم النفس في الوليد يكتم النفس والصوت في آن واحد.

٢ - الخنق بالرباط : الخنق بالرباط هو أيضا من الطرق المستخدمة في جريمة قتل الوليد، وغالبا الرباط الذي يستخدم في قتل الوليد هو الحبل السري نفسه، ويشاهد عادة ملفوفا بشدة حول عنق الوليد.

٣ - الإصابات الرضية: وقد يحدث قتل الوليد من خلال إحداث إصابات رضية في جسمه، وغالبا تكون أكثر الإصابات الرضية في الرأس، ويدل مظاهرها عادة على أنها من صنع آلة راضية ثقيلة كالحجر أو ما شابهه. وتحدث تمزقات في فروة الرأس وفي أغشية الدماغ وكسورا في عظام الجمجمة وتهتكاً في مادة الدماغ. وقد يرافقها أحيانا إصابات رضية أخرى في أحشاء الصدر والبطن.

٤- الإهمال والترك : الإهمال والترك لحديث الولادة هو أيضا من الطرق المألوفة في قتل الوليد ، وتعني ترك الوليد عاريا دون ملابس تقيه من عوارض الطبيعة ، ودون غذاء وقد يقطع الحبل السري ويترك دون ربط حتى يؤدي إلى الاستنزاف وحدوث الوفاة .

الفصل السادس عشر

جريمة أم انتشار ؟

١٦ . جريمة أم انتشار؟

في حالة حدوث الوفاة لأي شخص يتadar إلى الذهن السؤال التالي : هل كانت الوفاة طبيعية أم أنها نتيجة حادث ما ؟ وإذا كانت الوفاة غير طبيعية فهل تكون عندها ناتجة من جريمة أم انتشار ؟ سؤال يوجه في كثير من حالات الوفاة إلى الطب الشرعي أو إلى جهات التحقيق .

إن الإجابة عن هذا التساؤل المشروع ليست بهذه السهولة أو البساطة في كثير من حالات الوفاة ، ففي العديد من الوفيات قد يختلط الأمر على المختصين من الخبراء أو المحققين بين الجريمة والانتشار ، وقد تتدخل الآثار والعلامات وهو ما يجعل الجزم بنوع الحادث وطبيعة الوفاة من الأمور العصيرة أحياناً . حيث قد يخطط شخص لموته بطريقة توحي بحصول جريمة أحياناً ، وفي حالات أخرى يحاول القاتل عند ارتكابه جريمة أن يقدم نتيجة عمله بأنها انتشار . لكن مع ذلك نقول إن التحقيق السليم والتحري الدقيق والتعاون المميز بين الخبراء كافة والاعتماد على الأجهزة الفنية ذات الخبرة العلمية والعملية تعتبر أساس النجاح في الإجابة عن هذا التساؤل المهم . ومن وجهة النظر الطبية الشرعية فإن رأى الطبيب الشرعي يعتبر أحياناً دليلاً نفي وأحياناً قرينة إثبات يعوزها البرهان ، ومرد هذا البرهان إلى التحقيق والتحري الدقيق . ويعتمد الطبيب الشرعي في إبداء رأيه الفني حول طبيعة الوفاة ونوعها عادة على عدد من الأسس والعلامات التي تعتبر ذات دلالة قيمة في تقييم طبيعة الوفاة . ولأهمية هذه الأسس والعلامات سنستعرضها بشيء من التفصيل في هذا الفصل وهي :

١٦. دلائل ظهور علامات العنف والشدة والمقاومة

وجود آثار العنف والمقاومة في المكان أو في جسم المجنى عليه أو في ملابسه يعتبر من الدلائل المهمة في الحوادث الجنائية عادة. حيث تتضح علامات المقاومة والعنف على الملابس بصورة قطوع أو تمزقات أو نزع لها من على الجسم، كما تتضح أيضاً علامات العنف على الجسم في صورة إصابات متعددة قد تأخذ شكل الكدمات أو السحجات أو الجروح. وإذا كانت الأداة المستخدمة أداة حادة تأخذ علامات المقاومة شكلاً خاصاً من الإصابات يسمى بالجروح الدفاعية أو جروح المقاومة، وهي جروح صغيرة قد تكون متعددة توجد عادة في الأيدي أو الذراعين، وتنتج غالباً من محاولة المجنى عليه الدفاع عن نفسه من خلال محاولته القبض على الأداة أو دفعها عن جسمه برفع اليدين والذراعين لتجنب الإصابات المباشرة والخطرة من إصابة الجسم. وهنا نود أن ننوه بنقطة مهمة في هذا الصدد وهي أن غياب علامات العنف والمقاومة من جسم المجنى عليه لا ينفي بالضرورة الحادث الجنائي أو الوفاة الجنائية، فقد يكون الحادث مفاجئاً وحدث القتل مبالغة، بحيث لم تكن هناك فرصة للمقاومة لدى المجنى عليه، أو قد يكون المجنى عليه غير قادر على المقاومة بسبب مرض أو عجز أو فقد للوعي وغيرها من الأسباب الأخرى.

١٦. عدد الإصابات القاتلة في الجسم

يغلب على الحالات الانتحارية قلة عدد الإصابات في الجسم بصورة عامة، وعدم تعدد الإصابات القاتلة بصورة خاصة، وفي أغلب الحالات الانتحارية تكون الإصابة القاتلة واحدة، ومن النادر جداً في الحالات

الانتهارية أن نجد أكثر من إصابة قاتلة في الجسم، وإذا ما وجد فإن مرد ذلك يكمن عادة في وجود تلك الإصابات في جزء واحد من الجسم وفي مكان محدد ومحصور جداً في هذا الجزء، أو قد تكون بعض هذه الإصابات في عضو غير حيوي في الجسم أو غير قاتل، أو تكون الإصابات غير جسيمة بالقدر الذي يتعارض مع قدرة المصاب على إحداث إصابات أخرى في الجسم، حيث نجد في العادة أن الجروح التي تظهر في المعاينة الأولية على أنها إصابات قاتلة لا تكون حقيقة عند تشريح الجثة. أما في الحالات الجنائية فنلاحظ عادة تعدد الإصابات القاتلة في الجسم ووجودها في أماكن متباينة عن بعضها بعضاً وفي أكثر من عضو حيوي أو مهم في الجسم.

١٦. أماكن الإصابات على الجسم

تبرز أهمية موقع الإصابة على الجسم في تحديد نوع الحادث وطبيعة الوفاة من ناحية أولى في عدم إمكانية حدوث بعض الإصابات انتهارياً إذا كانت في موقع لا تطولها يد الشخص نفسه كمؤخرة الرأس أو الظهر، ومن ناحية أخرى فإن هناك عادة أماكن مختارة من الجسم في إحداث الإصابة الانتهارية وهي غالباً الأماكن الحيوية من الجسم التي تقع في متناول يد المتتحرر كمقدم العنق والمعصم والمرفق بالنسبة إلى الإصابات الحادة، والرأس ومقدمة الصدر في إصابات الأسلحة النارية، وقد وجد أن الصدغ الأيمن من أكثر الأماكن شيوعاً للرمي ومقدمة الصدر مقابل القلب عند المتحررين، وتتأتى الجبهة والفم وأسفل الذقن والبطن لاحقاً (شحور، ٢٠٠٤، ص ٢٨١). أما في الحالات الجنائية فهي قد توجد في أي مكان من الجسم وغالباً تكون تلك الأماكن متباينة عن بعضها بعضاً وقد تكون في أماكن من الجسم لا تطولها يد الشخص نفسه، حيث إن وجودها في تلك الأماكن يعزز من طبيعتها الجنائية.

٤. الدلائل المتعلقة بالسلاح المستخدم

١٦. ٤. الأسلحة النارية

١- تتسم الإصابات الانتحارية في حالة الأسلحة النارية غالبا باقتصارها على الرجال دون النساء .

٢- تتسم الإصابات الانتحارية في الأسلحة النارية بقرب مسافة الإطلاق عادة ، ووجود علامات الإطلاق الملمس أو القريب جدا حول جرح الدخول ، وقد يشاهد أحيانا أثر انضغاط حواف سبطانة السلاح بالجلد المحيط بجرح الدخول .

٣- تتسم الحوادث الانتحارية في إصابات الأسلحة النارية بوجود آثار احتراق البارود ومخلفات الإطلاق في يد المتصرف التي استخدمت السلاح .

١٦. ٤. الأدوات الحادة (السكين وما في حكم ذلك)

١- تتسم الإصابات الانتحارية في بعض الحالات بوجود جروح سطحية مجاورة أو بقرب الإصابة الرئيسية القاتلة تدعى بالجروح الترددية .

٢- الإصابات الانتحارية تكون غالبا جروحاً قطعية ونادراً ما تكون جروحاً طعنية .

٣- الإصابات الجنائية تكون غالبا جروحاً طعنية ونادراً ما تكون جروحاً قطعية .

١٦ . ٤ . العثور على السلاح المستخدم (أو الأداة المستخدمة)

- ١ - يعثر على السلاح المستخدم عادة في الحوادث الانتحارية بقرب الجثة في مسرح الحادث أو في قبضة يد المتتحر .
- ٢ - لا يعثر على السلاح المستخدم عادة في الحوادث الجنائية في مسرح الجريمة .

١٦ . ٤ . وضع الجثة والأشياء المحيطة بها

في وفيات الانتحار عادة تكون الجثة في وضعها الذي كانت عليه لحظة الوفاة وفي المكان الذي حدث فيه الانتحار ، وقد نجد في المكان آثاراً أو علامات تدل على الانتحار مثل وجود خطاب أو رسالة تشير إلى ذلك أو قد نجد إعداداً مسبقاً لوضع الانتحار . أما في الحالات الجنائية فقد نجد تغيراً في وضع الجثة بسبب سحبها أو نقلها من قبل الجاني لإخفائها أحياناً ، كما نجد في العادة آثاراً أخرى تدل على طبيعة العمل الجنائي مثل وجود بصمات غريبة في المكان أو آثاراً أخرى .

١٦ . ٤ . ٥ . سن المجنى عليه

السن قد يساعد أحياناً في نفي بعض أنواع الحوادث أو الوفيات وخصوصاً إذا تبين أن المتوفى في سن الطفولة ، إذ عادة ما يستبعد الحادث الانتحاري إذا كان الضحية طفلاً ، أما جريمة القتل فقد تحدث في أي شخص بغض النظر عن السن أو الجنس .

١٦ . ٤ . رذاذ الدم (رشاش الدم)

رشاش الدم أو رذاذ الدم هو عبارة عن وجود نقاط صغيرة من الدم على ظاهر اليد التي استخدمت السلاح (سواء أكان سلاحاً نارياً أو سلاحاً حاداً) وهي ذات أهمية خاصة في حالات الانتحار.

المراجع

أولاً: المراجع العربية

إبراهيم، الشيخ أحمد (١٩٤٣م). طرق الإثبات الشرعية، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصاد، العدد الأول ص ١.

ابن حزم، سعيد بن أحمد (١٩٧٢م)، المحلى، مكتبة الجمهورية، مصر.
أبو الروس، أحمد (٢٠٠٥م). الطب الشرعي ومسرح الجريمة والبحث الجنائي القاهرة : المؤلف.

أبو القاسم، أحمد، (١٤١٤هـ). الدليل الجنائي المادي ودوره في إثبات جرائم الحدود والقصاص ج ١، الرياض.

أحمد، هلالی عبد الللة (١٩٨٤م). النظرية العامة للإثبات في المواد الجنائية، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة.

أينس، براين (٢٠٠٢م). الأدلة الجنائية. الدار العربية للعلوم.
البرلسبي، صلاح (١٤١٠هـ). التعرف على الأسلحة الناريه ومقدوفاتها. الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

بيتر فانزيز، وأنطوني باستيل (١٩٩٨م). فحص مسرح الوفيات المشتبهه، ترجمة: محمود علي؛ احمد عبد الجواد.

Jassem Al-Jasim, Hamodi (1962). *Aṣru'l-muḥākimat al-ğażiyyah*, vol. 1, Baghdad.

جامعة، جمال الدين (١٩٩٨م). أوجه الطعن في التقارير الطبية. مصر:
دار الفجر للنشر والتوزيع.

الجندى، إبراهيم (٢٠٠٠ م). الطب الشرعى في التحقيقات الجنائية.
الرياض : جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

_____ (٢٠٠١ م). البصمة الوراثية كدليل أمام المحاكم.
مجلة البحوث الأمنية، العدد ١٩ ، ص ١٥ .

حرز الله، محمود، وأبو ياسين منها (٢٠٠٠ م). علم الأمراض والطب
الشرعى. عمان : دار زهران للنشر والتوزيع.

حسن، ضياء (١٩٨٦ م). الطب القضائى. بغداد : دار الكتب للطباعة
والنشر.

حمدى، عبد العزيز، (١٩٧٣ م). البحث الفنى في مجال الجريمة، عالم
الكتاب ، مصر.

درويش، زياد (١٩٩١ م). الطب الشرعى. دمشق : مطبعة الاتحاد
الدوري، ذكرى (١٩٦٩ م). الدليل المادى، مجلة الأمن العام، العدد
٤٥

السرحان ، عبد العزيز ، والمعايطه ، منصور ، وبيومي امين (٢٠٠٣ م).
فحص الأسلحة والآلات . الرياض : كلية الملك فهد الأمنية .

سرور، أحمد فتحي (١٩٨١ م). الإجراءات الجنائية في التشريع المصري
ج ٢ ، دار الفكر العربي ، القاهرة.

السعيد، كامل (١٩٨٨ م). شرح قانون العقوبات الأردني الجرائم الواقعة
على النفس . عمان : مطبع الدستور التجارية .

سلهب، عبد العظيم ؟ والجغبیر، ماضی ؟ وغرايبة، منیر ؟ والساکت،
منیب (١٩٩٠ م). علم السموم الحديث . عمان : المستقبل
للنشر والتوزيع .

سليم، زين العابدين (١٩٧٤م). الدليل المادي سيد الأدلة، مجلة الأمن العام، العدد ٦٥.

سويدان، مفيدة (١٩٨٧م). نظرية الاقتناع الذاتي للقاضي الجنائي، القاهرة.

شحور، حسين (٢٠٠٤م). الأسلحة الناريه في الطب الشرعي. بيروت: دار الحلبي.

_____ (د. ت). الطب الشرعي مبادئ وحقائق. بيروت: المؤلف.

صلبيا، جميل (١٩٧١م). المعجم الفلسفى، بيروت : دار الكتاب طه، محمود (٢٠٠١م). المسؤلية الجنائية في تحديد لحظة الوفاة. الرياض جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

عبد الباقى، عدلى (١٩٥٣م). شرح قانون الإجراءات الجنائية، دار النشر للجامعات المصرية، القاهرة.

عبد العال، هلالى أحمد (١٩٨٤م). النظرية العامة للإثبات، القاهرة. عبد الفتاح، قدرى الشهاوى (١٩٧٧م). أصول وأساليب التحقيق الجنائى ، القاهرة.

عبيد، رؤوف (١٩٦٥م). جرائم الاعتداء على الأشخاص. القاهرة. العجRFI، على (١٩٩٩م). إجراءات جمع الأدلة ودورها في كشف الجريمة، الرياض.

عزمى، أبو بكر (د. ت). مسرح الحادث للضباط. الرياض. علي، وصفى (١٩٨٠م). الطب العدلي علمًا وتطبيقاً، بغداد.

عنب، محمد (١٤١١ هـ). معاينة مسرح الجريمة ح ٢. الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.

عودة، عبد القادر (١٩٧٧م). التشريع الجنائي الإسلامي، دار التراث.
غانم، عادا حافظ (١٩٦٨م). الخبرة في مجال الإثبات الجنائي، مجلة
الأمن العام، العدد ٤٣.

فهمي، عادل (١٩٧٢م). الوسائل الحديثة للكشف عن الدليل المادي،
مجلة الأمن العام، عدد ٥٦.

كامل، محمد (١٩٩٩م). القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث
الجنائي . الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

مجموعة من أساتذة الطب الشرعي في كليات الطب في الجامعات العربية
(١٩٩٣م). الطب الشرعي و السمويات. المكتب الإقليمي
لشرق المتوسط : منظمة الصحة العالمية .

المعايطه، منصور؛ والمقدلي، عبد المحسن (٢٠٠٠م). الأدلة الجنائية ،
الرياض.

مكارم، صلاح؛ ورشاد، أحمد؛ والغنيمي، عبدالله (١٩٨٤م). الطب
الشرعي . جدة : مكتبة الخدمات العامة .

نصر، سيد (١٩٩٥م). خبرة الطب الشرعي في المسائل المدنية. مصر:
دار النهضة العربية .

ياسين عقيل ، السلطاني يحيى كاظم (١٩٩٩م). أساسيات الوراثة الخلوية
الطبية، عمان : دار الفكر .

ثانياً: المراجع الأجنبية

- Charles .R. Swanson. Criminal.Investigation. Newyork.1980.
- Cossel.Th.Bricke.J.(1990). Principles of Clinical Toxicology. Newyork: Raven Press .
- Dimaio.V. (1985).Gunshot Wounds.London:CRC Press.
- Knight. B. (1991) .Forensic Pathlogy. London: Edward Arnold.
- Mason.J.K.(1977).The Pathology of Violent Injury. London: Edward Arnold.
- Dimaio.V.(2001). Forensic Pathology . London: Edward Arnold .
- James.H. Nordby.J.(2003).Forensic Sciences .London:CRC Press.
- Polson.C.Gee.D.Knight.B.(1985). The Essentials of Forensic edicine.England:Pergamon Press.
- werner.U.Spitz.(1993). Medicolegal Investigation of Death. U.S.A.Charles Thomas.Publisher.